


الدكتور إدوار غالى الذهبى

معاملة غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى

الكتاب الفائز بالجائزة الأولى فى مسابقة وقف الفنجري



مكتبة غريب

**معاملة غير المسلمين
في المجتمع الإسلامي**

الدكتور إدوار غالى الذهبى

معاملة غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى

فاز هذا الكتاب بالجائزة الأولى فى مسابقة
وقف الفنجريس لخدمة الدعوة والفقہ
الإسلامى عن سنة ١٩٩٣ . وكانت لجنة
تقييم البحوث مشكلة من :

- ١ - فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى - مفتى الجمهورية
- ٢ - الأستاذ الدكتور عبد الصبور مرزوق - الأمين العام للمجلس الأعلى
للشئون الإسلامية
- ٣ - الأستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجرى - أستاذ الاقتصاد الإسلامى
ووكيل مجلس الدولة الأسبق.
- ٤ - الأستاذ المستشار عزت رياض على - رئيس هيئة قضايا الدولة.

الطبعة الأولى - ١٩٩٣

الناشر

مكتبة غريب

٣٠١ شارع كامل مسقى (المنجالة)

تليفون ٩٠٢١٠٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

- إلى المسلمين المتعصبين الذين يجهلون تعاليم الإسلام .
- وإلى الأقباط الحائرين الذين يؤرقهم تطبيق مبادئ الإسلام .
- إلى أولئك وهؤلاء جميعاً أقدم هذا الكتاب .

المؤلف

مقدمة

دراسة الإسلام :

فى اعتقادى أن الكسب الوحيد الذى تحقق لى شخصياً من سلسلة الأحداث المؤسفة التى سميت بالفتنة الطائفية ، هو أننى عكفت على دراسة الإسلام دراسة متعمقة ، لأعرف ما إذا كان يقر أحداث العنف أم لا ، ولأتبيّن حدود العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين وأسس التعامل بينهم . وأبادر إلى الاعتراف بأن تلك الدراسة قد صححت عندى كثيراً من المفاهيم الخاطئة عن الإسلام . وأنقل هنا بعض فقرات من كلمتى أمام مجلس الشعب صباح يوم الأربعاء ١٩٩٢/٧/١٥ ، قلت فيها : « .. لقد استخلصت من دراساتى وقراءاتى الشخصية أن الإسلام يرفض العنف ، وأنه دين العدالة والمساواة والرحمة والمودة وحسن المعاملة للبشر جميعاً ، وخاصة أهل الكتاب منهم . بل إن الإسلام يأمر بالرحمة والشفقة على الحيوان ، وكلنا نعرف قصة المرأة التى ألقيت فى جهنم لأنها عذبت هرة ، والرجل الذى دخل الجنة لأنه أطفأ ظمأ كلب عطشان. فإذا كان هذا هو موقف الإسلام بالنسبة للحيوان ، فكيف بالأحرى يكون موقفه بالنسبة للإنسان...» (١)

(١) تراجع مضبطة الجلسة الحادية بعد المائة من دور الانعقاد الثانى من الفصل التشريعى

السادس - المعقودة صباح يوم الاربعاء ١٩٩٢/٧/١٥ - ص ٢٨ .

وسأحاول فى الصفحات القادمة أن أوضح خلاصة قراءتى عن عدالة الإسلام ونظرتة إلى غير المسلمين ، وما يفرضه من أسس التعامل معهم ، فإن كنت قد أصبت فى أجزان ، وإن كنت قد أخفقت فى أجر ، والله من وراء القصد .

خطة الدراسة :

رأيت تقسيم هذه الدراسة إلى ستة فصول وخاتمة بيانها كما يلى :

الفصل الأول : مكانة الانسان فى الاسلام

الفصل الثانى : حرية العقيدة فى الاسلام

الفصل الثالث : الاسلام يأمر بالعدل

الفصل الرابع : منزلة أهل الكتاب .

= ويلاحظ أن القرآن الكريم زاخر بالآيات التى تؤكد رحمة الله تعالى بعباده ، نذكر منها على سبيل المثال :

﴿ وَلَوْ رَأَوْا فَجْرًا لَأَخَذُوا بِهِم بِقُلُوبِهِمْ مِنَ الرَّحْمَةِ وَأَنْذَرْتَهُمْ أَنْ لَا يَأْتِيَهُمْ خِرَابٌ مِّنَ الرَّحْمَةِ وَلَٰكِن يُؤَخَّرُهُمُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَدَّدٍ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَرْخِيُونَ سَاعَةً

وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (النحل - ٦١)

- وكذلك : ﴿ وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَجَعَلَهُمُ الْعَذَابَ بَل لَّهُمْ مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُوا مِن دُونِهِ مَوْيِلًا ﴾

(الكهف - ٥٨)

كما أن كل سورة من سور القرآن الكريم قد بدأت بقوله تعالى «بسم الله الرحمن الرحيم» ، وكلمة الرحمن تعنى العظيم الرحمة ، وكلمة الرحيم تعنى الدائم الرحمة .

الفصل الخامس : حقوق غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى

الفصل السادس : نموذج من التاريخ - اللقاء الأول بين الاسلام

والمسيحية فى مصر .

خاتمة : مقياس الحضارة .

الفصل الأول

مكانة الانسان فى الاسلام

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : الله يرفع شأن الانسان .

المبحث الثانى : الاسلام يساوى بين الناس .

المبحث الثالث : تأكيد حقوق الانسان فى القرآن والسنة .

المبحث الأول

الله يرفع شأن الانسان

رفع شأن الانسان من ثلاث نواح :

للانسان مكانة كبرى بينها الاسلام من ثلاث نواح :

١ - كرمه الله عز وجل .

٢ - واستخلفه فى الأرض .

٣ - وحمله الأمانة .

١ - تكريم الانسان :

وردت فى القرآن الكريم آيات عديدة تذكر أن الله عز وجل قد كرم

الانسان ، منها :

﴿ وَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ

عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا فَضِيلًا ﴾ (الاسراء - ٧٠) (١)

(١) وجاء فى تفسير القرطبي بشأن هذه الآية : «..كرمنا .. تضعيف كرم ، أى جعلنا لهم كرمًا

أى شرفاً وفضلاً . وهذا هو كرم نفى النقصان لا كرم المال . وهذه الكرامة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة فى امتداد القامة وحسن الصورة ، وحملهم فى البر والبحر مما لا يصح لحيوان سوى بنى آدم أن يكون يتحمل بإرادته وقصده وتدبيره .. والصحيح الذى يعول عليه أن التفضيل إنما كان بالعقل الذى

=

﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (التين - ٤)

ولقد وصل تكريم الله تعالى للإنسان أن طلب من الملائكة أن تسجد له

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن صَالِحٍ مِّنْ صَالِحٍ مِّنْ حَمِيمٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُمْ

وَنَفَخْتُ فِيهِمْ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُمْ سَاجِدِينَ ﴿٢٩﴾ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ

أَبَى أَن يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴿٣١﴾ (الحجر - ٢٨ - ٣١)

والسجود هنا سجود تحية وتكريم لا سجود عبادة (١).

واذن لقد خلق الله الإنسان في أحسن تقويم ، وسخر له ما فى السموات

وما فى الأرض .

﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِنَاكُلُوا مِنْهُ حَمَاطِرِيًّا ﴾ (النحل - ١٤)

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرٍ رَبِّهِمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ

وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ ﴿٣٣﴾ وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾ (إبراهيم - ٣٢ ، ٣٣)

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ ﴾ (الحج - ٦٥)

﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ (لقمان - ٢٠)

هو عمدة التكليف ، وبه يُعرف الله ويُفهم كلامه ، ويوصل إلى نعيمه وتصديق رسله .. - تفسير

القرطبي الجامع لاحكام القرآن - للامام شمس الدين أبى عبدالله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرح

الانصارى القرطبي - الناشر دار الغد العربى - المجلد الخامس - ص ٤٠٢٢ .

(١) تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٣٧٤٨ .

٢ - الإنسان خليفة الله :

من الآيات التي بينت أن الإنسان خليفة الله في الأرض :

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۗ ﴾ (البقرة . ٣)

﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ (البقرة ٣١)

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾

(الأنعام ١٦٥)

(فاطر ٣٩)

﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ ﴾

﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا خَلِيفَتَكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ (ص ٢٦)

وفى هذا الصدد يقول الأستاذ البهي الخولي : « إن الخلافة وصف عام ، أو تكليف شمل البشر كافة ، فالناس جميعاً يرثون خصائص آدم - عليه السلام - ما كان منها روحياً ، وما كان غير روحي ، لا فرق في ذلك بين شعب وشعب ، ولا بين جنس وجنس .. » (١) . ثم يوضح شأن الخلافة في الأرض بقوله : « .. إن شأن الخلافة في الأرض شأن جليل ، يعلى سعى الإنسان بها في ظاهر الكون وباطنه ، على مثال يثير الجد والمهابة ، ويرفع قدر الإنسان بين الأحياء ، بل على الأحياء كافة ، ويجعل أثره في الحياة فذاً لا يدانيه في جلالته أثر » (٢) .

(١) البهي الخولي - آدم عليه السلام - فلسفة تقويم الإنسان وخلافته - الطبعة الثالثة - القاهرة - سنة ١٩٧٤ - ص ١٣ .

(٢) البهي الخولي - المرجع السابق - ص ١٥٧ .

ويقول الأستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجري : « خلافة الإنسان ، شأن كل شىء وشأن كل تفويض أو تكليف ، لها وجهان : الوجه الأول هو العلاقة بين الإنسان وخالقه ، وهى علاقة عبودية لله والالتزام بمنهجه يقول تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (الذاريات ٥٦) .

والوجه الثانى هو العلاقة بين الإنسان وكل ما استخلفه الله عليه ، وهى علاقة سيادة على الأرض وتعميرها بقوله تعالى :

﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ (هود ٦١)

أى كلفكم بعمارته . ووسيلة الإنسان لتحقيق العبودية هى الدين والإيمان ، ووسيلته فى تحقيق السيادة على الأرض هى العلم والعمل . فالإيمان والعلم هما مقوما للخلافة ، وهما فى الإسلام متوافقان ومتكاملان وضروريان لتحقيق رسالة الإنسان ، وليس بينهما - شأن المذاهب الوضعية - أى تعارض أو انفصام ..» (١) .

٣ - الإنسان حامل الأمانة :

عن حمل الإنسان للأمانة جاء فى سورة الأحزاب :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (الأحزاب ٧٢)

(١) محمد شوقى الفنجري - جدلية الإسلام - دار ثقيف للنشر والتأليف - الرياض - الطبعة

وجاء فى تفسير القرطبى بشأن هذه الآية : « لما بينَّ تعالى فى هذه السورة من الأحكام ما بينَّ ، أمر بالتزام أوامره . والأمانة تعم جميع وظائف الدين على الصحيح من الأقوال ، وهو قول الجمهور . روى الترمذى الحكيم أبو عبد الله حدثنا اسماعيل بن نصر عن صالح بن عبد الله عن محمد بن يزيد ابن جوهري عن الضحاك عن ابن عباس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى لآدم : يا آدم إني عرضت الأمانة على السموات والأرض فلم تطعها فهل أنت حاملها بما فيها ؟ فقال : وما فيها يا رب ؟ قال : إن حملتها أجرت وإن ضيعتها عذبت ، فاحتملها بما فيها فلم يلبث فى الجنة إلا قدر ما بين صلاة الأولى إلى العصر حتى أخرجه الشيطان منها » . فالأمانة هى الفرائض التى ائتمن الله عليها العباد ، وقد اختلف فى تفاصيل بعضها على أقوال .. » (١) .

وفى هذا الصدد تقول الأستاذة الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطىء) : « إن حمل الإنسان للأمانة من أخص ما يميز الإنسانية فى البيان القرآنى عن الإنسية أو البشرية .. فكل الكائنات ، عدا الإنسان ، مسيرة بمقتضى سنن كونية تخضع لها على وجه التسخير والامتثال ، دون تحمل لتبعية ما تعمل .. الإنسان وحده هو المسئول عن عمله ، المحاسب عليه ثواباً وعقاباً ،

(١) تفسير القرطبى - المرجع السابق - ص ٥٥٢٢ .

ولا يحمل أحد عنه تبعة مسعاه ، ولا يفوت بغير جزاء» (١)

رفع شأن الإنسان لذاته لا لاعتقاده :

إن الآيات التي تمجد الإنسان وتعلى مرتبته فوق كل المخلوقات ، تتناول الإنسان لذاته لا لاعتقاده ، من حيث هو تكوين بشري ، وقبل أن يصبح مسلماً أو نصرانياً أو يهودياً أو بوذياً ، وقبل أن يصبح أبيض أو أسود أو أصفر . وفي هذا الصدد يقول الأستاذ فهمى هويدى : « ليس صحيحاً على الإطلاق أن تلك الحفاوة القرآنية من نصيب المسلمين دون غيرهم كما يتصور البعض ، ذلك أن النصوص القرآنية شديدة الوضوح فى هذه النقطة بالذات ، فهى تارة تتحدث عن «الإنسان» وتارة تتحدث عن «بنى آدم» ومرات أخرى توجه الحديث إلى «الناس» ، وهذا التعميم لا تخفى دلالته على أى عقل منصف مدرك للغة الخطاب فى القرآن الكريم ، التى تستخدم موازين للتعبير غاية فى الدقة ، تحسب بها متى يكون الخطاب للإنسان وللناس بعامة ، ومتى توجه الكلام للمؤمنين والمسلمين قبل غيرهم» (٢) .

(١) بنت الشاطىء - مقال فى الإنسان - دراسة قرآنية - القاهرة - سنة ١٩٦٩ - ص ٤٩ وما بعدها ، انظر أيضاً ، كتابها فى : القرآن وقضايا الإنسان - الطبقة الثانية - بيروت - سنة ١٩٧٥ - ص ٦٣ وما بعدها .

(٢) فهمى هويدى - مواطنون لا ذميون - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٥ - دار الشروق - ص ٨١ .

ثم ينقل عن الدكتور محمد عبد الله دراز قوله : «كل إنسان له في الإسلام قدسية الإنسان ، إنه في حمى محمى وحرم محرم ، ولا يزال كذلك حتى يهتك هو حرمة نفسه ، وينزع بيده هذا الستر المضروب عليه ، بارتكاب جريمة ترفع عنه جانباً من تلك الحصانة ، وهو بعد ذلك برئ حتى تثبت جريمته ، وهو بعد ثبوت جريمته لا يفقد حماية القانون كلها ، لأن جنائمه ستقدر بقدرها ، ولأن عقوبته لن تتجاوز حدها ، فإن نزعته عنه الحجاب الذى مزقه هو ، فلن تنزع عنه الحجب الأخرى . بهذه الكرامة يحمى الإسلام أعداءه كما يحمى أبناءه وأوليائه .. هذه الكرامة التى كرم الله بها الإنسانية فى كل فرد من أفرادها ، هى الأساس الذى تقوم عليه العلاقات بين بنى آدم»^(١).

إن الإسلام يجعل للإنسان طبيعة مكرمة مستمدة من كونه «خليفة الله» ، وهذا التكريم مطلق ، لا يتقيد بجنس أو مكانة اجتماعية ، إنما هو تكريم للإنسان بغض النظر عن دينه أو جنسه . وإذن فهناك طبيعة خاصة يفترضها الإسلام للإنسان ، ومن هذه الطبيعة - التى تحددت معالمها فى القرآن الكريم - يستمد الإنسان حقوقه ، فلا يصح أن يُضطهد، أو يُظلم أو

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ٨٢ - وقد أشار إلى كتاب الدكتور محمد عبدالله دراز - نظرات فى الإسلام - ص ١٦٤ .

تُسلب حرّيته أو يُفَرَّق بينه وبين أخيه على أساس العرق أو اللون أو أى اعتبار آخر .

وخلاصة القول أن الله سبحانه وتعالى قد رفع شأن الإنسان - كل إنسان - فكرّمه واستخلفه فى الأرض وحملّه الأمانة

المبحث الثاني

الإسلام يساوي بين الناس

رفع شأن الإنسان يقود إلى المساواة بين الناس :

إن النظرة السامية للإنسان - لمجرد كونه إنساناً وبغض النظر عن أية صفة أخرى فيه - تقود على الفور إلى تأكيد حقيقة ثابتة وهي أن الإسلام يساوي بين الناس جميعاً . بل إن هذه المساواة لا تقتصر على كونها « حقاً » للإنسان ، بل تتجاوز ذلك إلى إدخالها في إطار «الواجب» .

وفي هذا الصدد يقول الأستاذ الدكتور محمد عمارة : «إننا نجد الإسلام قد بلغ في الإيمان بالإنسان وفي تقديس «حقوقه» إلى الحد الذي تجاوز به مرتبة «الحقوق» عندما اعتبرها «ضرورات» ، ومن ثم أدخلها في إطار «الواجبات» .. إنها في نظر الإسلام ليست فقط «حقوقاً» للإنسان من حقه أن يطلبها ويسعى في سبيلها ويتمسك بالحصول عليها ويحرم صده عن طلبها .. إنما هي «ضرورات واجبة» لهذا الإنسان ، بل إنها «واجبات» عليه أيضاً .. يأثم هو ذاته - فرداً أو جماعة - إذا فرط فيها ، وذلك فضلاً عن الإثم الذي يلحق كل من يحول بين الإنسان وبين تحقيق هذه الضرورات ، بل إن الإسلام ليبليغ في تقديس هذه «الضرورات الإنسانية الواجبة» إلى الحد الذي

يراها الأساس الذى يستحيل قيام «الدين» بدون توفرها للإنسان .. فعليها يتوقف «الإيمان» و«التدين» بالدين (١) .

ويقول الأستاذ فهمى هويدى : «.. ممارسة الآخرين لحقوقهم وحراباتهم ينبغي ألا تتم فى إطار العطف أو إحسان الأغلبية إلى الأقلية ، لأنهم لم يكتسبوا تلك الحقوق انطلاقاً من مودة الأغلبية ومشاعرهم الخيرة ، وإنما اكتسبوها بمقتضى ما هو مقرر وثابت فى كتاب الله سبحانه وتعالى . وإذا حدث إهدار لتلك الحقوق ، فإنه لا يصيب الآخرين وحدهم بظلم ، وإنما الظلم الأكبر واقع بالدرجة الأولى على كتاب الله وحقه عز وجل . وفى ظل هذا التصور فإن إطلاق وصف «التسامح» على علاقة المسلمين بالآخرين لا يعد مستساغاً الآن بأى حال .. فمنذ متى كان التزام المؤمنين بالحقوق المقررة فى العقيدة من قبيل التسامح !! .. ولنكرر ، إن ما للآخرين فى المجتمع الإسلامى هو حقوق ثابتة قررها لهم الله سبحانه وتعالى ، وليس لأحد أن ينال منها ، فضلاً عن أنه ليس لأحد أن يعتبر التزامه بتلك الحقوق تطوعاً أو فضلاً أو تسامحاً» (٢) .

(١) محمد عماره - الإسلام وحقوق الإنسان - ضرورات لا حقوق - الكويت - سنة ١٩٨٥ -

ص ١٤ - ١٦ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٠٠ - ١٠٢ .

وفى هذا الصدد أيضاً يقول الاستاذ أحمد بهاء الدين : « إن القراءة المستنيرة للإسلام بعيداً عن «خطف» المعلومات وركوب الموجات ، تؤكد أن أعظم ما يزهر به الاسلام هو احترامه لحقوق الانسان ، بل وتسجيله لها قبل أن تعرف الانسانية هذه الكلمات ، وقبل أن يخطر على البال أن تكون قوانين وحقوقاً وواجبات » (١) .

(١) أحمد بهاء الدين - يوميات - صحيفة الأهرام ١٧/٥/١٩٨٥ .

المبحث الثالث

تأكيد حقوق الإنسان فى القرآن والسنة

كثرة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية :

يذكر جميع من كتبوا فى المساواة بين البشر وحقوق الانسان فى الاسلام العديد من الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة المؤكدة لهذه الحقيقة الكبرى (١) .

(١) فمن الآيات القرآنية :

١ - ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (المائدة - ٣٢)

إن هذه الآية الكريمة تنطوى على تصور بالغ القوة فى الدلالة على بشاعة جريمة قتل الإنسان ظلماً بغير حق ، إذ هى فى هذا النص ليست عدواناً على الفرد فقط ، ولا عدواناً على المجتمع كما تنص التشريعات الجنائية الوضعية ، ولكنها شئ أكبر وأفدح ، إنها عند الله سبحانه عدوان على الناس جميعاً ، على الجنس البشرى بأسره دون تفرقة بين لون وجنس وملة (٢) .

(١) وردت فى القرآن الكريم كلمة الناس - الدالة على الجنس البشرى - ٢٤٠ مرة مما يؤكد على الأخوة البشرية ، ووردت به كلمة الإنسان نحو ٦٥ مرة ، وجاءت كلمة البشر فى ٣٦ آية . وكثرة التكرار هذه مقصود بها ترسيخ معنى الإنسانية فى ذهن المسلم ، والتأكيد على المساواة بين البشر جميعاً (حورية توفيق مجاهد - الفكر السياسى من أفلاطون إلى محمد عبده - الطبعة الثانية - سنة ١٩٩٢ - ص ١٦٥) .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ٨٢ - ٨٣ .

٢ - ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات ١٣) (١) .

٣ - ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (النساء ١)

والمعاني المستفادة من هذه الآية الكريمة أن الخالق واحد ، والنفس الإنسانية واحدة ، ومن هذه النفس خلق الله زوجها ، ومن هذه الأسرة الأولى جاء الناس : رجالاً كثيراً ونساء . ثم يأمرهم الله بأن يتقوا أمرين : الله ، والأرحام ، والأرحام هنا دلالة على الصلة الإنسانية التي تربط الناس جميعاً بعضهم ببعض ، مهما تناءت الديار ، وتعاقبت العصور ، واختلفت الألسنة والألوان (٢) .

٤ - ﴿ مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَفِيسٍ وَاحِدَةٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ (لقمان ٢٨)

٥ - ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ۗ (١) أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ۗ (٢) وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهِ يُرِيكِي ۗ (٣) أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ ۗ (٤) أَلَمْ يَكْرَمْ ۗ (٥) أَمْ أَمِنَ سَتَعْنَى ۗ (٦) فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ۗ (٧) وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزُرَّكَ ۗ (٨) وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ۗ (٩) وَهُوَ يَخْشَى ۗ (١٠) فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى ﴾ (عبس ١ - ١٠) .

(١) جاء في تفسير القرطبي أن التقوى معناها مراعاة حدود الله تعالى أمراً ونهياً ، والاتصاف بما أمرك أن تتصف به ، والتنزه عما نهاك عنه (تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٦٣٩٤) .

(٢) وجاء في تفسير القرطبي أن الرحم اسم لكافة الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره. (تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ١٦٧٣) .

وتعد هذه السورة من أهم الدروس المستفادة فى المساواة بين الناس جميعاً ، فقد عاتب الله - عز وجل - رسوله عندما أعرض عن عبد الله بن أم مكتوم - وكان أعمى - منشغلاً عنه بأمر إسلام بعض أشرف قريش (١) .

(٢) وبالنسبة للسنة النبوية الشريفة :

فى ظل تلك الحقيقة الكبرى - حقيقة المساواة بين البشر - نفهم قول الرسول صلى الله عليه وسلم «إن الله يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس فى الدنيا» (٢) . فالعدوان على الإنسان بتعذيبه - سواء كان بدنياً أم نفسياً - لا يكفى فيه العقاب الدنيوى - إن وجد - وإنما تلك وصمة تلاحق المعتدى فى الآخرة ، حيث يلقي جزاءه عند الله أيضاً .

كذلك نقرأ فى سنن أبى داود عن جابر قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم إذ مرت بنا جنازة فقام لها ، فلما ذهبنا لنحمل إذا هى جنازة يهودى ، فقلنا : يا رسول الله إنما هى جنازة يهودى ، فقال : إن الموت فزع ، فإذا رأيتم جنازة فقوموا (٣) .

وجاء فى سنن النسائى : أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد

(١) تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٧٢٤٧ وما بعدها .

(٢) جامع الأحايث للامام السيوطى - ج ٢ رقم ٥٦٢٩ - ص ٣٥٣ .

(٣) سنن أبى داود - كتاب الجنائز - باب القيام للجنازة - ص ٦٤ .

قال حدثنا شُعْبَةُ عن عمرو بن مُرَّة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كان سَهْلُ بن حُنَيْفٍ وقَيْسُ بن سعد بن عبادَةَ بالقادسية فَمُرَّ عليهما بجنَازة فقاما فقيل لهما إنها من أهل الأرض . فقالا : مُرَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنَازة فقام فقيل له إنه يهودى فقال أليست نفسا (١) .

ومن ذلك أيضاً قول النبي صلى الله عليه وسلم : لن تؤمنوا حتى تحَابُوا أولاً أدلِّكم على ما تحَابُونَ عليه ؟ أفشُوا السلامَ بينكم ، والذي نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تَرَاحموا ، فقالوا : يا رسول الله ، كلنا رحيم ، قال : انه ليس برحمة أحدكم خاصة ، ولكن رحمةً العامة ، رحمة العامة (٢) .

كذلك جاء فى خطبة الوداع : «يا أيها الناس ، إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، وكلكم لآدم ، وآدم من تراب ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، ليس لعربى على عجمى ، ولا لعجمى على عربى ، ولا لأحمر على أبيض ، ولا لأبيض على أحمر ، فضل إلا بالتقوى . ألا هل بلغت . اللهم فاشهد ، ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب» (٣) .

(١) سنن النسائى - بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندي - ج ٣ -

ص ٤٥ .

(٢) جامع الاحاديث للإمام السيوطى - ج ٥ رقم ١٧٥٣٨ - ص ٣٧٣ .

(٣) انظر كتاب : هذا هو الإسلام - سلسلة ثقافية إسلامية تصدرها وزارة الأوقاف - الجزء

الخاص بسماحة الإسلام وحقوق غير المسلمين - إعداد نخبة من كبار المفكرين وعلماء المسلمين - سنة

١٩٩١ - ص ٢١ .

وكان فى دعائه عليه الصلاة والسلام فى صلاة آخر الليل : اللهم إني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت ، وأن العباد كلهم إخوة (١) .

والأمر الذى ينبغى أن ننبه إليه هو أن ما نادى به الإسلام من المساواة بين الناس جميعاً ، لم يكن - فى ذلك الوقت - يسيراً على نفوس عاشت على إنزال الأوضاع القبلية منزلة تكاد تكون مقدسة ، إذ كان عرب الجاهلية يحتفظون بأنسابهم جيلاً بعد جيل بصورة يصعب أن نجد لها نظيراً فى أمة من الأمم .

وكان من أسباب هجوم قريش على الدعوة الإسلامية ، أنها أنزلت على رجل فقير ، ويسجل القرآن الكريم هذا فىقول :

﴿ وَالْوَالِدَآءُ يُزَلُّونَ هَآذِهِ الْقُرْآنَ أَن عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبِينَ عَظِيمٍ ﴿٣١﴾ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّبِعُوا بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرْنَا لِيَوْمٍ أَسْوَأَ مِن الَّذِي سَخِرْنَا لَكُم بِهَا وَرَحِمْتَ رَبُّكَ خَيْرًا مِّمَّا يَكْتُمُونَ ﴾ (الزخرف ٣١ - ٣٢) .

وعن العلاقات الاجتماعية التى كانت تربط الرسول صلى الله عليه وسلم بغير المسلمين ، كتب الأستاذ الدكتور أحمد محمد الحوفى : « كان عليه الصلاة والسلام يحضر ولائم أهل الكتاب ، ويغشى مجالسهم ، ويواسيهم فى مصائبهم ، ويعاملهم بكل أنواع المعاملات التى يتبادلها المجتمعون فى جماعة يحكمها قانون واحد ، وتشغل مكاناً مشتركاً ، فقد كان يقترض منهم

نقوداً ، ويرهنهم متاعاً ، ولم يكن ذلك عجزاً من أصحابه عن إقراضه ، فإن بعضهم كان ثرياً ، وكلهم يتلهف على أن يقرض رسول الله ، وإنما كان يفعل ذلك تعليماً للأمة ، وتثبيتاً عملياً لما يدعو إليه من سلام ووثام ، وتدليلاً على أن الإسلام لا يقطع علاقات المسلمين مع مواطنيهم من غير دينهم» (١) .

وفى هذا الصدد كتب الأستاذ فهمى هويدى : «لم يتردد الرسول عليه الصلاة والسلام فى أن يزور غلاماً يهودياً مريضاً فى بيته ، وأكرم وفادة نصارى نجران حتى أنزلهم فى مسجده ، وأذن لهم بالصلاة إلى جوار المسلمين ، وهو الذى زارعهم وساقاهم ، وأكل من طعامهم كما يقول ابن القيم الجوزية ، ثم هو الذى عقد اتفاقاً مع يهود المدينة ، بعد الهجرة من مكة ، نص فيه على أنهم «أمة واحدة» مع المسلمين (٢) . ولنا عودة إلى هذا الاتفاق فيما بعد (٣) .

(١) أحمد محمد الحوفى - سماحة الإسلام - القاهرة سنة ١٩٥٨ - ص ٨٧ - ٨٨ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٨٢ .

(٣) انظر ما يلى - ص ١١٨ وما بعدها .

الفصل الثانى

حرية العقيدة فى الإسلام

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : سنة الله فى خلقه .

المبحث الثانى : التزام من يدعون إلى الله بأداب معينة .

المبحث الثالث : التزام المسلمين بآية لا إكراه فى الدين .

المبحث الأول سنة الله فى خلقه

الله جعل الناس أمماً مختلفة :

قبل الحديث عن حرية العقيدة فى الإسلام ، أشير إلى أن الله سبحانه وتعالى قد جعل الناس أمماً مختلفة ، وبالتالي فهى تتصارع وتتدافع وتختلف فى الرأى والمعتقد . وفى هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمد رضا محرم: «.. فى إطار اختلاف الناس إلى أمم وشعوب وقبائل ، فإن من سنن الله التى لا تتخلف أيضاً أن تتعدد الشرائع والمناهج (الدينية والدينية) للفئات المختلفة منهم :

﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَائِزًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ

فِي مَاءِ آتَاكُمْ ﴾ (المائدة ٤٨)

بل إن آيات من القرآن تذهب إلى أن اختلاف الناس فى الرأى والمعتقد

حتمى ، بل وإن من أسباب خلقتهم أن يمارسوا ذلك الاختلاف فيما بينهم .

﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ (هود ١١٨) (١)

(١) محمد رضا محرم - تحديث نفس نفس الإسلامى - دار الفكر للدراسات والنشر

والتوزيع - الطبعة الأولى - القاهرة - سنة ١٩٨٦ - ص ١٣٠ .

وعن ثنائية التركيب التي يقوم عليها الوجود ، كتب الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجرى : « .. هى حقيقة الكون والحياة ، أوجدها الله تعالى لتكون دوافع أو دينامو الحركة والوجود ، وهى فى ذات الوقت أساس ابتلاء الإنسان واختباره .. إن الإنسان فى هذا الوجود مطالب بالإقرار والتسليم بل الترحيب بكافة صور المتناقضات ، سواء فى ذاته أم فى مختلف علاقاته الخارجية ، وذلك باعتبار هذه المتناقضات هى سر الحياة ، ودافعه إلى الحركة والنشاط ، وهى أيضاً أساس اختباره وابتلائه .. » (١) .

وكتب الأستاذ الدكتور محمد بدر : «إنه قد ثبت ، فى علم الله تعالى ، أن كثرة الناس لن تكون على الهدى مؤمنة به ، بل القلة عدداً هى التى تستقيم ، بعونه ، على عقد العزم على مجاهدة الهوى واتباع الحق واجتناب الباطل ، فيخلص إيمانها بالله وما أنزل من كتاب وحكمة ، فقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَكْثَرَ النَّاسَ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ (يوسف ١٠٣)

﴿ وَإِنْ تَطَّعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ لِيُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (الأنعام ١١٦)

﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾ (المائدة ٤٩) ذلك أن ﴿ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الأعراف ١٨٧ ، النحل ٣٨) ومؤدى هذا توطين النفس ، فى شأن العقيدة ،

على حريتها والتسامح فيها ، إذ التعامل مع الكثرة ، وهو سنة من سنن الحياة فى هذا العالم ، يستلزمها حتماً» (٢) .

(١) محمد شوقي الفنجرى - المرجع السابق - ص ١٧ - ١٩ .

(٢) محمد بدر - تاريخ النظم القانونية والاجتماعية - القاهرة - بدون تاريخ - ص ٣٤٥ .

الآيات التي أكدت حرية العقيدة :

الآيات القرآنية التي تحدثت عن حرية العقيدة كثيرة جداً ، نذكر منها :

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ (البقرة ٢٥٦) .

﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْعِلُ الْكَافِرُونَ ﴾

(المؤمنون ١١٧)

﴿ عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾ (الرعد ٤)

﴿ مَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ (الكهف ٢٩)

﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْفِرُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾

(يونس ٩٩)

﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًىٰ وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ

وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ (السجدة ١٣)

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ

لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَٰهُمْ سَبِيلًا ﴾ (النساء ١٣٧)

﴿ اتَّبِعْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ

مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾

(الأنعام ١٠٦ - ١٠٧)

﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ (العنكبوت - ١٨)

﴿ فَذَكِّرْ لِيَأْمَنَّا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ﴿٢١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّطٍ ﴾ (الغاشية ٢١ - ٢٢)

المبحث الثاني

التزام من يدعون إلى الله بآداب معينة

آيات القرآن الكريم :

يجب على الذين يتصدون للدعوة إلى الله أن يلتزموا بآداب معينة ، فقد

جاءت في القرآن الكريم عدة آيات تأمر بالجدال بالحسنى ، نذكر منها :

﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُمُ الْبَالِيَّ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ

هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُنْذِرِينَ ﴾ (النحل ١٢٥)

﴿ وَلَا تَجِدُوا أُمَّهَلًا الرِّبَّ إِلَّا بِالْبَالِيَّ هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي

أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (العنكبوت ٤٦)

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا

وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران ٦٤)

﴿ لَا يَجِبُ لِلَّهِ الْجَهْرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ (النساء ١٤٨)

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (الأنعام ١٠٨)

﴿ وَلَا تَسْتَفْهِمُوا الْحَسَنَةَ وَلَا السَّيِّئَةَ ادْفَعِ بِالْبَالِيَّ هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ

كَأَنَّهُ وَوَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ (فصلت ٣٤)

﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ وَقُلْ ءَامَنَّا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَاحِجَةً بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يُجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ (الشورى ١٥)

لا يحق للمسلم أن يحاسب غير المسلمين على معتقداتهم :

من المقرر في الإسلام أنه لا يحق للمسلم أن يحاسب غير المسلمين ، حتى ولو كانوا كفاراً ، على معتقداتهم ، وإنما الحساب على ذلك لله تعالى في الآخرة . وفي هذا الصدد كتب فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى : « ليس المسلم مكلفاً أن يحاسب الكافرين على كفرهم ، أو يعاقب الضالين على ضلالهم ، فهذا ليس إليه ، وليس موعده هذه الدنيا ، وإنما حسابهم إلى الله في يوم الحساب ، وجزاؤهم متروك إليه في يوم الدين . قال تعالى :

﴿ وَإِنْ جَدَلُوا فَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ (الحج ٦٨ ، ٦٩) (١)

ويوجه الأستاذ فهمى هويدى نقداً لاذعاً إلى بعض الدعاة الذين يهاجمون عقائد المسيحيين من فوق المنابر ، فيقول انهم : « .. ينالون من كرامة إخوة لنا في الوطن - وهذه خطيئة أولى - ثم إنهم بموقفهم ذاك يقفون موقف من يرد مشيئة الله في اختلاف الناس ويعقبون عليها - وتلك خطيئة

(١) يوسف القرضاوى - غير المسلمين في المجتمع الإسلامى - الطبعة الثانية - سنة ١٩٨٤ -

ثانية .. الذى نعلمه أيضاً أن محاكمة معتقدات الناس ليست من شأن أحد أو سلطة كانت فى مجتمع المسلمين ، وأن ذلك أمر موكول إلى الله سبحانه وتعالى ، وموعده فى الآخرة ، ولا سبيل إليه فى هذه الدنيا ، وعديدة تلك الآيات التى تنص على أن النبى عليه الصلاة والسلام مبلّغ فقط عن الله سبحانه وتعالى ..» (١) .

كذلك كتب الأستاذ الدكتور سعد المغربى : «نحن نرجو من بعض الدعاة وخاصة أصحاب التأثير والنفوذ منهم ، أن يكفوا عن الغمز واللمز والمقارنة بين الإسلام وغيره من الأديان .. أن يكفوا عن دعاوى وأحكام غريبة عن بناء دور العبادة لغير المسلمين ، ندعوهم أن يكفوا عن إفساد العلاقة بين المسلم وأخيه وجاره من أصحاب الديانات الأخرى ، نرجوهم أن يكفوا عن التحريض والكراهية للمخالفين لهم فى الفكر والرأى والدين ..» (٢) .

(١) فهمى هويدى - مواطنو الدرجة الثانية - مقال بصحيفة الأهرام - ١٩٨٨/٦/١٤ .

(٢) سعد المغربى - أكثر من نداء لمواجهة الارهاب - صحيفة الازهرام ١٩٩٣/٤/٧ .

المبحث الثالث

التزام المسلمين بآية لا اكراه فى الدين

كثرة الشواهد :

الشواهد التى تؤكد حرص المسلمين الأوائل على الالتزام بآية « لا إكراه

فى الدين » ، كثيرة نذكر منها :

(١) جاءت امرأة نصرانية عجوز إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فى

حاجة لها ، فقال لها : إسلمى تسلمى ، إن الله بعث محمداً بالحق ، فقالت :

أنا عجوز كبيرة ، والموت إلى أقرب ، ففضى لها حاجتها ، ولكنه خشى أن

يكون فى مسلكه هذا ما ينطوى على استغلال حاجتها لمحاولة إكراهها على

الإسلام ، فاستغفر الله مما فعل وقال : «اللهم إني أرشدت ولم أكره» (١) .

(٢) ثار الجدل بين فقهاء المسلمين حول حق الزوج المسلم فى مناقشة

زوجته الكتابية فى مسألة إسلامها . وقد رأى الإمام الشافعى أنه لا يحق

للرجل أن يفتح زوجته فى هذا الأمر ، ولا يعرض عليها الإسلام «لأن فيه

(١) تفسير القرطبي - المرجع السابق . ص ١٢.٣ ، محمد بدر - المرجع السابق - ص ٥٥٥ ،

فهى هويدى - المرجع السابق - ص ٩٠ .

تعرضاً لهم ، وقد ضمنا بعقد الذمة ألا نتعرض لهم» . أما الأحناف فيرون أن للزوج أن يعرض الإسلام على الزوجة لمصلحة من غير إكراه . ويعلق الأستاذ فهى هويدى على ذلك بقوله : «إلى هذا المدى بلغت الرقة والحساسية عند بعض أئمة الفقهاء ، فى إبعاد شبهة الإكراه فى الدين ، الأمر الذى دعا الإمام الشافعى رحمه الله إلى الإفتاء بأنه لا يجوز أن يفتح الزوج فمه بكلمة إلى زوجته فى هذا الشأن ، خشية وقوع الإكراه المحظور فى حق الآخرين» (١) .

ويرى الفقهاء أنه لا يجوز للزوج أن يمنع زوجته الكتابية من أداء عباداتها وشعائرها ، بل إن بعض المذاهب ترى أنه ينبغى له أن يصحبها إلى حيث تؤدى هذه العبادات فى كنيستها أو بيعتها إذا رغبت فى ذلك (٢) .

(١) فهى هويدى - المرجع السابق - ص ٩٠ - ٩١ .

ويضيف الأستاذ فهى هويدى فى كتابه «التدين المنقوص» قوله : «عندما يتسع بيت الرجل المسلم لزوجة غير مسلمة ، ليعيشا معاً فى ألفة ومحبة تحت سقف واحد ، ويبيح الإسلام هذا الزواج وبياركة ، ألا يدهشنا أن يضيق البعض بوطن أو كون يضم غير المسلمين !!» (التدين المنقوص - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧ - مركز الاهرام للترجمة والنشر - ص ٢٤٤) .

وقد كان لى شرف اقتباس هذا التعليق فى كلمتى التى ألقيتها أمام مجلس الشعب فى جلسته المنعقدة صباح يوم ١٥/٧/١٩٩٢ إذ جاء بها : «.. لقد أجاز الإسلام للرجل المسلم أن يتزوج من كتابية ، وذهب الامر من رقة وحساسية بعض الأئمة كالإمام الشافعى إلى القول أنه لا يحق للزوج أن يعرض الإسلام على زوجته أو يفتحها فى هذا الموضوع ، وذلك درءاً لشبهة الإكراه فى الدين ، فإذا كان بيت الرجل المسلم يتسع لزوجة غير مسلمة ليعيشا معاً فى ألفة ومحبة تحت سقف واحد ، ويبيح الإسلام هذا الزواج وبياركة ، فكيف يضيق بعض المسلمين بوطن يضم أقلية من غير المسلمين !!» (مضبطة الجلسة ١٠١ من دور الانعقاد الثانى من الفصل التشريعى السادس - المنعقدة صباح يوم ١٥/٧/١٩٩٢ - ص ٢٩) .

(٢) على عبد الواحد وافى - الحرية فى الإسلام - الطبعة الثالثة سنة ١٩٨٦ - سلسلة «اقرأ»

(٣) من يقرأ تاريخ الأربعة العشر قرناً الماضية يخرج بحقيقة هامة ،
وهي أنه ما حكم المسلمون بلداً إلا وأبقوا على ما فيه من ديانات وملل ،
وذلك لاعتزاز الإسلام بالإنسان كمخلوق مهما كان اعتقاده ولونه وجنسه (وقد
سبق بيان ذلك فى الفصل الأول) بالإضافة إلى اعتقاد المسلمين بشرعية
أصحاب الديانات الأخرى الذين اعتبرهم القرآن الكريم «أهل كتاب» لهم
مكانتهم فى المجتمع الإسلامى ، فهذا الوصف تكريم لهم لأنه يميزهم عن
المشركين والوثنيين الذين لا كتاب لهم ولا رسول .

وفى هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور أحمد محمد الحوفى : «الإسلام
كفل الحرية الدينية لأهل الكتاب ، فهم أحرار فى عقيدتهم وعبادتهم وإقامة
شعائرهم فى كنائسهم ، ولهم أن يجددوا ماتهدم منها ، وأن يبنوا جديداً ، ولهم
دق نواقيسهم إيذاناً بصلاتهم ، ولهم إخراج صلبانهم فى يوم عيدهم» (١) .

كذلك كتب فضيلة الأستاذ الشيخ محمد الغزالى : «إن الحرية الدينية
التي كفلها الإسلام لأهل الأرض ، لم يعرف لها نظير فى القارات الخمس ،
ولم يحدث أن انفرد دين بالسلطة ، ومنح مخالفه فى الاعتقاد كل أسباب
البقاء والازدهار ، مثل ما صنع الإسلام» (٢) . ويؤكد فضيلته أنه لا جدوى

(١) أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ١٠٠ .

(٢) محمد الغزالى - حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة - الطبعة الثانية -

من الإكراه فى الدين بقوله : «الإيمان الصحيح المقبول يجىء وليد يقظة عقلية واقتناع قلبى ، إنه استبانة الإنسان العاقل للحق ، ثم اعتناقه عن رضا ورغبة . وقد عرض الإسلام نفسه على الناس فى دائرة هذا المعنى المحدد ، غير متجاوز له فى قليل ولا كثير . قصاراه أن يوضح مبادئه ، وأن يمكّن الآخرين من الوقوف عليها ، فإذا شاءوا دخلوها راشدين ، وإذا شاءوا تركوها وافرین»^(١) . ثم يضيف قوله : «.. الإسلام لم يفرض على النصرانى أن يترك نصرانيته ، أو على اليهودى أن يترك يهوديته ، بل طالب كليهما - مادام يؤثر دينه القديم - أن يدع الإسلام وشأنه ، يعتنقه من يعتنقه ، دون تهجم مُر أو جدل سييء»^(٢) .

كذلك كتب الأستاذ الدكتور مصطفى محمود عفيفى أن الإسلام جاء حرباً على الكفر والإلحاد ، ولكنه «ليس كذلك بالنسبة للديانتين السماويتين السابقتين عليه ، بدليل اعترافه بهما وكفالاته حرية الإيمان بهما لغير أتباعه ، وهو الأمر الذى أكدّه السلوك العملى لرسول الإسلام صلى الله عليه وسلم منذ أول يوم فى تأسيس الدولة الإسلامية بالمدينة المنورة عندما وضع أول دستور

(١) محمد الغزالي - المرجع السابق - ص ١٠٦ .

(٢) محمد الغزالي - المرجع السابق - ص ١٠٨ .

إسلامي للمؤخاه في إطار أمة واحدة بين المسلمين واليهود بتقريره أن المسلمين واليهود أمة واحدة ..» (١) .

وفيما يتعلق بمصر ، يرى بعض المؤرخين أن المصريين لم يتحولوا إلى أغلبية مسلمة إلا فيما بين القرنين الثالث عشر والخامس عشر ، رغم أن الفتح العربي الإسلامي لمصر قد تم في سنة ٦٤٠م (٢) ، وهذا دليل قاطع على تعايش الديانتين - الإسلام والمسيحية - مئات السنين داخل آلاف العائلات ، وأن التحول إلى الإسلام قد تم بدون إكراه من الحكام المسلمين . ولنا عودة إلى هذا الموضوع فيما بعد .

(٤) أباح الإسلام الحرب للدفاع عن أماكن العبادة لغير المسلمين ، إذ

جاء في سورة الحج :

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صُومِعٌ وَبَيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسْجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ (الحج . ٤)

فالحرب تباح للدفاع عن سائر أماكن العبادة لمنع هدمها وتخريبها ، ذلك لأنها حرب في سبيل الله ، ودفاع عن حرية العقيدة ، وعن أماكن يعبد فيها

(١) مصطفى محمود عفيفي - الحقوق المعنوية للإنسان بين النظرية والتطبيق - الطبعة الأولى -

دار الفكر العربي - سنة ١٩٩٠ - ص ١٧٧ .

(٢) طاهر عبد الحكيم - الشخصية الوطنية المصرية - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٦ - دار الفكر

للدراستات والنشر والتوزيع - ص ٩٧ .

الله عز وجل ، ويشاد فيها بذكر اسمه الخالد أبداً ، وأن اسم الله جل جلاله ،
لأكبر شفيح بمنعة كل مكان يذكر فيه (١) .

شهادة كتّاب الغرب :

إن الآيات العديدة التي تؤكد حرية الاعتقاد ، وتأمّر المسلمين بعدم
الإكراه في الدين ، جعلت الكثيرين من كتّاب الغرب يعترفون بأن المسلمين لم
يكرهوا أحداً على اعتناق الإسلام ، فكتب العلامة الفرنسي الكبير جوستاف
لوبون : «إن مسامحة محمد لليهود والنصارى كانت عظيمة إلى الغاية ، ولم
يقل بمثلا مؤسسو الأديان التي ظهرت قبله كاليهودية والنصرانية على وجه
الخصوص ، وقد سار خلفاؤه على سنته» (٢) ، ثم يضيف قائلاً ، إن هذا الرأي
سبقه إليه كثير من الكتّاب الأوروبيين مثل روبرتسون في كتابه «تاريخ
شارلكن» إذ قال : «إن المسلمين وحدهم هم الذين جمعوا بين الغيرة لدينهم
وروح التسامح نحو أتباع الأديان الأخرى ، وإنهم مع امتشاقهم الحسام نشرأ
لدينهم تركوا من لم يرغبوا فيه أحراراً في التمسك بتعاليمهم الدينية» (٣) .

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ٢٤٢ - ٢٤٣ .

انظر أيضاً : تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٤٦٠ .

(٢) جوستاف لوبون - حضارة العرب - ترجمة عادل زعيتير - ص ١٢٨ .

(٣) جوستاف لوبون - المرجع السابق - ص ١٢٨ .

وكتب السير توماس أرنولد : «لقد عامل المسلمون الظافرون العرب المسيحيين بتسامح عظيم منذ القرن الأول للهجرة ، واستمر هذا التسامح فى القرون المتعاقبة ، ونستطيع أن نحكم بحق أن القبائل المسيحية التى اعتنقت الإسلام إنما اعتنقته عن اختيار وإرادة حرة ، وأن العرب المسيحيين الذين يعيشون فى وقتنا هذا بين جماعات المسلمين لشاهد على هذا التسامح» (١) .

وكتب الأديب العالمى جورج برنارد شو : «لقد عمد رجال الاكليروس - أى رجال الدين - فى العصور الوسطى على تصوير الإسلام فى أحلك الألوان ، وذلك بسبب الجهل أو بسبب التعصب الذميم . والواقع أنهم كانوا يُسرفون فى كراهية محمد وكراهية دينه ويعدونه خصماً للمسيح . أما أنا فأرى واجبا أن يدعى محمد منقذ الإنسانية ، واعتقد أن رجلاً مثله إذا تولى زعامة العالم الحديث ، نجح فى حل مشكلاته ، وأحل فى العالم السلام والسعادة ، وما أشد حاجة العالم اليوم إليهما ..» (٢) .

وكتب الباحث الإنجليزى مونتجومرى وات (أستاذ الدراسات الإسلامية والعربية بالجامعات الانجليزية) يقول عن اتفاق «الصحيفة» الذى أجاز لليهود

(١) سير توماس أرنولد - الدعوة إلى الإسلام ، ترجمة الاساتذة حسن إبراهيم ، عبد المجيد عابدين، إسماعيل النحرارى - ص ٥١ .

(٢) انظر : محمد حسين هيكل - الصديق أبو بكر - الطبعة الثانية - سنة ١٣٦٣ هـ (١٩٤٣م) - ص ٤٠٦ - وقد أشار إلى أن كلمات برنارد شو مأخوذة عن مجلة نور الإسلام - عدد ٤ - سنة ١٣٥٢ هـ - ص ٥٧٢ .

الإقامة فى المدينة جنباً إلى جنب مع المسلمين « .. إن استمرار بقاء اليهود فى المدينة ، وإن كانوا أقلية ، يكفى للدلالة على خطأ الباحثين الأوروبيين الذين يقولون إن محمداً اتخذ فى السنة الثانية للهجرة مبدأ يقضى بإقصاء كل اليهود عنها لمجرد أنهم يهود ، وأنه استمر فى هذه السياسة بلا هوادة ، بل إن هذه لم تكن وسيلته ولا سياسته ، فقد كانت له دائماً نظرة متوازنة إلى المواقف ، وكان يكيف الأمور طبقاً للظروف المتغيرة دون التزام بموقف واحد متجمد ، وقد كانت مهاجمته لقبيلتين يهوديتين لا تعدو أن تكون نتاجاً لموقف اليهود أنفسهم الذى كان يهدف إلى الإساءة إلى الإسلام بانكار الوحي والنقد لنصوص القرآن ، كما أنهم كانوا يؤيدون أعداء محمد ويتحالفون معهم ، والذين لم يلجأوا منهم لهذه السياسة هم الذين سمح لهم بالبقاء فى المدينة ، وكم كان يمكن أن يتغير تاريخ البشرية لو أن اليهود - وهم أصحاب ديانة توحيدية - أمكنهم أن يصالحوه أو يتعاونوا معه» (١) .

وكتب عالم الفلك الأمريكى مايكل هارت : « استطاع الرسول صلى الله عليه وسلم لأول مرة فى التاريخ ، أن يوحد بين العرب وأن يملأهم بالإيمان

(١) مونتجومرى وات - محمد : النبى ورجل الدولة - عرض الاستاذ محمد الحديدى - مجلة الهلال - يناير سنة ١٩٧٩ - ص ٩٢ .

وانظر فى تفصيل نقض اليهود للعهد التى أبرموها مع المسلمين : خلف محمد الحسينى - اليهودية بين المسيحية والإسلام - المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر - سنة ١٩٦٤ - ص ٧٤ وما بعدها .

وأن يهديهم جميعاً بالدعوة إلى الإله الواحد . ولذلك استطاعت جيوش المسلمين الصغيرة المؤمنة أن تقوم بأعظم غزوات عرفتها البشرية ، فالتسعت الأرض تحت أقدام المسلمين من شمالي شبه الجزيرة العربية وشملت الإمبراطورية الفارسية على عهد الساسانيين وإلى الشمال الغربي واكتسحت بيزنطة والامبراطورية الرومانية الشرقية» (١) .

وكتب الشاعر الأمريكي رونالد ركويل بعد أن أشهر إسلامه : « لقد راعنى حقاً تلك التساحة التى يعامل بها الإسلام مخالفه : سماحة فى السلم وسماحة فى الحرب ، والجانب الإنسانى فى الإسلام واضح فى كل وصاياه » (٢)

(١) مايكل هارت - الخالدون مائة أعظمهم محمد صلى الله عليه وسلم - ترجمة أنيس منصور - الطبعة السابعة سنة ١٩٨٦ - ص ١٥ .

(٢) انظر : محمد إبراهيم - كلمات من الغرب - الأهرام - ١٣/٤/١٩٩٣ .

الفصل الثالث

الإسلام يأمر بالعدل

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

- المبحث الأول : أساس العدل .
- المبحث الثانى : العدل فى القرآن والسنة .
- المبحث الثالث : العدل نظام كل شىء .

المبحث الأول أساس العدل

الناس كلهم إخوة :

يقوم العدل فى المجتمع الإسلامى وفقاً للثوابت التى مر بيانها ، وهى رفع قيمة الإنسان الذى كرمه الله ، واستخلفه فى الأرض ، وحمله الأمانة . وهذه القيمة الرفيعة يتمتع بها الناس جميعاً لأنهم إخوة ، فأبوهم واحد هو آدم ، وأمهم واحدة هى حواء . وإذن فما دام غير المسلم إنساناً ، فإن له بمقتضى هذه الصفة وحدها الحق فى الحصانة والكرامة والحماية .

لا يفرق الإسلام بين الناس فيما هو دنيوى :

إن التفرقة بين الناس فيما هو دنيوى حسب اعتقادهم أو جنسهم أو لونهم ، ليست من منهج الإسلام ، إذ القاعدة هى المساواة ، والجميع فى ديار الإسلام «أمة واحدة» ، والخلق كلهم عيال الله بالتعبير النبوى ، فضلاً عن أن الناس جميعاً خُلِقوا «من نفس واحدة» بالتعبير القرآنى (١) .

وانطلاقاً من كون الناس كلهم إخوة ، فإن الإسلام يأمر بإقامة العدل

(١) فهى هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٦ . انظر أيضاً مقالاً له بعنوان : «مواصفات بضاعة الإسلام» - صحيفة الاهرام ١٩٩٢/٧/٢٨ .

بينهم بغض النظر عن ديانتهم أو جنسهم أو لونهم أو أى اعتبار آخر ، وسواء كانوا من الأصدقاء أو الأعداء ، فالعدل أحد أسماء الله الحسنى ، ولذلك فإنه - سبحانه - يكره الظلم ويعاقب الظالمين ، ولو كان الظلم من مسلم لكافر ، فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم «دعوة المظلوم - وإن كان كافراً - ليس بينها وبين الله حجاب» (١) .

الظلم نقيض العدل :

ولما كان الظلم نقيض العدل ، فقد وردت بالقرآن الكريم آيات عديدة تبين ما يلحق بالظالمين من عذاب شديد فى الآخرة ، منها :

﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ (الشعراء ٢٢٧)

﴿ وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَدَّلَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴾ (الزمر ٤٧)

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ

فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴾ (ابراهيم ٤٢)

وقد حرّم الله - سبحانه وتعالى - الظلم على نفسه ، إذ جاء فى سورة

النساء :

(١) رواه البخارى .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ^{بِشَيْءٍ} وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضَعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

(النساء . ٤)

وجاء فى الحديث القدسى « يا عبادى إني حرمت الظلم على نفسى

فلا تظالموا » (١)

(١) انظر : مصطفى محمود عفيفى - المرجع السابق - ص ٦١ .

المبحث الثاني

العدل فى القرآن والسنة

أولاً : القرآن الكريم :

الآيات التى وردت فى القرآن الكريم بشأن العدل ، كثيرة نذكر منها :

(١) ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَعْدِلُوا بِالْعَدْلِ ﴾

(النساء ٥٨)

(٢) ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْغَافِلِينَ حَاصِمًا ۗ
وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ۗ وَلَا تَجِدُ لِعَرِّ الَّذِينَ يُخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ أَنَّ اللَّهَ لَيَجِبُ
مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ (النساء ١٠٥ - ١٠٧) (١)

(١) يرى المفسرون أن هذه الآيات نزلت بشأن رجل من الانصار ، هو طعمة بن أبيرق ، سرق درعاً من جار له (قتادة بن النعمان) وخبأه عند رجل من اليهود هو زيد بن السمين . افتقد قتادة درعه عند الانصارى ، فحلف هذا كذباً بأنه لا علم له به . ثم اكتشف وجود الدرع عند اليهودى الذى احتج بأن الانصارى أودعه عنده ، بينما أنكر هذا سرقة الدرع ، واحتكموا إلى الرسول ﷺ ، فحاول بنو ظفر - أهل الانصارى - أن يستغلوا عاطفة النبى نحوهم كمسلمين ، وأن يقتعوه بأن اليهودى هو السارق ، وكاد الرسول أن يقتنع ببراءة الأنصارى قبل أن يتحقق من الأمر جيداً ثم تغلب على عاطفته فاهتدى إلى الحق وبرأ اليهودى ، ومع ذلك عاتبه الله سبحانه لمجرد أنه كاد يدين يهودياً بالسرقه ظملاً ، ودعاه لطلب المغفرة . ولا شك أن هذه القصة تؤكد قيمة العدل فى موازين الإسلام ، وترفع شأن الإنسان حتى وإن كان ممن هم أشد عداوة للذين آمنوا (فهى هويدى - المرجع السابق - ص ٩٢) .

ويعلق فضيلة الاستاذ الشيخ محمد متولى الشعراوى على هذه القصة بقوله : « .. أى حلاوة تقع فى قلب اليهودى حينما ينزل الله فى شأن براءته قرآناً ؟ .. وذلك هو الإسلام ... اعقلوا يا دعاة التدين ، وافهموا من الله . لا من شياطين أهوائكم (يوميات الشيخ محمد متولى الشعراوى - صحيفة الاخبار - ١٣/١١/١٩٩٢) .

(٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ
وَالْأَقْرَبِينَ ﴿ (النساء ١٣٥)

(٤) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ
الْأَنعَادِ لَوْ أَعَدُّوا أَعْدَاؤَهُمْ قُرْبًا لِلنَّفْقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿ (المائدة ٨) (١)

(٥) ﴿ وَإِن أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴿
(التوبة ٦) (٢)

(٦) ﴿ وَيُطْعَمُونَ الْأَطْعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِمْ مُسْكِنًا وَتَيْمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا تُطْعَمُونَ لوجِهَ اللَّهِ لَا تَزِيدُ
مِنكُمْ جَرَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿ (الإنسان ٨ ، ٩)

إلى هذا الحد بلغ أدب الحرب فى الإسلام ، إذ جعل الأسير من

(١) جاء فى تفسير القرطبى أن هذه الآية دلت على أن كفر الكفار لا يمنع من العدل عليهم ، وأن
المثلة (أى التنكيل) بهم غير جائزة وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وعمونا بذلك ، فليس لنا أن نقتلهم بمثلة
قصداً لإيصال الغم والحزن إليهم (تفسير القرطبى - المرجع السابق - ص ٢٢٠٨) .

(٢) وجاء فى تفسير القرطبى أن المقصود بالمشركين «الذين أمرتكم بقتالهم ، واستجارك أى سأل
جوارك ، أى أمانك وذمامك ، فأعطه إياه ليسمع القرآن ، أى يفهم أحكامه وأوامره ونواهيه ، فإن قيل
أمراً فحسن ، وإن أبى فرده إلى مأمنه ، وهذا مالا خلاف فيه ، والله أعلم ..» (تفسير القرطبى -
المرجع السابق - ص ٣٠٣) .

وقد لاحظ البعض أن هذه الآية «لا تدعو فقط إلى ضرورة حماية المشرك إذا لجأ إلى المسلم فى
ضيق ، ولكنها تطالبه بما هو أكثر من ذلك ، تطالبه بأن يقف إلى جواره حتى يخرج من أزمته ويبلغ بر
الأمان ..» ثم أبلغه مأمنه ، وإذا كان هذا شأن المشرك وواجب المسلم تجاهه ، فما بالكم بالكتابى الذى
يؤمن بالله !!» (فهى هويدى - المرجع السابق - ص ٩٦) .

المستحقين للبر ، ومتساوياً فى ذلك مع أيتام المسلمين وفقرائهم (١)

ومن الإحسان إلى الأسير أن يعامل معاملة طيبة ، فلا يُقتل ، ولا يفرَّق فى الأسر بين والد وولده ، ولا بين أخ وأخيه .

والأمثلة على ذلك عديدة ومتنوعة ، نذكر منها أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد عامل أسرى بدر معاملة حسنة ، إذ وزَّع الأسرى السبعين على أصحابه ، وأمرهم بأن يحسنوا إليهم ، فكانوا يفضلونهم على أنفسهم فى طعامهم ، ثم استشار أصحابه فى شأنهم ، فأشير عليه بقتلهم وأشير عليه بفدائهم ، فوافق على الفداء ، وجعل فداء الذين يكتبون أن يعلم كل منهم عشرة من صبيان المدينة الكتابة (٢) .

ولما فتح مكة قال لقريش : ماذا تظنون أنى فاعل بكم ؟ قالوا : خيرا ، أخ كريم وابن أخ كريم ، قال : اذهبوا فأنتم الطلقاء ، لا تثريب عليكم ، اليوم يغفر الله لى ولكم .

(١) وجاء فى تفسير القرطبى أن الاسير هو الذى يؤسر فيحبس ، وروى أبو صالح عن ابن عباس قال : الأسير من أهل الشرك يكون فى أيديهم .. (تفسير القرطبى - المرجع السابق - ص ٧١٦٤) .
ويقول فضيلة الاستاذ الدكتور يوسف القرضاوى : «لم يكن الأسير حين نزلت الآية إلا من المشركين» (المرجع السابق - ص ٤٧) .

(٢) مسند الامام أحمد بن حنبل - ج ١ ص ٢٤٧ .

(٧) ﴿ وَقُلْ ءَآمَنَّا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْنَا بِالْعَدْلِ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ إِنَّا أَعْمَلْنَا وَلكُمْ

أَعْمَالِكُمْ لِأَلْحَاجَّةِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَاللَّهُ الْمَصِيرُ ﴿ (الشورى ١٥)

(٨) ﴿ لَآ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا يَتَّبِعُونَ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِن دِينِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا

إِلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿ إِنَّمَا يَنْهَى اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُوا كُفْرًا فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوا

مِّن دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَوَلَّيْنَاكُم مِّن دُونِهِمْ

(الممتحنة ٨ ، ٩) (١)

(١) وفيما يتعلق بهاتين الآيتين يقول فضيلة الاستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى : «..سورة الممتحنة من السور المدنية الخالصة ، أى من السور التى كان نزولها بعد هجرته - ﷺ - من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة .. ويغلب على الظن أن نزولها كان بعد صلح الحديبية الذى تم فى السنة السادسة بعد الهجرة ، أى أن هذه السورة الكريمة تعد من أواخر ما نزل على الرسول ﷺ - من قرآن .. وذكر المفسرون فى سبب نزول هاتين الآيتين روايات منها : ما أخرجه البخارى وغيره عن أسماء بنت أبى بكر الصديق قالت : أتتني أمى وهى راغبة - أى وهى راغبة فى مساعدتها لها - وكانت مشركة على دين قومها .. فسألت رسول الله ﷺ : أصلها ؟ فأنزل الله تعالى : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين .. » فقال رسول الله - ﷺ - نعم صلى أمك.

«والذى تطمئن إليه النفس بعد مراجعة روايات أسباب النزول ، أن هاتين الآيتين ترسمان للمسلمين المنهج الذى يجب أن يسيروا عليه مع غيرهم ، وهو أن من لم يقاتلنا من غير المسلمين ، ولم يعمل على مساعدة غيره على قتالنا أو إيذائنا أو إلحاق الضرر بنا ، فلا بأس من بره وصلته .. لا ينهاكم الله - تعالى - عن أن تحسنوا إلى هؤلاء القوم ، وأن تعاملوهم بالقسط والعدل ، وألا تجوروا عليهم فى حكم من الأحكام ، أو فى قول من الأقوال ، أو فى فعل من الأفعال ، وذلك لأن الله - تعالى - يحب العادلين فى أقوالهم وأفعالهم وأحكامهم ..

«والآن لنا أن نتساءل : هل يوجد منهج حكيم عادل كهذا المنهج ؟ وهل يوجد تشريع واضح قاطع كهذا التشريع ؟ وهل توجد صراحة فى التعبير ، وشجاعة فى بيان من نصلهم ونتعاون معهم ، ومن نقاطهم ونعلن عداوتنا لهم ، كهذه الصراحة وتلك الشجاعة ؟ تالله ، إن هاتين الآيتين قد اشتملتا على التشريع العادل ، والتوجيه الحكيم ، والإرشاد القويم ، الذى لو اتبعه الناس لكانوا ممن رضى الله عنهم ورضوا عنه .

(٩) ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ (النحل . ٩)

ويلاحظ أن الخطاب هنا بلغة الأمر الإلهي ، وليس على سبيل التفضيل أو الاستحسان .

ثانياً : السنة النبوية الشريفة :

بين الرسول صلى الله عليه وسلم المكانة الكبرى التي ينبغي أن يحظى بها العدل في ضمير كل مسلم ، بقوله : «عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة»^(١) . ولذلك وجدناه - صلى الله عليه وسلم - قد غضب عندما تشفع أسامة بن زيد في المرأة المخزومية التي سرقت ، وقال كلمته التي ظلت تفرح اسماع الزمان منذ أربعة عشر قرناً : يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف فيهم تركوه ، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد . وأيم الله ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها»^(٢) .

= «ولا نرى مبرراً للقول بأن الآية الأولى قد نسخت بآيات القتال ، وإنما الذي نراه وتطمئن إليه قلوبنا هو ما قاله المحققون من العلماء ، من أن هذه الآية محكمة وليست منسوخة ، لأنها تقرر حكماً شرعياً يتفق مع شريعة الإسلام في كل زمان ومكان ، وهو أننا لا نؤذي إلا من آذانا ، ولا نقاتل إلا من قاتلنا ، أو أظهر لنا العداوة بقوله وفعله ..» (محمد سيد طنطاوي - آيتان كريمتان ترسمان علاقة المسلمين بغيرهم - صحيفة الأهرام - ١٩٩٢/٧/١) .

انظر أيضا كتاب : هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٤٤ .

(١) جامع الاحاديث للإمام السيوطي - ج ٤ رقم ١٤٠٨٨ ص ٥٠٨ .

(٢) صحيح البخارى - كتاب الحدود - باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان -

أما عن النهى عن إيذاء أو ظلم أهل الذمة ، فقد وردت أحاديث خاصة تحذّر من ظلم غير المسلمين من أهل العهد والذمة ، منها قول الرسول صلى الله عليه وسلم «من ظلم معاهداً أو أنقصه حقاً أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس ، فأنا حجيجه يوم القيامة»^(١) . وقال أيضاً «من آذى ذمياً فأنا خصمه ، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة»^(٢) . وقال أيضاً : «من آذى ذمياً فقد آذنى ، ومن آذانى فقد آذى الله»^(٣) .

وفى عهد النبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجران أنه : «لا يؤخذ منهم رجل بظلم آخر»^(٤) .

ويؤكد فقهاء المسلمين من كافة المذاهب أنه على المسلمين دفع الظلم عن أهل الذمة والمحافظة عليهم ، لأن المسلمين حين أعطوهم الذمة قد التزموا دفع الظلم عنهم ، وهم صاروا به من أهل دار الإسلام ، بل قد صرّح بعضهم بأن ظلم الذمى أشد من ظلم المسلم إثماً ، وهذا الرأى قال به ابن عابدين فى

(١) رواه أبو داود عن عدة من أبناء الصحابة .

(٢) جامع الاحاديث للامام السيوطى - ج ٢ ص ٥٤٧ .

(٣) جامع الاحاديث للامام السيوطى - ج ٢ ص ١٥٨ .

(٤) رواه أبو يوسف فى الخراج ص ٧٢ - ٧٣ .

حاشيته ، وهو مبنى على أن الذمى فى دار الإسلام أضعف شوكة عادة ، وظلم القوى للضعيف أعظم فى الإثم (١) .

ويلاحظ أن معنى الإيذاء لا ينصرف إلى الإيذاء المادى أو الجسدى فحسب ، ولكنه يشمل أيضاً الإيذاء المعنوى الذى يقوم أساساً على المساس بالشعور والكرامة ، وقد ورد هذا المعنى فى القرآن الكريم فى مقام توجيه المسلمين إلى التأدب والتوقير فى معاملة النبى ودعوتهم إلى عدم دخول بيته بغير إذن إذ جاء فى سورة الأحزاب

﴿ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَجِيبُ مِنْكُمْ ﴾ (الأحزاب ٥٣)

وفى هذا الصدد كتب الفقيه الأصولى المالكى شهاب الدين القرافى فى كتاب «الفروق» ، «إن عقد الذمة يوجب لهم حقوقاً علينا ، لأنهم فى جوارنا وفى خفارتنا (حمايتنا) وذمتنا وذمة الله تعالى وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودين الإسلام ، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة فقد ضيع ذمة الله ، وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذمة دين الإسلام» (٢) .

(١) انظر : يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٢ .

انظر أيضاً مقال فضيلة الاستاذ الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الجامع الأزهر بعنوان «لمصلحة من هذا الذى حدث ؟» - صحيفة الاهرام - ٢٠ / ٦ / ١٩٨١ وقد استشهد فى مقاله بالاحاديث النبوية الشريفة المذكورة بالمتن .

(٢) القرافى - الفروق - ج ٣ ص ١٤ - الفرق ١١٩ .

وكتب الأستاذ الدكتور أحمد كمال أبو المجد : « .. حين يصدر (العنف) عن جماعات ترفع لواء الإسلام وتصيح بشعاراته ، يغدو خطيئة كبيرة فى حق الناس ، وفى حق الإسلام الذى لا يعترف لأحد بالإسلام إلا إذا سلم الناس من لسانه ويده .. » (١) .

وكتب فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى الجمهورية ، يقول : « .. أهل الذمة هم الذين يعيشون معنا ونعيش معهم ، وتظننا وهم سماء واحدة ، وتقلنا أرض واحدة ، وتجمعنا معهم مصالح مشتركة ، ومصير واحد .. وهؤلاء أعظم مكانة من غيرهم فى شريعة الإسلام ، فهم لهم ما لنا وعليهم ما علينا .. وقد وردت أحاديث متعددة فى حسن معاملتهم وصيانة أعراضهم وأموالهم ، ومن هذه الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم : « من قذف ذمياً ، حُدَّ يوم القيامة بسياط من نار » (٢) .

(١) أحمد كمال أبو المجد - الخائفون من الإسلام والخائفون عليه - مجلة الهلال - عدد يولية سنة ١٩٨٧ - ص ٨ وما بعدها .

انظر أيضاً كتاب : هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٨١ .

(٢) محمد سيد طنطاوى - الإسلام يعامل أهل الذمة بالقاعدة الذهبية المعروفة : لهم مائنا وعليهم ما علينا - صحيفة الأخبار - ١٩٩١/٧/١٩ - انظر أيضاً مقال فضيلته بعنوان «سماحة الإسلام مع غير المسلمين» صحيفة الأهرام - ٦ / ٦ / ١٩٩٢ .

والحقيقة أن فضيلته لا يكف عن ترديد هذه المفاهيم الصحيحة عن الإسلام ، فى جميع لقاءاته العامة والخاصة ، من ذلك ما قاله فى صالون الأوبرا الثقافى يوم الاربعاء ١٧/٢/١٩٩٣ - انظر صحيفة الأخبار يوم ١٩ / ٢ / ١٩٩٣ .

المبحث الثالث

العدل نظام كل شيء

العدل قيمة مطلقة :

العدل - فى الإسلام - قيمة مطلقة وليست نسبية ، بمعنى أنها واجبة الالتزام فى كل الظروف ، أى فى مواجهة الأعداء كما هى مع الأهل والحلفاء . ولذلك كتب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب إلى أحد عماله يقول : «وأما العدل فلا رخصة فيه من قريب ولا بعيد ، ولا فى شدة ولا رخاء . والعدل وإن رئى لنا ، فهو أقوى وأطفاً للجور ، وأقمع للباطل من الجور»^(١).

ويشرح الأستاذ الدكتور محمود حمدى زقزوق (عميد كلية أصول الدين بالقاهرة) مفهوم العدل فى الإسلام بقوله : إن العدل ليس مجرد شعار يرفع ، وإنما هو مبدأ من المبادئ الأساسية التى ترتبط ارتباطاً عضوياً بماهية الإنسان الذى جعله الله خليفة فى الأرض وميزه بالعقل وأمدّه بنور الوحي ، الأمر الذى يدعو إلى ضرورة تحقيق قيمة العدل فى الحياة العملية . وما دام العدل صفة من صفات الله الذى لا يظلم أحداً من عباده ، فإن الإنسان الذى هو خليفة الله فى الأرض ينبغى أن يكون أيضاً عادلاً فى سلوكه ومعاملاته مع نفسه ومع

(١) انظر : فهمى هويدى - مقال «القطب الأعظم للدنيا» - صحيفة الأهرام - ١٩٩٢/٨/٤ .

غيره ومع خالقه ومع الكون الذى يعيش فيه ، ولا يكفى أن يكون المرء على علم بمدى أهمية قيمة العدل ، ولكن ينبغى أن يترجم هذا العلم إلى سلوك لإزالة الظلم وترسيخ قواعد العدل (١) .

ووضع شيخ الإسلام ابن تيمية قانوناً اجتماعياً هاماً أقامه على العدل وهو : إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة (٢) ، وأن : الدنيا تدوم مع العدل والكفر ، ولا تدوم مع الظلم والإسلام (٣) ، وأن : العدل نظام كل شىء ، فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل قامت ، وإن لم يكن لصاحبها فى الآخرة من خلاق ، ومتى لم تقم بعدل لم تقم وإن كان لصاحبها من الإيمان ما يجزى به فى الآخرة (٤) . وهذا ما جعل السلف من قبل ينحازون إلى الكافر العادل دون المسلم الجائر بقولهم « إن

(١) محمود حمدى زقزوق - العدل فى التصور الإسلامى - بحث باللغة الألمانية مقدم إلى الندوة العلمية التى عقدتها جامعة مونستر بألمانيا فى شهر نوفمبر سنة ١٩٩٢ حول العدل والسلام فى الديانات السماوية - عرض الاستاذ فتحى أبو العلا - صحيفة الأهرام - ١٩٩٢/١١/٢٠ . ملحق الجمعة .

(٢) ابن تيمية (شيخ الإسلام تقي الدين أحمد) - الامر بالمعروف والنهي عن المنكر - الطبعة الثانية - القاهرة - المكتبة القيمة - سنة ١٤٠١ هـ - ص ٤٢ - ٤٣ .

(٣) ابن تيمية - الحسبة فى الإسلام - الإسكندرية - دار عمر بن الخطاب - بدون تاريخ - ص ٤٦ .

(٤) ابن تيمية - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - المرجع السابق ص ٤٣ .

انظر أيضاً : عبد الرحمن الشرقاوى - الفقيه المعذب ابن تيمية - كتاب اليوم - العدد ٤٤ - يونية سنة ١٩٨٥ - ص ١٥٥ ، فهمى هويدى - فى الشريعة : العدل قبل الحد - الأهرام - ١٩٩٣/٤/١٣ .

المسلم الجائر إسلامه له وجوره علينا ، فى حين أن الكافر العادل كفره عليه وعدله لنا .

وكتب الأستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجري ما قاله الشيخ محمد عبده عقب زيارته لأوريا من أنه « وجد فيها إسلاما دون مسلمين » وأن « الإسلام محجوب بأهله » وما قاله الشيخ محمد الغزالي من أن المسلمين اليوم عبء على الإسلام ، وأن مناهضة الغرب للإسلام تقع أوزاره على مسلمين بغضوا الدين إلى خَلْقِهِ بسوء كلامهم أو بسوء صنيعهم (١) .

وكتب فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى الجمهورية موضحاً معنى العدل : « .. العدل هو تحرى الإنصاف والمساواة ، وإعطاء كل ذى حق حقه ، والحكم بين الناس بالحق الذى لا يحوم حوله باطل ، فعلى العدل قامت السماوات والأرض ، كما جاء فى بعض الآثار .. إن العدل يكسر شره النفوس ، ويغسل غل الصدور ، ويردع الجانى عن التمدادى فى الظلم والعدوان ، قصاصاً عادلاً وعقاباً زاجراً .. » (٢) .

(١) محمد شوقى الفنجري - الارهاب والتطرف .. وجوه الحل الإسلامى - صحيفة الاهرام -

. ١٩٩٢/٧/٢٢

(٢) محمد سيد طنطاوى - مقال «حديث القرآن عن الرحمة والعدل» - صحيفة الاهرام -

. ١٩٩٢/٨/١.

والخلاصة أعلنها الأستاذ فهمى هويدى فى عبارة حاسمة كحد السيف :

« قل لى أين أنت من العدل .. أقل لك أين أنت من الإسلام » (١) .

(١) فهمى هويدى - مقال «القطب الأعظم للدنيا» - سبقت الإشارة إليه .

الفصل الرابع منزلة أهل الكتاب

تقسيم :

- سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :
- المبحث الأول : الوشيجة الإيمانية .
- المبحث الثاني : اعتناق المسيحيين للإسلام .
- المبحث الثالث : وحدة الدين الإلهي .

المبحث الأول الوشيجة الایمانية

المنزلة الخاصة لأهل الكتاب :

لأهل الكتاب منزلة خاصة فى المجتمع الإسلامى ، بيّن أساسها الأستاذ فهمى هويدى بقوله : «إضافة إلى عنصرى الأصل الواحد وحصانة الأدمية لذاتها ، يطرح التصور الإسلامى دعامة أخرى لها دورها ، هى اعترافه بأنبياء اليهود وبالمسيح عليه السلام ، فأضاف الإسلام فى أسس التعامل مع الآخرين وشيجة إيمانية إلى جانب الوشيجة الإنسانية» (١) . ثم ينقل عن الأستاذ الدكتور إسماعيل الفاروقى قوله : «.. بقبوله لانبياء اليهود وللمسيح ، فإن الإسلام قد حدّ من كافة الفروق بينه وبين تلك الديانات ، وجعلها مجرد اختلافات داخلية ، قد تكون راجعة للفهم الإنسانى ، أكثر من كونها راجعة لله أو دين الله . وبذلك فإنه قد قلل الهوة بين المسلمين واليهود والمسيحيين إلى أقل حد ممكن ، فقد جعل الفارق بالنسبة للديانات الثلاث فارقاً داخلياً» (٢)

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٢ - ١٥٣ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٣ وقد أشار إلى دراسة الدكتور إسماعيل الفاروقى - حقوق غير المسلمين فى الدولة الإسلامية - دراسة نشرتها مجلة المسلم المعاصر - عدد ٢٦ - سنة ١٩٨١ .

والآيات القرآنية التي تعترف بأنبياء اليهود وبالسيد المسيح ، عديدة

نذكر منها :

﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ۚ الْأَسْبَاطُ
وَمَا أُوْتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾

(البقرة ١٣٦)

﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ
لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾

(البقرة ٢٨٥)

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا الَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّابِيُّونَ
وَالْأَجْرَابُ إِنَّمَا اسْتَكْفَرُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوْنَ
وَلَا تَشْتَرُوا بِإِيمَانِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾

(المائدة ٤٤)

﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآيَاتِنَا فِيهِ هُدًى وَنُورٌ
وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (المائدة ٤٦ ، ٤٧)

= وفي الاربعينات من هذا القرن كتب الأديب اللبناني الكبير ميخائيل نعيمة : « .. اتفقت
الديانات الثلاث - اليهودية والمسيحية والإسلام - فى أسسها من حيث مصدر الإنسان ومآبه ، وإن
اختلفت فى تفاصيلها . فالإنسان من الله وإلى الله ، والناس كلهم عيال الله . والإيمان ، والصدق ،
والرفق ، والعفة ، والمحبة ، ونكران الذات ، وقتل الشهوات : طريق للخلاص للحظوة بغبطة النعيم .. »
(ميخائيل نعيمة - نحن أحسن أم آباؤنا ؟ - مجلة الهلال - عدد مارس سنة ١٩٤٧ - ص ٤٧
وما بعدها) .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُتِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ
وَلَا يَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ طَعِينًا وَكُفْرًا فَلَا نَأْسُ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾
(المائدة ٦٨)

وفى هجرة المسلمين الأولى إلى الحبشة ، بعثت قريش باثنين من أكثر رجالاتها دهاء وحيلة : عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة ، إلى النجاشي ، طالبين إعادة المسلمين إلى ديارهم ، ولكن النجاشي رفض حتى يسمع أولاً ما يقوله هذا الدين ، وبعث في طلب المسلمين ، فلما جاءوه دلب أن يسمع بعض ما يقوله الدين الجديد ، فتلا عليه جعفر بن أبي طالب ما جاء في سورة مريم عن المسيح ، فقال النجاشي : « إن هذا .. والذي جاء به موسى وعيسى ليخرج من مشكاة واحدة » ، وأخذ عوداً وخط به على الأرض وقال : « ليس بين دينكم وديننا أكثر من هذا الخط » ، ثم طلب من معبوثي المشركين أن ينصرفا ، مبقياً على المسلمين الذين وجدوا منه أمناً وسلاماً ، ومن إخوانهم المسيحيين دعة ورفقاً حتى عادوا إلى بلدهم مكة (١) .

ويعلق فضيلة الأستاذ الشيخ محمد متولى الشعراوى على هذه القصة بقوله : « .. صدقت فراسة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين أمر المسلمين بالهجرة إلى الحبشة ، وعلل ذلك بأن فيها ملكاً لا يظلم عنده أحد . وفعلاً

(١) سامح كرّم - المسيحية رحبت بالإسلام فى الهجرة الأولى للحبشة - صحيفة الاهرام -

احتضن الملك الحبشى المسيحى هؤلاء المسلمين ، ولم يقبل أن يردهم إلى الكفرة فى صحبة الوفد الذى جاء من مكة يساوم بالألطف والهدايا . بل ويبلغ من تقدير النبى صلى الله عليه وسلم لهذا الموقف أن يوكل هذا الملك ليعقد له على أم حبيبة رضى الله عنها . أليس من الواجب علينا أن نرد هذه التحية من غير المسلم للمسلمين المستضعفين ، بخير منها ؟ اعقلوا يا دعاة التدين ، وافهموا من الله .. لا عن شياطين أهوائكم ..» (١)

وفى بيان مواضع الالتقاء بين الإسلام والمسيحية يقول الأنبا غريغوريوس أسقف عام الدراسات العليا والثقافة القبطية والبحث العلمى : «إن نقط الالتقاء بين الإسلام والمسيحية أعظم من نقط الالتقاء بين اليهودية والمسيحية : ١ - فالمسلمون يؤمنون بالتوراة والانجيل بينما أن اليهود لا يؤمنون بالإنجيل . ٢ - والمسلمون يؤمنون بالمسيح ، وفى القرآن أن المسيح كلمة الله وروح منه ، أما اليهود فلا يؤمنون بالمسيح الذى أتى ، وإنما ينتظرون مسيحاً آخر على طراز شمشون الجبار وغيره من المحاربين الأشداء والمقاتلين الذين يخلصونهم من أعدائهم الظاهرين . ٣ - والمسلمون أيضاً يكرمون العذراء مريم ، وفى القرآن أن الله اصطفها وطهرها واصطفها على نساء العالمين ، كما يؤمن المسلمون بالميلاد البتولى للسيد المسيح ، وأن

(١) محمد متولى الشعراوى - يوميات الاخبار - صحيفة الأخبار - ١٣/١١/١٩٩٢ .

مريم قد ولدت المسيح وهى لا تزال عذراء . أما اليهود فيقولون لا نكرم العذراء وليس لها عندهم أى احترام . لهذه الأسباب الثلاثة - على الأقل - يجب أن يُعتَبَر المسلمون أقرب إلى المسيحيين من اليهود ، ويجب أن يكون للإسلام المكان الأول فى دراسة الديانات غير المسيحية» (١) .

ويرى الأستاذ الدكتور نظمى لوقا أن المتبصر يدرك جيداً أن كلاً من المسيحية والإسلام دين توحيد ، فالله الواحد هو المعبود هنا وهناك ، وإن اختلفت شعائر التعبد وأسلوب التوحيد ، فأجدر إذن بالمتبصر أن يرى فى كل مؤمن بالله الواحد أخاه فى الله ، وإن لم يكن أخاه فى الديانة (٢) .

والمجدير بالذكر أن الديانة المسيحية ، حتى فى نظر علماء الإسلام ومحققيه ، ديانة توحيد ، أى تؤمن بإله واحد لا شريك له (٣) ، أما التثليث الذى ندد به القرآن الكريم (٤) ، فهو غير تثليث المسيحية ، فالتثليث الذى ندد به القرآن الكريم هو تثليث مبتدع نادى به بعض المبتدعين

(١) انظر : بولس باسيلي - الاقباط وطنية وتاريخ - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧ - ص ١٠٥ - ويقول إن الانبا غريغور يوس أعلن ذلك فى مجمع الفاتيكان الثانى .

(٢) نظمى لوقا - أنا والإسلام - مكتبة غريب - بدون تاريخ - ص ١٢ .

(٣) فيما يتعلق بتفسير الآية ٦٢ من سورة البقرة ، جاء فى تفسير القرطبي : « لا خلاف فى أن اليهود والنصارى أهل كتاب ، ولأجل كتابهم جاز نكاح نسايتهم وأكل طعامهم » (تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٤٧١) .

(٤) انظر الآيات ٧٢ وما بعدها من سورة المائدة .

وقت ظهور الإسلام ، مثل طائفة المرقونية الذين لفظتهم الكنيسة وحرمت
اتباعهم ، لأنهم كانوا يقولون بثليث يؤمن بثلاثة آلهة ، وبالتعدد فى الذات
الإلهية ، مما تبرأ منه المسيحية وتكفّر كل القائلين به (١) .

(١) انظر تفصيل هذا الموضوع فى كتاب الايغومانس إبراهيم لوقا - المسيحية فى الإسلام -
الطبعة الأولى سنة ١٩٣٨ - ص ٧١ وما بعدها .

المبحث الثانى

اعتناق المسيحيين للإسلام

أهم الأسباب :

يرى جمهور المؤرخين أن نقاط الالتقاء بين الإسلام والمسيحية والأرضية المشتركة الواسعة للديانتين ، كانت من أهم العوامل التى ساعدت على تحوُّل المسيحيين إلى الإسلام . وفى هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمود سلام زناتى (أستاذ تاريخ القانون ونائب رئيس جامعة أسيوط سابقاً) : « كان اعتناق الإسلام بالنسبة لمسيحيى مصر والشام حينئذ مخرجاً مريحاً من متاهة المذاهب المتضاربة ومشاكل الطبيعة الواحدة والطبيعتين ، حتى أن بعض المسيحيين لم يكونوا يرون فى الإسلام - إذ ذاك - إلا مذهباً جديداً من مذاهب المسيحية ، ولهذا لم يكن الانتقال إلى الإسلام يشكّل فى نظر الكثيرين منهم خروجاً من دين إلى دين» (١) .

(١) محمود سلام زناتى - تاريخ القانون المصرى - دار النهضة العربية - سنة ١٩٧٣ -

أدى الخلاف المذهبى حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح ، إلى عقد المجمع المسكونى المسمى بمجمع خلقيدونيا (إحدى مدن آسيا الصغرى القديمة) فى سنة ٤٥١ م . وكان البطريرك القبطى ديسقورس ينادى بالطبيعة الواحدة ، على عكس الامبراطور مرقيانوس أو مركيان Mercian الذى نادى بالطبيعتين وسمى مذهبه بالمذهب الملكى (نسبة إلى أنه ملك) أو المذهب المركيانى

وكتب الأستاذ حامد سليمان يقول : إن الإسلام كان بالنسبة للأقباط «مخرجاً من الصراع المذهبي الذي كان محتتماً وقت الفتح العربى لمصر حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح ، حتى أن بعض المسيحيين لم يروا فى الإسلام - إذ ذاك - إلا مذهباً جديداً واضحاً من مذاهب المسيحية ، وليس خروجاً من دين إلى دين ..» (١) .

وسنين فى الفصل السادس أن أساس اللقاء الأول بين عمرو بن العاص والبابا بنيامين ، كان احترام كل طرف لعقيدة الآخر ، بحيث تتعايش العقيدتان جنباً إلى جنب .

= (نسبة إلى اسمه) ، وتمكن الامبراطور - بنفوذه - من الحصول على موافقة أعضاء المجمع على رأيه ، وانتهت قرارات المجمع إلى عزل البابا ديسقورس ونفيه واتهامه بالكفر .

وقد أحدثت قرارات المجمع ثورة دينية فى مصر تأييداً للبابا ديسقورس المعزول ، وتزعم الثورة «يعقوب البرادعى» Jacob Baradeus ولذلك سُمى أنصاره باليعاقبة ، وسمى المذهب بالمونوفيزية Monophysite نسبة إلى الطبيعة الواحدة للمسيح .

وقد تعرض اليعاقبة - الذين وصفهم مجمع خلقيدونيا بالكفر - لاضطهادات شديدة من جانب الحكومة البيزنطية ، رغم أن الملكانيين أو الملكيين (ومعظمهم من أصل غير مصرى) كانوا أقلية بالنسبة لعامة الأقباط الذين اعتنقوا المذهب اليعقوبى (انظر : القمص كيرلس الانطونى - عصر المجامع - الطبعة الأولى - سنة ١٩٥٢ - ص ١٨٣ ، قاسم عبده قاسم - أهل الذمة فى العصور الوسطى - الطبعة الأولى سنة ١٩٧٧ - ص ٣٤) .

(١) حامد سليمان - من القبطية إلى الإسلام - المكتب العربى للمعارف - سنة ١٩٨٨ - ص

منزلة النصارى :

للنصارى بالذات منزلة عند المسلمين تفوق منزلة غيرهم من أهل

الكتاب ، بينها الآية الكريمة :

﴿ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيِينَ وَرُهَبَانَا
وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذْ سَمِعُوا مَا نُزِّلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ
مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَاكُفُّنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ (المائدة ٨٢ ، ٨٣) (١)

(١) انظر فى سبب نزول هاتين الآيتين ، تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٢٣٤٧ ،
ويقول : هذه الآية نزلت فى النجاشى وأصحابه لما قدم عليهم المسلمون فى الهجرة الأولى - حسب
ما هو مشهور فى سيرة ابن اسحق وغيره - خوفاً من المشركين وفتنتهم ، وكانوا ذوى عدد . ثم هاجر
رسول الله ﷺ إلى المدينة بعد ذلك فلم يقدروا على الوصول إليه ، حالت بينهم وبين رسول الله ﷺ الحرب
فلما كانت وقعة بدر وقتل الله فيها صناديد الكفار ، قال كفار قريش : إن تأركم بأرض الحبشة ،
فاهدوا إلى النجاشى ، وابعثوا إليه رجلين من ذوى رأيكم لعله يعطيكم من عنده فتقتلونهم بمن قتل
منكم ببدر ، فبعث كفار قريش عمرو بن العاص وعبدالله بن أبى ربيعة بهدايا ، فسمع النبى ﷺ بذلك ،
فبعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري ، وكتب معه إلى النجاشى ، فقدم على النجاشى ، فقرأ
كتاب رسول الله ﷺ ، ثم دعا جعفر بن أبى طالب والمهاجرين ، وأرسل إلى الرهبان والقسيسين
فجمعهم ، ثم أمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة «مریم» فقاموا تفيض أعينهم من الدمع ، فهم
الذين أنزل الله فيهم «ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى» .

المبحث الثالث

وحدة الدين الإلهي

الدعوة إلى دين واحد :

من المؤكد فى الإسلام أن جميع الرسل والأنبياء قد دعوا إلى دين واحد ، لا تختلف أصوله ، ولا تتعدد أغراضه ، كشجرة واحدة جذرها وروحها توحيد الله سبحانه وتعالى ، وجذعها عبادته وحده دون سواه ، وأغصانها أنظمته وشرائعه المحققة لسعادة البشرية ، وثمارها وأزهارها قد تتعدد أشكالها وألوانها وطعومها حسب الأمزجة المختلفة والأزمنة المتغيرة والمصالح المتجددة (١) .

والآيات فى القرآن الكريم التى تؤكد وحدة الدين ، متعددة نذكر منها:

﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ (الشورى ١٣)

(١) وهبة الزحيلي - نظام الإسلام - الطبعة الأولى - سنة ١٩٧٤ منشورات جامعة بنغازى -

﴿ وَلَا يُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْبَيِّنَاتِ حَسْبُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقَوْلَاءِ آمَنَّا بِالَّذِي
أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمُ وَاللَّهُنَّ وَاللَّهُمَّ وَحْدٌ وَمَنْ لَمْ يَسْلُوكُنَّ ﴾ (العنكبوت ٤٦)
﴿ مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدَّ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ (فصلت ٤٣)

وقد لاحظت الأستاذة الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطيء) أن
«كلمة (الدين) لم تأت في القرآن الكريم بصيغة الجمع (أديان) على
الإطلاق ، وإنما هو دين واحد ، وقد تعددت رسالاته ورساله ، والذي تلقاه
خاتم الرسل هو في جوهره ما تلقاه الرسل من قبله» (١) .

حديث « الأنبياء إخوة » :

في ضوء وحدة الدين مع تعدد الرسالات ، والتقارب بين الإسلام
والمسيحية ، يمكن فهم الحديث النبوي الشريف ، عن أبي هريرة أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال : «الأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد .
وأنا أولى الناس بعيسى بن مريم لأنه لم يكن بيني وبينه نبي» (٢) .

وفي شرح هذا الحديث النبوي الشريف كتب فضيلة الأستاذ الشيخ أحمد
حسن الباقورى : «العلات عبارة عن الزوجات المتعددات لرجل واحد ، وهن

(١) بنت الشاطيء (عائشة عبد الرحمن) - القرآن وقضايا الإنسان - المرجع السابق -

(٢) البخارى فى صحيحه - ج ٦ ص ٣٥٤ ، مسند الامام أحمد بن حنبل - ج ٢ ص ٤٠٦ .

جمع علة (بفتح العين أى ضرة) ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقرر فى هذا الحديث أنه مع سائر الأنبياء والمرسلين أخ لإخوة من أب واحد وأمهاث مختلفة ، فجعل عليه السلام وحدة الدين بمنزلة وحدة الأب ، وجعل اختلاف الشرائع بمنزلة اختلاف الأمهاث ..» (١) . واختتم فضيلته - رحمه الله - شرحه بقوله : «.. يطيب لمن يتأمل أن يتمنى أن يتمثل المتدينون فى سائر أرجاء الأرض وكل جوانب الدنيا ، أنهم إخوة فى الدين وإن اختلفت بهم شرائع رسلهم وأنبيائهم ، فإنهم إن تمثّلوا هذا المعنى وأدوا حق هذه القرابة الدينية ، فإنهم يبتعدون - بغير شك - عن التعصب المهلك والاستغلال الدنىء ، وسوف يجمع هذا المعنى الجليل كلمتهم على أن تسود فى الأرض كلمة السماء» (٢) .

(١) أحمد حسن الباقورى - قطوف من أدب النبوة - كتاب اليوم - العدد ١٨٨ - يولية سنة ١٩٨١ - ص ٧٧ .

(٢) أحمد حسن الباقورى - المرجع السابق - ص ٧٩ .

انظر أيضاً كتاباً آخر لفضيلته بعنوان «الدين والتدين» - كتاب اليوم - العدد ٢٣ - يولية سنة ١٩٨٤ - ص ٥٥ .

انظر كذلك : خالد محمد خالد - معاً على الطريق : محمد والمسيح - كتاب اليوم - العدد ٣٠٣ - يناير سنة ١٩٩٠ - ص ١٦٢ ، وقد وضع المؤلف هذا الحديث الشريف على غلاف كتابه ، ويضيف قوله : «..ولم تكن لدعوة محمد عليه الصلاة والسلام حدود أقليمية ، ولم تأخذ أبداً طابع التعصب ، ولا العنصرية . انظروا حين قدم المدينة ، وجد اليهود يصومون يوم «عاشوراء» فسألهم : لماذا تصومونه ؟ أجابوه : إنه يوم عظيم ، أنجى الله فيه موسى ومن معه ، فصامه شكراً لله ، ونحن لهذا نصومه ، فقال الرسول ﷺ : نحن أحق وأولى بموسى منكم ، وصام عاشوراء ، وأمر المسلمين بصيامه ..» (خالد محمد خالد - المرجع السابق - ص ١٦٣) .

انظر أيضاً كتاب الاستاذ الدكتور محمد فؤاد الهاشمى - حوار بين مسيحي ومسلم - الرسالة - سنة ١٩٨٤ - وقد وضع المؤلف هذا الحديث الشريف على غلاف كتابه .

وقد وردت فى كتب الحديث المعروفة بعض الأحاديث الأخرى التى تؤكد
أن الأنبياء إخوة ، نذكر منها :

- «إن مثلى ومثل الأنبياء من قبلى كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه
وأجمله ، إلا موضع لبنة فى زاوية ، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون
ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين» (١) .

- «أتدرون من الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ؟ إنه يوسف
بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم» (٢) .

- «رحم الله موسى أودى بأكثر من هذا فصبر» (٣) .

- يروى البخارى فى صحيحه أنه فى ليلة الإسراء والمعراج ، جمعت بين
الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومن سبقوه من الرسل ، صلاة واحدة (٤) .

غضب المسلمين للمساس بشخص المسيح :

نظراً لأن المسلمين يؤمنون بالسيد المسيح ، فإنهم لا يقبلون إطلاقاً أى
مساس به أو سخرية منه . ويكفى فى هذا الصدد أن أنقل الخبر الذى نشرته

(١) البخارى فى صحيحه عن أبى هريرة فى كتاب المناقب - باب خاتم النبيين - ج ٥ ص ٤٠٧ .

- ٤٠٨ -

(٢) البخارى فى صحيحه عن رواية ابن عمر - ج ٦ ص ٢٨٩ .

(٣) البخارى فى صحيحه - ج ٦ ص ١٨٠ .

(٤) البخارى فى صحيحه - ج ٦ ص ٣٤٩ .

صحيفة «أخبار اليوم» فى عددها الصادر يوم السبت الموافق ٢٤ أكتوبر ١٩٩٢ وجاء به : «احتج مسلمو بريطانيا على ظهور السيد المسيح فى برنامج العرائس التليفزيونى الشهير ، بصورة هزلية جعلته أشبه بالهيبيز . أعلن المسلمون احتجاجهم وغضبهم بشدة على الصور الكاريكاتورية التى يرون أنها تقلل من شأن أحد الرسل الذين يؤمنون بهم كما جاء فى القرآن . وكان منتجو البرنامج الشهير قد تجاهلوا من قبل احتجاج بعض المسيحيين على هذه الفقرة .. ولكنهم أمام ردود فعل المسلمين الغاضبة من خلال اللجنة البريطانية للشئون الإسلامية ، والتى نظمت من قبل حملة ضد كتاب سلمان رشدى «آيات شيطانية» .. اضطروا لإلغاء هذه الشخصية الهزلية للمسيح من البرنامج . وتقول جريدة «صنداي تلجراف» البريطانية أن مسلمى بريطانيا كانوا أكثر غضباً وأكثر عزمًا على وقف هذه المهزلة من المسيحيين أنفسهم^(١).

تلاقى المناسبات الدينية :

كانت مصادفة سعيدة ، التقاء ذكرى المولد النبوى الشريف بعيد الميلاد المجيد فى يوم واحد ، هو يوم ٧ يناير سنة ١٩٨٢م الموافق ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٠٢هـ . وبهذه المناسبة وجه الرئيس محمد حسنى مبارك التهنية إلى الشعب المصرى - بمسلميه وأقباطه - وجاء فى كلمته : «.. ومن بين الطالع أن يواكب احتفالنا بالمولد النبوى الشريف احتفالنا بعيد الميلاد المجيد ، رمزاً

(١) صحيفة «أخبار اليوم» - ٢٤/١٠/١٩٩٢ - وقد نشرت الصورة الهزلية إلى جانب الخبر.

حياً لوحدتنا الوطنية الخالدة التي تحطمت على صخرتها كل المؤامرات ، وبقيت
وحدتنا الوطنية شعلة مضيئة تهدي شعبنا فى نضاله من أجل المستقبل الحر
الكريم .. الله أكبر والمجد لله فى الأعالي وعلى الأرض السلام وفى الناس
المسرة» (١).

كذلك كانت مصادفة سعيدة أن يبدأ صوم رمضان سنة ١٤١٣هـ والصوم
الكبير عند الأقباط ، فى يوم واحد هو يوم الاثنين ٢٢ فبراير ١٩٩٣ (٢) .

(١) انظر الصحف اليومية الصادرة صباح يوم ١٩٨٢/١/٧ .

(٢) وقد تنبه إلى ذلك - قبل بدء الصومين - أحد قراء صحيفة الأهرام ، فكتب إلى بريد
الأهرام يقول : «فى يوم واحد .. يوم ١٩ يناير سنة ١٩٩٣ احتفل أقباط مصر بعيد الفطاس ، كما
احتفل الإخوة المسلمون بليلة الإسراء والمعراج . وفى يوم ٢٢ فبراير المقبل سيبدأ - بإذن الله - صوم
شهر رمضان المبارك ، كما سيبدأ فى نفس اليوم الصوم الكبير للأقباط فى مصر . ماذا نقول بعد هذا
التوافق الأخوى والحب الإلهى ؟ حقا مبارك شعب مصر (دكتور وصفى رياض - البلينا - محافظة
سوهاج) . وقد رد عليه محرر بريد الأهرام بقوله : نقول يا صديقى ما قاله قبلنا أمير الشعراء أحمد
شوقى فى قصيدته الجميلة :

اعهدتنا والقبط إلا أمة

فى الأرض واحدة تروم مراما

نعلى تعاليم المسيح لأجلهم

ويوقرون لأجلنا الاسلاما

هذى قبوركمو وتلك قبورنا

متجاورين جماجماً وعظاما

الدين للديان جل جلاله

لو شاء ربك وحد الأقواما

وكل سنة وأهل مصر - مسلمين ومسيحيين - بخير وسعادة (صحيفة الأهرام - ١٩٩٣/١/٢٨).

نبأ ظهور العذراء فى البوسنة :

لعل من المناسب فى هذا الصدد أن أشير إلى ما أذاعته بعض وكالات الأنباء من أن العذراء مريم قد ظهرت فى البوسنة تقول : «أحبوا إخوانكم المسلمين» . وعَلّق على هذا النبأ الأستاذ محمود مهدى فى الصفحة الدينية من أهرام الجمعة ١٩٩٣/١/٨ بقوله : «فى اليوم قبل الأخير من العام الماضى نشر الأهرام خبراً فى رأس العامود الأول من الصفحة الرابعة مصدره وكالة أنباء الشرق الأوسط بعنوان «العذراء تظهر فى البوسنة وتدعو إلى محبة المسلمين» وقد نقلت الوكالة الخبر عن مجلة «بارى ماتش» الفرنسية التى نشرت تقريراً عن ظهور السيدة العذراء لمواطنى بلدة «مين جورج» التى تقع على بعد مائة كيلو متر من مدينة «سرايفو» عاصمة البوسنة والهرسك ، ونقلت روايات عن أشخاص شاهدوها وهى توجه رسائل تقول فيها : «أحبوا إخوانكم المسلمين» . ويواصل الأستاذ محمود مهدى حديثه قائلاً : «.. هذه هى المسيحية الحقيقية .. هذا هو جوهر الأديان السماوية .. الحب والمودة والرحمة والشفقة والعدل والسلام وكل ما فيه خير وسعادة وصلاح الإنسان فى الدنيا والآخرة .. لم أفكر لحظة واحدة فى صحة واقعة ظهور السيدة العذراء ، كان كل همى ومصدر سعادتى هو مضمون الخبر ، ولأن المضمون يتفق تمام الاتفاق مع رسالة السيد المسيح عليه السلام ، فقد جاء الخبر فى وقته لنقول لأتباع المسيح فى الشرق والغرب ممن يملكون القدرة على وضع

نهاية للأفعال الاجرامية غير الإنسانية التي تجرى فى البوسنة من قبل تسعة شهور : أين أنتم من تعاليم دينكم ؟ أين أنتم من دعوة نبيكم الذى قال لكم « أحبوا أعداءكم ، وباركوا لاعنيكم ، وأحسنوا إلى الذين يسيئون إليكم » أين أنتم من هذه السماحة حتى مع الأعداء واللاعنين والمسيئين ؟ إن المسلمين فى البوسنة أو فى أى مكان من العالم لم يكونوا يوماً أعداء لكم ، أو لاعنين لكم ، أو مسيئين إليكم ، فلماذا تسكتون على ما يجرى لهم فى البوسنة ، وهو - كما تعلمون - عار بكل المقاييس فى جبين كل إنسان فى كل مكان ... » .

الفصل الخامس

حقوق غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : قاعدة لهم مالنا وعليهم ما علينا .

المبحث الثانى : تطبيقات القاعدة .

المبحث الثالث : حق المواطنة وسقوط الجزية .

المبحث الأول

قاعدة لهم مالنا وعليهم ما علينا

أساس حقوق غير المسلمين :

القاعدة الفقهية العامة التي تحدد مركز غير المسلمين المقيمين في المجتمع الإسلامي هي : « لهم ما لنا وعليهم ما علينا » (١) .

وقد التزم المسلمون منذ ظهور الإسلام وعلى مدى أربعة عشر قرناً - باستثناء بعض عهود الضعف والتدهور - بهذه القاعدة ووضعوها موضع التنفيذ الدقيق في كافة معاملاتهم مع غير المسلمين عامة وأهل الكتاب

(١) انظر : الكاساني - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - ج ٧ ص ١١١ .

والكاساني هو علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الامام الكبير الملقب بملك العلماء ، تفقه على أستاذه محمد بن أحمد السمرقندي ، صاحب «التحفة» وقد شرحها الامام الكاساني في كتابه البدائع وعرضه على شيخه فرح به وزوجه ابنته ، فقال الفقهاء في عصره : شرح تحفته وزوجه ابنته - توفي سنة ٥٨٧ هـ .

وقد ذكر الامام الكاساني في بدائعه حديثاً بهذا المعنى ، فقال : قال النبي ﷺ : فإذا قبلوا عقد الذمة فأعلمهم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين .

ويلاحظ أن هذا الحديث لم يرد في كتب الحديث المعروفة ، إلا أنه مقبول عند الفقهاء ، وفيه بعض الآثار عن السلف ، فقد قال علي بن أبي طالب «إنما قبلوا عقد الذمة لتكون أموالهم كأموالنا ودمائهم كدمائنا» .

خاصة (١) . وما من شك فى أن الدين الذى يأخذ بهذه القاعدة ، هو بحق دين العدالة والمساواة .

وكتب الإمام الشيخ محمد عبده يقول إن المسلمين ظلوا « يحفظون حرمة الأديان ، ويرعون حق الذمة ، ويعرفون لمن خضع لهم من الملل المختلفة حقه ، ويدفعون عنه غائلة العدوان ، ومن العقائد الراسخة فى نفوسهم : أن من رضى بدمتنا فله ما لنا وعليه ما علينا » (٢) .

وفى التاريخ المعاصر أكد زعيم الأمة سعد زغلول التزام المسلمين بهذه القاعدة ، فعندما سأله جورج خياط ، قبل أن ينضم إلى الوفد ، عن مركز الأقباط ومصيرهم بعد انضمام ممثليهم إلى الوفد ، أجاب سعد بأنه يسره أن يسمع هذا السؤال ، ثم قال لجورج خياط : اطمئن إن للأقباط مالنا من الحقوق ، وعليهم ما علينا من الواجبات على قدم المساواة (٣) .

وكتب الأستاذ الدكتور السيد الطويل (الرئيس العام لجمعيات دعوة الحق الإسلامية بمصر) يقول : « .. هل هناك مستوى لعزة المواطنة أرفع وأسمى من هذا المستوى الذى أمر به النبى عليه الصلاة والسلام فى مجال

(١) انظر : محمد سيد طنطاوى - الإسلام يعامل أهل الذمة بالقاعدة الذهبية المعروفة : لهم ما لنا وعليهم ما علينا - صحيفة الأخبار - ١٩٩١/٧/١٩ - وقد سبقت الإشارة إليه .

(٢) محمد عبده - المسلمون والإسلام - كتاب الهلال - العدد ٤٣٧ - مايو سنة ١٩٨٧ -

(٣) مذكرات فخرى عبد النور - الطبعة الأولى سنة ١٩٩٢ - دار الشروق - ص ٤٧ .

التعامل مع أهل الكتاب ، وبخاصة النصارى منهم ، إذ قال عليه الصلاة والسلام : لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين» (١)

ويقول الأستاذ الدكتور محمد بدر إن الفهم الصحيح لآيات القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، يؤدي إلى القول بأن أهل الكتاب الذين يؤمنون بالله وملائكته واليوم الآخر ويدرّون بما فى كتابهم المنزل ، يكون لهم فى دولة الإسلام وضع لا يختلف عن وضع المسلمين ، إلا فى العبادات وفى تنوع دور العبادة لكل (٢)

(١) السيد الطويل - الأقباط لهم ما للمسلمين ، وعليهم ما عليهم - صحيفة الأخبار - ١٩٩٢/٧/٢٤ .

ويلاحظ ما سبق أن قلناه من أن هذا الحديث لم يرد فى كتب الحديث المعروفة ، وإنما ذكره الكاسانى فى بدائعه .

(٢) محمد بدر - المرجع السابق - ص ٦٣٤ - ٦٣٥

المبحث الثانى تطبيقات القاعدة

صعوبة حصر الشواهد :

الشواهد على تطبيق هذه القاعدة من الكثرة بحيث يصعب حصرها ،

نذكر منها ما يلى :

أولاً : حرمة الدم والمال والعرض :

الرأى الغالب فى الفقه الإسلامى هو أن دم الذمى كدم المسلم ، وديته كدية المسلم . وكتب الفقه زاخرة بالتطبيقات العملية لذلك ، كما جاء فى صحيح الترمذى : حدثنا محمد بن بشار حدثنا مَعْدَى بن سليمان هو البصرى عن ابن عَجْلان عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « ألا من قتل نفساً معاهداً له ذمة الله وذمة رسوله فقد أخْفَر (أى نقض) بذمة الله فلا يُرَحَّ رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً » (١) .

وحكى أن رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الكتاب ، فرفع الأمر

(١) صحيح الترمذى - بشرح الامام ابن العربى المالكى - الطبعة الأولى سنة ١٣٥٠ هـ -

١٩٣١ م - ج ٦ - المطبعة المصرية بالازهر - ص ١٧٦ .

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أنا أحق من وفى بدمته ، ثم أمر به فقتل (١) .

كما روى أن علياً أتى برجل من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة ، فقامت عليه البيعة ، فأمر بقتله ، فجاء أخوه فقال : إني قد عفوت ، فقال : لعلمهم هددوك وفرّقوك ، قال : لا ، ولكن قتله لا يرد على أخى ، وعوضوا لى ورضيت ، قال : أنت أعلم . من كانت له ذمتنا فدمه كدمنا ، وديتة كديتنا (٢) .

وفى هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمد سليم العوا أن المساواة بين المسلم والذمى هي «فى الإنسانية وعصمة الدم : فالذمى معصوم الدم كالمسلم ، واختلاف الدين ليس سبباً لإباحة دمه أو ماله باتفاق .. إن المسلم يقطع إذا سرق مالاً مملوكاً للذمى ، ويقرر الفقهاء هذا الحكم حماية لمال الذمى ، وليس من شك فى أن حياة الذمى أولى بالحماية من ماله ، ومن غير المنطقى أن نفرض حماية على المال تبلغ العقاب على سرقة بقطع اليد ، ثم نترك الدم بلا حماية على الإطلاق بحجة عدم المساواة فى الدين !» (٣) .

(١) أبو الأعلى المودودى - حقوق أهل الذمة - كتاب المختار - بدون تاريخ - ص ١٦ ، فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٣ .

(٢) انظر : كتاب هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٨١ ، يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٣ ، أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٩٨ .

(٣) محمد سليم العوا - فى أصول النظام الجنائى الإسلامى - الطبعة الثانية - سنة ١٩٨٣ - دار المعارف - ص ٢٤٨ .

وكتب فضيلة الأستاذ الشيخ مصطفى عاصى أن الاعتداء على الإنسان أيًا كان دينه أو مذهبه ، بالقتل أو الإيذاء أو الاتهام فى دخيلة الدين ، حرام ويجب القصاص من القاتل عملاً بقوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ (البقرة ١٧٨)

فكلمة «القتلى» لفظ عام يشمل المسلم وغيره .. ونظيرها كلمة «النفس بالنفس» فى قوله تعالى :

﴿ وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا ﴾ (المائدة ٤٥) (١) .

وقال فضيلة الأستاذ الشيخ جمال قطب عضو مجلس الشعب فى جلسة المجلس المنعقدة ظهر يوم الاثنين ١٤/١٢/١٩٩٢ أنه «لا خلاف مطلقاً عند أى مذهب من المذاهب أن من قتل يقتل ، هذه قضية ليس فيها «تهريج» أو «لف أو دوران» فمن قتل سائحا مسيحياً ، أو يهودياً ، أو ملحداً ، فلا بد أن يقتل ، لا حماية لقاتل أبداً تحت أى ظروف» (٢) .

(١) مصطفى عاصى - المسلمون والكتايبون متساوون فى عصمة الدم وحرمة المال والعرض - صحيفة الاهرام - ١٩٩٢/١٢/١ .

(٢) انظر مضبطة الجلسة التاسعة من دور الانعقاد الثالث من الفصل التشريعى السادس ، جلسة ١٩٩٢/١٢/١٤ .

والقضاء المصرى ، منذ إنشائه ، يطبق باطراد هذا المبدأ ، فيقضى

بإعدام المسلم متى ثبتت إدانته فى جريمة قتل المسيحى (١) .

ثانياً : مباشرة التصرفات التى تسمح بها شرائع أهل الكتاب :

لم يكتب الفقه الإسلامى بتقرير المساواة بين المسلمين وغيرهم ، بل زاد

على ذلك أن أعطى أهل الكتاب حق مباشرة التصرفات التى تسمح بها

شرائعهم ودياناتهم ، حتى ولو كانت تتعارض مع ما تقضى به الشريعة

الإسلامية . مثال ذلك إباحة الخمر وتربية الخنزير . وفى هذا الصدد كتب

فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى : «الخمر والخنزير لا يعتبران عند

المسلمين ملامتقوماً ، ومن أتلف لمسلم خمراً أو خنزيراً لا غرامة عليه

(١) على سبيل المثال نشير إلى ما ذكرته صحيفة الاهرام بتاريخ ١٩٨٨/١٢/١٩ إذ جاء بها :

«أصدرت أمس محكمة جنايات القاهرة حكمها بإجماع الآراء بالاعدام شنقاً لقاتلى مفتشة التموين

بمدينة ١٥ مايو فى يناير الماضى ، وذلك بعد أن تلقت المحكمة موافقة فضيلة المفتى ، واطمان وجدان

هيئة المحكمة اطمئناناً كاملاً إلى اقرار المتهمين للجريمة ... وكانت المحكمة برئاسة المستشار محمد

عبد العزيز حافظ وعضوية المستشارين حامد توفيق حامد وعيسوى محمد هاشم بحضور حسام الطماوى

ممثل النيابة قد أحالت بجلسة ٢٠ نوفمبر الماضى أوراق المتهمين منى سالم إمام الهلوتى وكامل محمد

باهى ، إلى فضيلة المفتى ، المتهمين بقتل مفتشة التموين هدى ميخائيل إبراهيم ميخائيل بـ ٣٩ طعنة

نافذة بمختلف أنحاء جسدها بألة حديدية بمنزلها بمدينة ١٥ مايو» .

كذلك نشرت صحيفة «الأخبار» الصادرة بتاريخ ١٩٩٢/١١/١٠ أن محكمة جنايات

الإسكندرية برئاسة المستشار فتحى الزهرانى وعضوية المستشارين محمود عبد المجيد وعبد المنعم

عثمان ، قضت بعد موافقة المفتى ، بإعدام سلامة السيد محمد (عامل) وسلامة محروس بوست

(مزارع) ومعاقبة محمود السيد دسوقى (جندى) بالاشغال الشاقة المؤبدة ، لأنهم اشتركوا فى قتل

الشقيقتين اليونانيتين مارى وصولا سقراط فى شهر فبراير من العام الماضى (١٩٩١) داخل فيلا

المجنى عليهما بمنطقة سان استفانو بالإسكندرية وسرقوا مبلغ ستة آلاف جنيه وكمية من المصوغات .

ولا تأديب ، بل هو مثاب مأجور على ذلك . ولا يجوز للمسلم أن يمتلك هذين الشيئين لا لنفسه ولا لبيعهما للغير . أما الخمر والخنزير إذا ملكهما غير المسلم فهما مالان عنده ، بل من أنفس الأموال كما قال فقهاء الحنفية ، فمن أتلفهما على الذمي غُرِّمَ قيمتهما» (١) .

وفى حوار لفضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى حول معاملة الذميين فى دولة الإسلام ، نشر فى صحيفة اللواء الإسلامى ، قال فضيلته : «إن أعلى درجات التسامح هو ألا تضيق على المخالفين لك فيما يعتقدون من حلال فى دينهم ولو كنت تعتقد أنه حرام فى دينك .. وهذا ما كان عليه المسلمون مع المخالفين من أهل الذمة .. لقد ارتفعوا معهم إلى الدرجة العليا من التسامح .. تركوهم يفعلون كل ما يعتقدون أنه حلال فى دينهم وتركوهم وما يدينون .. والأدلة على ذلك أكثر من أن تحصى فى حديث سريع .. لكن سأذكر لك منها أن الإسلام لم يفرض على غير المسلمين عبادة من عباداته .. ولم يأمرهم بالتنازل عما أحله لهم دينهم ولو كان حراماً فى الإسلام» (٢) .

(١) يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٥ .

ويلاحظ أن الخمر - فى العقيدة المسيحية - وإن لم تكن محرمة ، إلا أنها مكروهة ، ولا يجوز تناولها إلا للضرورة ، والكتاب المقدس - بعهديه القديم والجديد - ملئ بالآيات التى تبين مساوىء الخمر وتدعو الناس إلى تجنبها .

(٢) انظر هذا الحوار فى صحيفة اللواء الإسلامى - الخميس ٣ ديسمبر سنة ١٩٩٢ الموافق ٨

من جمادى الآخر سنة ١٤١٣ هـ .

كذلك نهى القرآن الكريم عن مجادلة أهل الكتاب إلا بالحسنى ، (وقد سبق بيان الآيات التى تأمر بذلك) ^(١) ، ويبيح الإسلام مؤاكلة أهل الكتاب ، والأكل من ذبائحهم ، ومصاهرتهم والتزوج من نسائهم المحصنات العفيفات ، بما يترتب على ذلك من أن تصبح الكتابية ربة بيت المسلم وشريكة حياته وأم أولاده ، وأن يكون أخوال أولاده وخالاتهم من غير المسلمين .

كذلك أجاز جمهور الفقهاء للمسلم أن يوصى أو يوقف شيئاً من ماله لغير المسلمين من أهل الذمة ، وتكون هذه الوصية أو الوقف أمراً نافذاً ^(٢) .

ويضيف فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى الجمهورية ،

(١) انظر ما سبق - ص ٣٨ .

(٢) تنص المادة ٩ من القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٤٦ بإصدار قانون الوصية على أنه : « تصح الوصية مع اختلاف الدين والملة .. » وشرحاً لهذا النص كتب فضيلة الاستاذ الشيخ محمد أبو زهرة : « .. لم يشترط القانون لصحة الوصية اتحاد الدين ، ولذلك تجوز وصية المسلم لغير المسلم ، كما تجوز وصية غير المسلم للمسلم ، كما تجوز وصية اليهودى للمسيحى ، وهكذا ، لأن الوصية صلة ، والصلة تجوز مع اختلاف الدين ، وأعمال البر تجوز بين أهل الأديان المختلفة ، لأن الأديان ما حرمت التواصل والتراحم (محمد أبو زهرة - شرح قانون الوصية - الطبعة الثانية - سنة ١٩٥٠ - مكتبة الانجلو المصرية - ص ٦٤) .

وفيما يتعلق بقانون الوقف رقم ٤٨ لسنة ١٩٤٦ فلم يرد به ما يمنع وقف المسلم لغير المسلمين ، ولا وقف غير المسلم للمسلمين . وفى هذا الصدد كتب أستاذنا المرحوم الشيخ عبدالوهاب خلاف : « يصح الوقف من المسلم ومن غير المسلم على المستشفيات وملاجىء العجزة واليتامى وأبناء السبيل والأسئلة والمدارس والفقراء ، من أية ملة ومن أى جنس ، وأمثال هذا مما هو نفع إنسانى عام وير شامل ، لا يختلف فى حكمه دين ودين ، لأن الإنفاق فى أى وجه من هذه الوجوه خير وقرية إلى الله فى حكم الإسلام وفى سائر الأديان ، وفى اعتقاد المسلم وغير المسلم » (عبدالوهاب خلاف - أحكام الوقف - الطبعة الثالثة - سنة ١٩٥١ - مطبعة النصر - ص ٧) .

أنه .. لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبته « قالوا : البيع على بيع غير المسلم الداخل في ذمة الإسلام ، كالبيع على بيع المسلم ، والخطبة على خطبته كالخطبة على خطبة المسلم ، كلاهما حرام (١) .

ثالثاً : الحق في العمل والتجارة والضمان الاجتماعي :

ضمن الإسلام لغير المسلمين الحق في العمل والتجارة وممارسة جميع ألوان النشاط الاقتصادي ، سواء بالتعاقد مع الغير أو بالعمل لحساب أنفسهم ، ولهم أيضاً مزاولة ما يختارون من المهن الحرة ، ومباشرة ما يريدون من ألوان الأعمال والحرف ، شأنهم في ذلك شأن المسلمين (٢) .

كذلك يكفل الإسلام لغير المسلمين المعيشة الملائمة لهم ولمن يعولونه . ويذكر فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى بعض الشواهد على ذلك فيقول : «في عقد الذمة الذي كتبه خالد بن الوليد لأهل الحيرة بالعراق ، وكانوا من النصارى ، : «جعلت لهم ، أيما شيخ ضعف عن العمل ، أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزيته وعيلاً من بيت مال المسلمين هو وعياله» ، كان هذا في

(١) محمد سيد طنطاوى - مقال «ساحة الإسلام مع غير المسلمين» - صحيفة الاهرام -

١٩٩٢/٦/٦ .

(٢) يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ٢٢ .

عهد أبى بكر الصديق ، وبحضرة عدد كبير من الصحابة ، وقد كتب خالد به إلى الصديق ، ولم ينكره عليه أحد ، ومثل هذا يعد إجماعاً» (١) .

ويروى المؤرخون أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب مرّ بباب قوم وعليه سائل يسأل ، وكان شيخاً ضريب البصر ، فضرب عمر عضده ، وقال له : من أى أهل الكتاب أنت ؟ فقال : يهودى ، فقال أمير المؤمنين : ما أجبك إلى ما أرى ؟ قال : أسأل الجزية والحاجة والسن ، فاصطحبه عمر وذهب به إلى منزله وأعطاه مما وجد ، ثم أرسل به إلى خازن بيت المال وقال له : انظر هذا وضرباه ، فوالله ما أنصفناه إذا أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم (٢) .

ويؤكد الأستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجري أن الضمان الاجتماعى فى الإسلام هو جوهر وصميم الدين ، فيقول فى عبارة حاسمة : «.. وإذ توسع الإسلام فى مبدأ ضمان العامل وكفالاته عند الحاجة ، فعممه بالنسبة لكل فرد يعيش فى مجتمع إسلامى أياً كانت ديانته أو جنسيته ، فقد ارتفع به أيضاً

(١) يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٦ ، ١٧ .

(٢) عبد الرحمن الشرقاوى - الفاروق عمر بن الخطاب - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧ - مركز الاهرام للترجمة والنشر - ص ٨٦ ، عبد العزيز حافظ دنيا - العدالة العمرية ومبادئ الإسلام - سلسلة البحوث الإسلامية - السنة ١٩ - الكتاب الثانى - سنة ١٩٨٨ - مجمع البحوث الإسلامية - ص ٦٧ و ٦٨ ، عباس محمود العقاد - عبقريّة عمر - الطبعة الرابعة سنة ١٩٤٨ - ص ٥٥ ، يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٧ ، أبو الأعلى المودودى - المرجع السابق - ص ٢٦ ، أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٨٩ ، فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ٢٠٩ .

فجعله جوهر وصميم الدين ، وإن فى إهداره تكذيباً لرسالة الإسلام ذاتها» (١).

وخلاصة القول أن الضمان الاجتماعى فى الإسلام ، يعتبر «مبدأ عاماً» يشمل جميع أفراد المجتمع ، مسلمين وغير مسلمين ، ويقول فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى : «لا يجوز أن يبقى فى المجتمع المسلم إنسان محروم من الطعام أو الكسوة أو المأوى أو العلاج ، فإن دفع الضرر عنه واجب دينى ، مسلماً كان أو ذمياً» (٢) .

رابعاً : تولى الوظائف العامة :

بداية ، يهمنى أن نشير إلى ثلاث آيات وردت فى القرآن الكريم ، احتج بها البعض فى دعوتهم إلى تفضيل المسلمين على غيرهم فى المجتمع الإسلامى . وهذه الآيات هى :

(١) ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَقُومَ مِنْهُمْ نَفَقَةٌ وَيَحْذَرِ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ الْمَصِيرُ﴾ (آل عمران - ٢٨)

(٢) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِلِهَائِكُمْ دُونَكُمْ أَوْلِيَاءَ لَكُمْ خَبَالًا وَدُوَامَاعِشْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (آل عمران - ١١٨)

(١) محمد شوقى الفنجري - نحو اقتصاد إسلامى - الطبعة الأولى - سنة ١٩٨١ - شركة مكتبات عكاظ - ص ٩٢ . انظر أيضاً مؤلفه فى : الوجيز فى الاقتصاد الإسلامى - الطبعة الرابعة - سنة ١٩٨٧ - دار ثقيف للنشر والتأليف - ص ١٣ ، وأيضاً كتابه فى : الإسلام والضمان الاجتماعى - الطبعة الثالثة - سنة ١٩٩٠ - الهيئة المصرية العامة للكتاب - ص ٣٤ .

(٣) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ
وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فِئْتَهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (المائدة ٥١)

وعلى الرغم من أن أهل الكتاب ليسوا معنيين بالخطاب في الآية الأولى ، فإن هذه الآيات قد وردت في المعتدين على الإسلام والمحاربين لأهله ، ومن الطبيعي أن تحذير أفراد الأمة من خصومها لعدم التعامل معهم ، أمر واجب يتجدد في كل عصر (١) . وإذن فلا توجد صلة ألبتة بين هذه الآيات والتعامل العادي مع غير المسلمين في المجتمع الإسلامي (٢) .

ويرى فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى أن : « النهى إنما هو عن اتخاذ المخالفين أولياء بوصفهم جماعة متميزة بديانتها وعقائدها وأفكارها وشعائرها ، أى بوصفهم يهودا أو نصارى أو مجوساً أو نحو ذلك ، لا بوصفهم جيراناً أو زملاء أو مواطنين . والمفروض أن يكون ولاء المسلم للأمة المسلمة وحدها ، ومن هنا جاء التحذير فى عدد من الآيات من اتخاذهم أولياء « من دون المؤمنين » ، أى أنه يتوودد إليهم ويتقرب لهم على حساب جماعته . ولا يرضى نظام دينى ولا وضعى لأحد من أتباعه أن يدع جماعته التى ينتسب إليها ويعيش بها ، ليجعل ولاءه لجماعة أخرى من دونها » (٣) .

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٧ وقد أشار إلى كتاب الاستاذ الشيخ محمد الغزالي - التعصب والتسامح بين المسيحية والاسلام - ص ٤٠ ، يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ٦٩ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٧ .

(٣) يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ٦٩ .

وبناء عليه فإن الفهم السليم لهذه الآيات ، دون بترها عما قبلها وما بعدها ، لا يشكّل قييداً على اشتراك غير المسلمين فى تسيير شئون ومرافق الدولة الإسلامية (١) . وهذا ما سار عليه الحكام المسلمون على مدى أربعة عشر قرناً - باستثناء بعض عهود الضعف والتدهور التى لم ينبج منها المسلمون أنفسهم - إذ أجازوا أن يتولى غير المسلمين الوظائف القيادية فى الدولة الإسلامية ، إلا ما غلب عليه الصبغة الدينية كالإمامة (٢) . كما يحق لهم الخدمة فى الجيش ، وتولى مناصب القضاء المدنى والجنائى . وفى هذا الصدد كتب فضيلة الأستاذ الدكتور وهبه الزحيلى (أستاذ الشريعة الإسلامية بجامعة دمشق) : « .. إن الإسلام لا يعامل أهل الذمة إلا معاملة حسنة ، فلا خشية على حقوقهم وأوضاعهم كما يتوهم الجهال وبرؤج الأعداء ، وإنما هم مواطنون كالمسلمين لا رعايا من الدرجة الثانية ، ولهم الحق فى التمتع بممارسة معظم الحقوق السياسية والمدنية التى للمسلمين ، كالمشاركة فى

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٨ .

(٢) انظر كتاب : هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٥٩ ، ١٠٢ .

ويرى الأستاذ فهمى هويدى - نقلاً عن كتاب آدم ميتز فى : الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى - ج ١ ص ١٢٥ - قصة طريفة مؤداها أنه فى ظل العرف الجارى بأن يؤم الأمير المسلمين فى صلاة الجمعة ، فقد حدث فى زمن خلافة المأمون ، أن نصرانياً يدعى «بهكام» من أثرياء «بور» من أعمال مصر ، ويفترض أن له صلة بالحكم فى الاقليم ، كان إذا جاء يوم الجمعة ، لبس السواد ، وتقلد السيف ، وشد حوله المنطقه ، وامتنطى حصانه ، ومضى إلى الجامع ، وبين يديه رجاله ، حتى إذا بلغ باب المسجد وقف ، وأنفذ رسولاً مسلماً من قبله داخل الجامع وصلى بالناس ، وصاحبنا على حاله واقف بالباب (فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٦٥) .

وزارة التنفيذ والتوظيف بالوظائف العامة ، كما حدث فى عهد معاوية الذى استخدم النصارى واليهود فى أعمال الحكومة ، واستمر ذلك فى عهد الدولة العباسية ، إلى أن ظهرت خيانة بعضهم .. وللذى حرية الاشتراك فى الجيش ، وتسقط الجزية حينئذ عن المشترك . وإذن فلا تفرقة فى منهج الإسلام بين مواطنى دار الإسلام بسبب الدين أو العنصر أو اللغة ، ما دام المواطن مسالماً مأمون الجانب ، ثقة يمكن الاعتماد عليه ، فإن اختلت الثقة بسبب منهم كأمى مواطن آخر من المسلمين ، لم يجز الاعتماد عليه ، ولا سيما فى أمور خطيرة تمس كيان الدولة ومصصلحة الأمة» (١) .

وواضح أن فضيلة الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي قد تأثر بالكتاب الذى ألفه منذ نحو ألف عام ، قاضى القضاة أبو الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردى البغدادى ، المتوفى عام ٤٥ هـ ، بعنوان «الأحكام السلطانية والولايات الدينية» ، إذ فرّق فيه بين وزارة التفويض ووزارة التنفيذ ، واشترط فيمن يتولى وزارة التفويض (وهى قريبة الشبه بمنصب رئيس مجلس الوزراء فى النظم البرلمانية الحديثة) أن يكون مسلماً ، أما من يتولى وزارة التنفيذ

(١) وهبة الزحيلي - نظام الإسلام - منشورات جامعة بنغازى - كلية الحقوق - الطبعة الأولى

(وهى قريبة الشبه بالوزارة العادية فى الحكومة) فيجوز أن يكون من أهل
الذمة (١) .

ويعلق الأستاذ فهمى هويدى على هذا الرأى وغيره من الآراء القريبة
منه بقوله إنها « فى مجموعها ليست إلا اجتهادات تستوحى مقاصد الشرع
والمصلحة ، وإنها قابلة للأخذ والرد ، وواجبة الإضافة والتطوير حسب
مقتضيات كل زمان ومكان . إنها باختصار ، كلمات ليست أخيرة فى
القضية . وأذكر أيضاً بأن اجتهادات الفقهاء - رغم كل ما نكنه لها ولهم من
احترام وتوقير - فإنها لم تكن العنصر الأول الذى كان يحكم التعامل مع غير
المسلمين عبر مراحل التاريخ الإسلامى المختلفة .. إن رحلة الواقع لم تكن
مطابقة بالضرورة لرحلة التنظير والاجتهادات الفقهية ، إن الواقع فى هذه
النقطة بالذات انفصل عن دائرة التنظير وسبقها بأشواط بعيدة» (٢) .

ويختتم الأستاذ فهمى هويدى الحديث فى هذا الموضوع بقوله إنه يجب
أن «يظل الهدف هنا هو تثبيت قاعدة المساواة ، وتحديد مساحة الحركة
الممكنة ، من خلال تقديم نماذج تطبيقية للكيفية التى يمكن أن تتحقق بها
تلك المساهمة ..» (٣) .

(١) انظر فى تفصيل هذا الموضوع : عبد الكريم زيدان - أحكام الذميين والمستأمنين فى
دار الإسلام - رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة - سنة ١٩٦٢ - ص ٨٠ ، وهبه الزحيلي - المرجع
السابق - ص ٢٦٥ - ٢٧٠ ، حورية توفيق مجاهد - المرجع السابق - ص ٢٢٣ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٧٥ .

(٣) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٧٦ .

والحقيقة التي سجلها التاريخ هي أن الواقع العملي قد انفصل عن دائرة التنظير وسبقها بأشواط بعيدة ، فقد سجلت كتب التاريخ أسماء العديد من الكتّابيين الذين شغلوا أعلى المناصب في مختلف العصور الإسلامية (١) .

وعلى سبيل المثال يقول الأستاذ حسين العودات إن النصارى شاركوا في الوظائف والمناصب الهامة في أجهزة الدولة الإسلامية ، فتولوا وزارات ، وقيادة جيوش ، وكانوا حكام مناطق ، ورؤساء إدارات .. إلخ . وقد عين معاوية بن أبى سفيان آل سرجون النصارى في وظائف هامة ، فوالد يوحنا الدمشقى ، منصور بن سرجون كان وزيراً ، ويوحنا نفسه عين مريباً ليزيد بن معاوية ولغيره من أبناء الخلفاء ، وبقي في منصبه حتى خلافة هشام بن عبد الملك ، وكانت إحدى زوجات معاوية نصرانية وهي ميسون الكلبية من بنى كلب . وكان طبيب معاوية الخاص وشاعر بلاطه مسيحيين ، ثم عين معاوية طبيبه المسيحى ابن آثال عاملاً على ولاية حمص ، وهو تعيين منقطع النظير لمسيحي في التاريخ الإسلامى ، وكان شاعر البلاط في عهده ، الأخطل الشاعر المسيحى المشهور ، وكان يدخل على الخليفة وصلبيه على

(١) انظر : زاهر رياض - المسيحيون والقومية المصرية - دار الثقافة - سنة ١٩٧٩ ص ٢٢ وما بعدها ، محمد عفيفى - الاقباط فى مصر فى العصر العثمانى - رسالة دكتوراه - الهيئة المصرية العامة للكتاب - سلسلة تاريخ المصريين - رقم ٥٤ - سنة ١٩٩٢ - ص ١٠٦ وما بعدها ، سيدة إسماعيل كاشف - مصر الإسلامية وأهل الذمة - الهيئة المصرية العامة للكتاب - سلسلة تاريخ المصريين - رقم ٥٧ - سنة ١٩٩٣ - ص ١٦٠ وما بعدها ، حسين العودات - العرب النصارى - ص ١٠٧ وما بعدها .

صدره . كما عيّن الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك كاتباً نصرانياً هو البطريرق ابن التقا ، وعيّن المأمون نصرانياً عاملاً له لجمع الخراج في مدينة بدره ، وكان هذا المركز يلزم صاحبه بالمشاركة في صلاة الجمعة بالمسجد الجامع فأنا ب عنه أمين سره بالصلاة نيابة عنه ، كما عين اسطفان بن يعقوب مشرفاً على خزينة الخليفة (١) .

وفي عهد الفاطميين شغل الأقباط مناصب هامة في الدولة ، منهم الفخر بن سعيد رئيس الحاشية ، والأسد بن الميقات رئيس ديوان الجيش ، وأبو سعد بن منصور وزير الخليفة المنتصر . ومن الألقاب التي خلعتها الخلفاء الفاطميون عليهم : الرئيس تاج الدولة ، وفخر الدولة ، وهبة الله ، والرئيس الأماجد (٢) .

وكتبت الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف : «شغل الأقباط مناصب بعض المباشرين في الخزينة المصرية ، أي المشرفين عليها ، وكانوا يعرفون باسم المعلمين الأقباط ، كما شغلوا مناصب المباشرين للأمرء ولكبار الشخصيات في المجتمع المصري ، ولمشايع العريان . وبلغ بعض المعلمين الأقباط أو المباشرين شأناً كبيراً في مصر العثمانية في أواخر القرن الثامن

(١) حسين العودات - المرجع السابق - ص ١٠٧ .

انظر أيضاً : تاريخ الطبرى (محمد بن جرير) - ج ٦ ص ١٢٨ .

(٢) حسين العودات - المرجع السابق - ص ١٠٨ .

عشر الميلادى وأوائل القرن الثالث عشر الهجرى ، فتمتعوا بالثروة الطائلة واقتنوا الجوارى والعبيد»^(١).

وإذا انتقلنا إلى تاريخ مصر المعاصر ، نجد أسماء ثلاثة مسيحيين كانوا رؤساء للوزارة ، هم : نوبار باشا (سنة ١٨٧٨) ، وبطرس غالى باشا (سنة ١٩٠٨) ، ويوسف وهبة باشا (سنة ١٩١٩) .

والجدير بالذكر أن فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى الجمهورية ، قد شهد أمام محكمة أمن الدولة العليا (طوارئ) بجلسة ١٩٨٨/٩/١٤ برئاسة المستشار عمر العطيفى وعضوية المستشارين سيد جاد وفاروق سلطان ، فى القضية المعروفة باسم «قضية الناجين من النار» ، قال فضيلته «إن غير المسلمين فى المجتمع لهم كل حقوق المسلمين ، ومنها تولى الوظائف العامة كالقضاء وغيره ..»^(٢) .

وخلاصة القول أن الواقع العملى الذى سجله التاريخ يشهد بأن الكتابيين كانوا على قدم المساواة مع المسلمين فيما يتعلق بشغل الوظائف العامة فى الدولة الإسلامية ، وأن هذه المساواة العملية قد فرضت نفسها على جميع النظريات التى قيلت للتمييز بين المسلمين وغيرهم فى هذا الشأن .

(١) سيدة إسماعيل كاشف - المرجع السابق - ص ١٦٠ .

(٢) انظر محضر جلسة هذه القضية يوم ١٩٨٨/٩/١٤ - وكذلك الصحف الصباحية الصادرة

يوم ١٩٨٨/٩/١٥ .

خامساً : نماذج من تصرفات الحكام والقضاة :

الروايات التى سجلها التاريخ عن عدل الحكام والقضاة المسلمين ، وعدم إقامتهم أية تفرقة بين المسلمين وغيرهم ، عديدة تستعصى على الحصر ، نذكر منها :

(١) من وصية الخليفة الأول ، قال أبو بكر الصديق : لا تقتلن أحداً من أهل ذمة الله ، فيطلبك الله بذمته ، فيكبك الله على وجهك فى النار (١) .

(٢) روى عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أنه قال لأبى مريم السلولى، قاتل أخيه زيد بن الخطاب : والله لا أحبك حتى تحب الأرض الدم ، فقال له أبو مريم : أفتظلمنى حقى يا أمير المؤمنين ؟ فرد عمر الذى يعرف قدر الحق والقسط : لا . عندئذ قال أبو مريم غير مكترث : لا ضير إذن ، لا يأسى على الحب غير النساء (٢) .

(٣) قصة الصبى القبطى الذى شكأ إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من اعتداء ابن عمرو بن العاص عليه بالضرب ، فأصر عمر على أن يقتصص الصبى القبطى من ابن عمرو ، قائلاً له : اضرب ابن الأكرمين ، ثم وجه تعنيفه

(١) عبد الرحمن الشرقاوى الصديق أول الخلفاء - مكتبة غريب - سنة ١٩٨٧ - ص ١٤٢ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ٩٢ - ٩٣ ، نظمى لوقا - عمر بن الخطاب - البطل

والمثل والرجل - مكتبة غريب - سنة ١٩٨٧ - ص ١٤٥ .

إلى القائد المسلم بعبارة خالدة تردها الأجيال بفخر وإعزاز ، وهى : «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً» (١) .

هذه العبارة الخالدة التى أطلقها عمر بن الخطاب منذ أربعة عشر قرناً ، لم تعرفها المجتمعات الغربية إلا عندما قامت الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩م وأصدرت إعلان حقوق الإنسان الذى نص على أن : يولد الناس أحراراً ومتساوين فى الحقوق .

(٤) أرسلت امرأة قبطية تدعى «فرتونة» شكوى إلى أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب ، بأن عماله فى مصر هدموا منزلها من أجل بناء مسجد ، وعندما استفسر الخليفة من عمرو بن العاص عن خبرها ، قال له : أردنا أن نوسع مسجداً ، وأعطيناها تعويضاً عن مسكنها (وهو ما يعرف فى القوانين الحديثة بنزع الملكية للمنفعة العامة - وهو عمل مشروع قانوناً) ، ورد عمر : ولكن المرأة لم تقبل ؟ ، فرد عمرو : نعم ، فغضب عمر وقال : كيف تقيمون مسجداً على حساب حق الآخرين . وأمر بإعادة الأرض إلى «فرتونة» وبناء بيتها من بيت مال الدولة (٢) .

(١) عبد الرحمن الشوقوي - الفاروق ... - المرجع السابق - ص ٢٣ ، عبد العزيز حافظ دنيا - المرجع السابق - ص ٤٥ ، عباس محمود العقاد - المرجع السابق - ص ٦٨ ، فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ٨٣ ، كتاب هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٢٤ ، نظمي لوقا - المرجع السابق - ص ١٥٩ .

(٢) حامد سليمان - المرجع السابق - ص ٨٤ و ٨٥ ، محمد عبده - المرجع السابق - ص ١٨٩ .

(٥) فى كتاب عمر بن الخطاب إلى قاضى القضاة أبى موسى الأشعري ، قال له : « .. آس - أى ساو - بين الناس فى وجهك ومجلسك وقضائك ، حتى لا يطمع شريف فى حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك » (١) . وهكذا يطلب أمير المؤمنين من القاضى ألا يفرق بين المتخاصمين حتى فى نظرتهم أو مجلسهم ، بغض النظر عن أصل أو جنس أو دين المتخاصمين .

وكان - رضى الله عنه - يسأل الوافدين عليه من الأقاليم عن حال أهل الذمة ، خشية أن يكون أحد من المسلمين قد اعتدى عليهم أو آذاهم ، فيقولون له : « ما نعلم إلا وفاء » (٢) أى وفاء بالعهد .

(٦) عندما كان عمر بن الخطاب فى بيت المقدس ، وجاء وقت الصلاة وهو جالس فى صحن كنيسة القيامة ، خرج وصلى خارج الكنيسة على الدرجة التى على بابها بمفرده ، وقال للبطريرك : لو صليت داخل الكنيسة لأخذها

= كذلك يقول أبو الأعلى المودورى : « .. ومن حوادث التاريخ المشهورة أن الوليد بن عبد الملك الأموى أخذ كنيسة (يوحنا) من النصارى قهراً وأدخلها فى المسجد ، فلما استخلف عمر بن عبد العزيز ، شكوا النصارى إليه ما فعل الوليد بهم فى كنيستهم ، فكتب إلى عامله يأمره برد ما زاده فى المسجد إليهم » (أبو العلى المودودى - المرجع السابق - ص ٣٠) .

(١) انظر فى شرح هذه الرسالة : أحمد رفعت خفاجى - قيم وتقاليد السلطة القضائية - مكتبة غريب - بدون تاريخ - ص ٨٤ ، ٨٥ .

(٢) تاريخ الطبرى - ج ٤ ص ٢١٨ .

المسلمون من بعدى ، وقالوا : هنا صلى عمر ، ثم كتب كتاباً يوصى به المسلمين ألا يصلوا أحد منهم على الدرجة إلا واحداً واحداً غير مجتمعين للصلاة فيها ولا مؤذنين عليها (١) .

(٧) لا يملك المرء إلا أن يقف منبراً أمام عظمة وشموخ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وهو يحتضر على فراش الموت ، بعدما طعنه واحد من أهل الذمة - وهو أبو لؤلؤة المجوسى - إذ يقول : «أوصى الخليفة من بعدى بذمة رسول الله ، أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وألا يكلفهم فوق طاقتهم» (٢) .

ما هذه السماحة يا أمير المؤمنين .. وكيف امتلاً قلبك بكل هذا العدل ، حتى توصى خيراً بأهل الذمة رغم أن قاتلك واحد منهم !! (٣) .

(١) انظر كتاب هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٣٥ ، أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٨٨ .

(٢) عبد الرحمن الشرقاوى - المرجع السابق - ص ٢٨٨ ، عبد العزيز حافظ دنيا - المرجع السابق - ص ٣٧ ، محمد سليم العوا - الاقباط والإسلام - دار الشروق - الطبعة الأولى - سنة ١٩٨٧ - ص ٤٩ ، أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٨١ .

(٣) ويدافع الاستاذ فهمى هويدى عن قرار عمر بن الخطاب بإخراج اليهود والنصارى من الحجاز ، فيقول إنه «كان اجراءً أمنياً استلزمته ظروف المواجهة الكبرى مع قوى الخطر الخارجى ، وينبغى ألا يحمل باعتباره اجراءً ضد أهل الكتاب من يهود ونصارى ، لأن صاحب قرار الإخراج من الحجاز هو ذاته الذى قال وهو على فراش الموت ، بعدما طعنه أبو لؤلؤة المجوسى ، أوصى الخليفة من بعدى .. إلخ (فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٩١) .

حقاً .. لقد كان حديث الناس : « لا ظلم وعمر بالمدينة » (١) .

(٨) ومثل عمر ابنه عبد الله ، فقد حدث مجاهد قال : كنت عند عبد الله بن عمر ، وغلام له يسلم شاة ، فقال : يا غلام ، إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودى ، قال ذلك مراراً ، فقال له : كم تقول هذا ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه (٢) .

(٩) كتب الإمام على بن أبى طالب إلى مالك الأشرى ، حين ولأه مصر بعد مقتل محمد بن أبى بكر : « .. وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللفظ بهم .. فإنهم صنفان : إما أخ لك فى الدين ، أو نظير لك فى الخلق » (٣) .

(١٠) سقطت درع الإمام على بن أبى طالب ، فوجدها عند رجل

(١) عبد الرحمن الشرقاوى - المرجع السابق - ص ٢٦٤ .

(٢) أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٨٩ .

(٣) انظر هذه الرسالة كاملة فى كتاب : عبد الرحمن الشرقاوى - على إمام المتقين - الجزء الثانى - مكتبة غريب - ص ٢٢٧ وما بعدها .

ويروى أن خصومة بين على بن أبى طالب ويهودى ، رفعت إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، فنادى عمر علياً يقول : قف يا أبا الحسن ، فبدا الغضب على وجه على ، فقال له عمر : أكرهت أن نسوى بينك وبين خصمك فى مجلس القضاء ؟ فقال على : لا ، ولكنى كرهت منك أن عظمتنى فى الخطاب فناديتنى بكُنيتى ، ولم تصنع مع خصمى اليهودى ما صنعت معى (كتاب : هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٢٥ ، أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٩٧ ، عبد الرحمن الشرقاوى - الفاروق .. - المرجع السابق - ص ٢٧) .

يهودى، فاختصما إلى القاضى شريح ، فقال على : الدرع درعى ، ولم أبع ولم أهب ، فسأل القاضى ذلك اليهودى فيما يقول أمير المؤمنين ؟ فأجاب : ما الدرع إلا درعى ، وهى فى يدى . فالتفت شريح إلى على يسأله : يا أمير المؤمنين ، هل لك من بيّنة ؟ فدعا الإمام علىّ غلامه قنبرا فشهد له ، ودعا ابنه الحسن فشهد له ، فقال شريح : وأما شهادة مولاك قنبر فقد قبلتها ، أما شهادة ابنك لك فلا ، وقضى لصالح اليهودى (١) .

(١١) أصر شيخ الإسلام ابن تيمية على إطلاق مَنْ فى أسر التتار من أهل الذمة مع إطلاق المسلمين ، فقال لقائد التتر : « لا نرضى إلا بافتكاك جميع الأسارى من اليهود والنصارى ، فهم أهل ذمتنا ولا ندع أسيراً لا من أهل الذمة ولا من أهل الملة » (٢) .

(١) عبد الرحمن الشرقاوى - الفاروق .. - المرجع السابق - ص ٢٧١ ، كتاب هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٤٦ .

(٢) عبد الرحمن الشرقاوى - الفقيه المعذب ابن تيمية - المرجع السابق - ص ١٥٧ ، يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٠ ، محمد سليم العوا - المرجع السابق - ص ٤٥ ، كتاب : هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٥٨ .

المبحث الثالث

حق المواطنة وسقوط الجزية

حق المواطنة :

جرى العرف الإسلامى على تسمية غير المسلمين المقيمين فى المجتمع الإسلامى باسم « أهل الذمة » أو « الذميين » .

ويرى كثير من الكتّاب أن هذا الوصف قد بات أكثر الأوصاف حاجة إلى المراجعة وإعادة النظر ، فيقول الأستاذ فهمى هويدى : «إننا نقف فى حقيقة الأمر فى مواجهة صيغة لا تستند إلى نص قرآنى ، واستخدامها فى السنة النبوية كان من قبيل الوصف لا التعريف .. بالإضافة إلى .. أنه كان تعبيراً عن حالة «تعاهدية» تعارف عليها عرب الجاهلية فى تنظيم علاقات القبائل والأفراد ، استمر إلى بما بعد الإسلام ، ضمن ما أخذ به من تقاليد وأعراف»^(١) .

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١١١ .

ويواصل الأستاذ فهمى هويدى قوله : إن معيار قسمة الناس على أساس أديانهم ، يلغى قيمة الوطن الذى يجب أن يظل ملكاً للجميع ، سواء الذين يدافعون فيه عن العقيدة ، أو الذين يدافعون فيه عن التراب ، والذين يقولون بغير ذلك « يخاطبون عالماً غير عالمنا ، يكتبون كلامهم لنقرأه نحن فى النصف الثانى من القرن العشرين ، وأعينهم وفكرهم على دولة الإسلام الكبرى فى العصرين الأموى ، والعباسى الأول .. » (١) .

ويضيف قائلاً : « إن اعتبار غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى « مواطنين » من الدرجة الأولى لن يضيف جديداً إلى الواقع الراهن ، بعد أن سبق هذا الواقع جهد الباحثين فى تقريره لتلك الحقيقة ، بينما أكثرهم لم يستطع أن ينقل عينيه عن الماضى ، ليرى خريطة الحاضر ومتغيراته . إن غير المسلمين صاروا شركاء أصليين فى أوطان المسلمين ، ولم تعد علاقاتهم بالمسلمين قائمة على إجازة قبيلة لقبيلة أخرى ، أو خضوع من قبيلة لقبيلة أخرى ، الأمر الذى ينبغى أن يسقط معه على الفور ومهما كانت المبررات أى تصنيف لهم فى مربع الأجانب والغرباء .. إن ديار المسلمين ينبغى أن تظل ملكاً للمسلمين وغير المسلمين ، بغير تسلط ولا أفضلية من أحد على أحد ، لأنه لافضل لإنسان على إنسان إلا بتقواه وعمله الصالح . وإذا كان ذلك هو

معيار التفاضل بين الناس أمام الله سبحانه وتعالى ، فما بالكم بمعيار يتفاضل فيه الناس فيما بينهم؟» (١) .

وفى كتاب «التدين المنقوص» يقول الأستاذ فهمى هويدى : «إن أول وثيقة مكتوبة فى تاريخ الإسلام ، التى حررها النبى وهو يرسى أسس المجتمع الإسلامى فى المدينة ، والتى عرفت باسم (الصحيفة) تضمنت نصاً اعتبر اليهود مع المسلمين «أمة واحدة» بحيث عوملوا كمواطنين فى الدولة الإسلامية الوليدة ، ولم يعاملوا كأجانب أو رعايا من الدرجة الثانية» (٢) .

وفى هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمد سليم العوا : «هذه الوثيقة تجعل غير المسلمين المقيمين فى دولة المدينة مواطنين فيها ، لهم من الحقوق مثل ما للمسلمين ، وعليهم من الواجبات مثل ما على المسلمين» (٣) .

ويرى الأستاذ الدكتور مصطفى محمود عفيفى - بحق - أن النص فى «الصحيفة» على أن المسلمين واليهود أمة واحدة قد سبق «المواثيق العالمية والداستير الوطنية بقرون عدة فى مجال تطبيق مبدأ الحرية الدينية فى ظل

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٢٦ .

(٢) فهمى هويدى - التدين المنقوص - المرجع السابق - ص ٣.٣ .

(٣) محمد سليم العوا - المرجع السابق - ص ٣٧ .

وبهذا المعنى أيضاً : محمد عمارة - الإسلام والسياسة - سلسلة البحوث الإسلامية - يصدرها مجمع البحوث الإسلامية - س ٢٤ - الكتاب الأول - سنة ١٩٩٢ - ص ١٩٨ .

ظرف الأمن والسلام الاجتماعى القائم على مبدأ الوحدة الوطنية بين ذوى العقائد الدينية المختلفة» (١)

ويقول فضيلة الأستاذ الشيخ محمد متولى الشعراوى : « .. وكان هذا العهد دستوراً لأهل المدينة جميعاً ، مسلمين وغير مسلمين ، لم يترك صغيرة ولا كبيرة تؤدى الى الألفة والمحبة والتعاون إلا نص عليها وقررها ... وبهذا يكون النبى صلى الله عليه سلم ، قد أقام وحدة وطنية داخل المدينة يعمل الجميع فى إطارها ، ويلتزمون بكل بنودها ، متمتعين بعدل الإسلام وسماحته : لكل منهم حقوق وعليه واجبات ، ومن وفى فله الوفاء ، ومن نقض العهد فعليه إثم ما نقض وعقاب ما جنى ... وإذا كان اليهود أقلية فى مجتمع المدينة ، فإن الإسلام جعل لهذه الاقلية حقوقاً ، وجعل عليها واجبات ، وهذا شأن الحكم العادل الذى لا يعتدى على ضعيف ولا يظلمه ولا ينكر حقاً من حقوقه ، مادام يؤدى ما عليه من واجبات ، فالكل سواسية أمام القانون ، ومن يآثم على القانون فانما إثمته على نفسه » (٢) .

ثم يضيف فضيلة الشيخ الشعراوى فى يوميات تالية قوله : « ... ان

(١) مصطفى محمود عفيفى - المرجع السابق - ص ١٧٥ .

(٢) محمد متولى الشعراوى - يوميات الأخبار - صحيفة الأخبار - ١٩٩٣/٧/٩ .

اعتراف هذه الصحيفة بجماعة المختلفين ، ثم وصفهم بالأمة الواحدة ، يؤكد أن الألفة بين الجماعات على أرض واحدة ، هي حجر الأساس في بناء الوطن ، ومصباح الطريق إلى مستقبل قوى وعزيز لهذا الوطن ... وعلينا أن نضرب الأمثال من تراثنا التاريخي ، وميراثنا الديني ، وأول هذه الأمثال « صحيفة المدينة » ، لعل العالم يفتح عينيه من جديد على ما يحمل الإسلام من فكر متقدم في حقوق الإنسان ، وحقوق المواطنة ، وحرية التدين ، وانكار التصفيات العرقية ، لأن لكل إنسان حق الحياة الكريمة الوادعة التي يؤدي فيها واجباته ويأخذ حقوقه ... إن الإسلام هو صاحب مبدأ الوحدة الوطنية بين الاكثرية والاقلية ، وبين المختلفين في العقائد على السواء ... ومن واجب الهيئة العامة للكتاب أن تذيب « صحيفة المدينة » وأن تنشرها بين الناس ، مع شروح وافية لها من أساتذة التاريخ وعلماء الحضارة والاجتماع وتقدمها للناس بسعر زهيد يكون في متناول الجميع ...» (١) .

وقد لاحظ البعض أنه برغم كل ما سجله القرآن الكريم من انتقادات لعقائد اليهود والنصارى ، فإن ذلك لم يحل دون الاعتراف باليهود في «الصحيفة» أو في دستور لمجتمع المدينة في العهد النبوي ، ولم يحل دون اعتبار أتباع الديانتين أهل كتاب «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» (٢) .

(١) محمد متولى الشعراوى - يوميات الأخبار - صحيفة الأخبار - ١٦/٧/١٩٩٣ .

(٢) فهمى هويدى - مقال «الفصل بين العقيدى والحضارى» صحيفة الأهرام - ١٥/٩/١٩٩٢ .

والجدير بالذكر أن الموقف العدائي الذي وقفه اليهود من الإسلام والمسلمين وتحالفهم مع أعداء المسلمين ، هو الذى أدى إلى تغيير نظرة المسلمين إليهم^(١)

وكتب الأستاذ الدكتور جمال الدين محمود : «.. كان المجتمع الإسلامى فى عهد النبوة يضم كل أهل الأديان السماوية النصرى واليهود ، وكانت لهم فى العصور الإسلامية التالية مشاركة فعالة فى نمو المجتمع الإسلامى وتقدمه ، وشغل الكثيرون منهم مواقع علمية وفكرية بل وتنفيذية رفيعة أيضاً ، ولم يعتبر اختلاف الدين مانعاً من التعايش والتعاون فى ظل الإسلام بما يحقق معنى المواطنة التى تسوى بين المواطنين فى الوطن الواحد . ودموع التماسيح التى يذرفها البعض على الإساءات التى قد تحدث لمشاعر غير المسلمين ، تنطلق من بداية خاطئة فى أساسها ، فهم يظنون أن المجتمع المصرى هو مجتمع المسلمين وحدهم ، وأن غيرهم «فى حكم الضيف» الذى يجب إكرامه ، مع أن الحقيقة هى أن أقباط مصر هم مثلنا «أصحاب البلد وأهله وأبنائه» ، لهم فى مصر مثل مالنا تماماً ، والمجتمع المصرى نسيج واحد منذ أكثر من ألف سنة لا يمكن تفرقة خيوطه أو تمييزها عن بعضها إلا بتمزق الثوب الواحد .. ولذلك يجب أن نخلى عقولنا ونفوسنا من حساسية لا مبرر

(١) انظر ما سبق بشأن رأى كتاب الغرب ، وخاصة رأى الباحث الإنجليزى مونتجومرى وات .

وفى التفصيل انظر : خلف محمد الحسينى - المرجع السابق - ص ٧٤ وما بعدها .

لها ، فالمصريون جميعاً يستمدون حقوقهم ويتحملون واجباتهم بناء على «صفة المواطنة» التي تشمل الجميع وتسوى بينهم» (١) .

ويؤكد الأستاذ خالد محمد خالد حق المواطنة لجميع المصريين بقوله :
« .. هناك فقط وطن واحد لمواطنين أكفاء ، ومتساوين .. فالمسلم مواطن ،
وغير المسلم مواطن أيضاً ، تجمع بينهما المواطنة مهما تباعد بينهما
الأديان .. » (٢) .

وخلاصة القول أن تعبير «أهل الذمة» لم يعد معبراً عن الواقع الراهن ،
لأن جميع أبناء الدولة مواطنون ، يستمدون حقوقهم ويتحملون واجباتهم بناء
على «صفة المواطنة» التي ترفض التمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو
اللغة أو الدين أو العقيدة (مادة ٤ من الدستور) .

سقوط الجزية :

إحتل موضوع الجزية مكان الصدارة بين الموضوعات التي أسىء
استخدامها لتعكير صفو العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين .

(١) جمال الدين محمود - مقال «أقباط مصر .. هم أبناء هذا البلد» - صحيفة الاخبار -

. ١٩٩٢/٦/٢٤

(٢) خالد محمد خالد - قصتي مع الحياة - صحيفة الوفد - ١٩٩٢/١١/١٩ .

وقد وردت الجزية فى آية واحدة فى القرآن الكريم تقول :

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾
(التوبة ٢٩)

وفى تفسير هذه الآية ، قيل كلام كثير ، عن علة التزام غير المسلمين بدفع الجزية ، وعن مقدارها ، وكيف تؤدى ، وما هى حالات الإعفاء منها .. إلخ .

وليس هنا مجال الحديث التفصيلى عن كل هذه المسائل ، وخاصة أن معظمها مسائل فقهية وفنية معقدة ، أولى بها أهل الاختصاص . وإنما الذى يهمنا فى هذا الصدد هو أن نوجز القول فى المسائل الآتية :

أولاً : الجزية ليست ابتكاراً إسلامياً :

ذهب بعض العلماء إلى القول بأن لفظ الجزية معرّب من كلمة « كزيت » الفارسية ، ومعناها الخراج الذى يستعان به على الحرب . ويضيفون أن أول من سن الجزية هو كسرى أنو شروان ، ملك الفرس ، وهو الذى رتب أصولها وجعلها طبقات (١) .

(١) فى التفصيل انظر : فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٢٩ .

وكانت الحيرة ومنازل آل النعمان فى الجزيرة العربية ، تدين للعجم ،
وتؤدى إليهم الإتاوة والخراج ، وأغلب الظن أن العرب أول ما عرفوا الجزية فى
ذلك العهد ، وفيه أيضاً دخلت الكلمة إلى العربية (١) .

كذلك فرض يونان أثينا الجزية على سكان سواحل آسيا الصغرى حوالى
القرن الخامس قبل الميلاد ، مقابل حمايتهم من هجمات الفينيقيين ، وكانت
فينيقيا يومئذ من أعمال الفرس (٢) .

ووضع الرومان الجزية على الأمم التى أخضعوها ، فعندما فتح الرومان
بلاد الغال (فرنسا الآن) وضعوا على كل واحد من أهلها جزية وصلت إلى
مبلغ يفوق جزية المسلمين بنحو سبعة أضعاف (٣) .

بل إن النصارى فرضوا الجزية على المسلمين لما أخذ باسيل الإمبراطور
مدينة حلب (٤) .

وخلاصة القول أنه من طبائع الأمور أن يفرض المنتصر على المهزوم

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٣. وقد أشار إلى : محمد رشيد رضا - تفسير
المثار - ج ١. ص ٢٥٦ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٣ .

(٣) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٣١ وقد أشار إلى : جورجى زيدان - تاريخ التمدن
الإسلامى - ج ١ ص ٢٢٧ .

(٤) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٣١ ،

مبلغاً من المال ، سواء أطلق عليه اسم الجزية أو أى اسم آخر ، إذ الملاحظ - حتى فى الحروب الحديثة - أن إذلال المهزوم أمر ليس مستغرباً (١) .

ثانياً : الآية تحدد الذين يؤدون الجزية :

يقول الأستاذ فهمى هويدى إن «التوجيه فى آية الجزية موضوعه جماعة من أهل الكتاب لهم مواصفات محددة (لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله رسوله ، ولا يدينون دين الحق) ، ومناسبته أن المسلمين كانوا يتأهبون لخوض المعركة ضد الروم فى تبوك ، بعدما تكرر عدوانهم وتهديدهم لأمن المسلمين ، وقد دعوا بعد كسر شوكتهم إلى إلزامهم بدفع الجزية للمسلمين عن يد وهم صاغرون .. ثم عمم الحكم وصار من واجبات أهل الكتاب تجاه الدولة الإسلامية ..» (٢) .

وفى هذا الصدد أيضاً كتب الأستاذ الدكتور محمد بدر أن أهل الكتاب نوعان : النوع الأول ، الذين يؤمنون منهم بالله وملائكته واليوم الآخر ، ويدينون بما فى كتابهم المنزل ، وهذا النوع ، إذ يشترك مع المسلمين فى الأصول العامة ولا يخالف الإسلام إلا فى الفروع وبعض التفاصيل ، يباح للمسلم أن يشاركهم الطعام وأن يتزوج نساءهم ، وأن يكون لهم وضع فى

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٤١ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٢٨ .

دولة الإسلام يكاد لا يختلف عن وضع المسلمين إلا فى «العبادات» وفى تنوع دور العبادة لكل . والنوع الثانى ، وهو المقصود بالآية (آية الجزية) ، إذ يخالف المسلمين فى الأصول العامة ، لا فى التفاصيل وحدها ، لأنه لا يؤمن بالله ، ولا يؤمن باليوم الآخر ، ولا يحرم ما حرم الله ورسوله ، ولا يدين دين الحق - هذا النوع لا ينبغى استباحة طعامه ، لأنه لا يحرم فيه ما حرم الله ، ولا استباحة الزواج من نسائه ، لأنه لا يحل لمسلم أن يتزوج بمن تكفر بالله واليوم الآخر .. وهذا النوع لا يجوز أن يشارك رجاله فى جيش الدولة ولا فى شرطتها ، كما لا يجوز أن يترك له جيش خاص أو قوة أصلاً ، لأنه ليس بالأمين على النظام الإسلامى مهما أظهر ، وعليه إذن مقابل أن يكون فى ذمة المسلمين أن يدفع «الجزية» غير مستطيع إلا الخضوع للدولة التى هو فى كنفها . والحق أن اعتبار هذا النوع من أهل الكتاب فيه تجوز ، فهو من نسل الذين «أوتوا الكتاب» ولكنه خرج عنهم بالكفر بكل المبادئ السماوية . والسماح لهؤلاء ، ومثلهم المجوس ، بأن يكونوا على ما اعتقدوا فى شأن دينهم ، إنما هو من أروع النماذج على سماحة الإسلام وعلى التطبيق الذى لا محيد عنه لآية «لا إكراه فى الدين» (١) .

ثالثاً : تطرف بعض المفسرين :

تطرف بعض المفسرين فى تفسير آية الجزية ، وربطوا بين الجزية وإذلال غير المسلمين ، وأفاضوا فى شرح كيف يؤديها الملتمزمون بها «عن يد وهم صاغرون» ، وماهو معنى «الصَّغَار» الذى يتحقق به إذلال من يؤدونها .. إلخ.

والملاحظ أن هؤلاء المفسرين المتطرفين قد تأثروا - فى ظروف تاريخية خاصة - بتصرفات بعض أهل الذمة التى أساءت إلى مجتمع المسلمين فى ظروف دقيقة ، مثل الحروب الصليبية أو اجتياح التتار للعالم الإسلامى ، فكان رد الفعل الطبيعى لديهم هو التطرف فى تفسير آية الجزية .

ومن ناحية أخرى فقد أشار البعض إلى أن آية الجزية قد «نزلت فى سياق الإعداد لقتال بين المسلمين والروم الحاقدين على الإسلام الساعين لتهديده بكل وسيلة . والحكم الشرعى فى ظروف كهذه يحتمل إرغام «العدو» المهزوم على الجزية ، التى قد تجبى فى مناخ قهر وإذلال ، ذلك أن هذا الأسلوب إذا قورن بنتائج الحرب التى كان متعارفاً عليها فى الماضى ، مثل الاسترقاق والسبى والقتل ، يعد سلوكاً مفهوماً» (١) .

(١) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٤٠ - ١٤١ .

ولكن الخطأ الفادح الذى وقع فيه هؤلاء المفسرون هو أنهم عزلوا آية الجزية عن المبادئ الأساسية التى قررها الإسلام ، سواء فى نظرتة إلى رفع شأن الإنسان الذى كرمه الله واستخلفه فى الأرض وحمله الامانة (وقد سبق بيان ذلك)^(١) ، أو دعوته إلى البر والقسط بأهل الكتاب الذين تربطهم بالمسلمين وشيعة إيمانية فضلاً عن الوشيعة الإنسانية (وقد سبق بيان ذلك)^(٢)

وهذا ما جعل الشيخ محمد رشيد رضا يقول : «ومن المفسرين من قال فى الآية أقوالاً ياباها عدل الإسلام ورحمته»^(٣) . كما قال الأستاذ فهمى هويدى : «.. ورغم خصوصية السبب ، فإن التعميم هنا يظل خطأ فادحاً ، وتوجهها يتناقض بحق مع عدل الإسلام وحصانته التى أحاط بها كرامة الإنسان ، بل إن مثل هذا التعميم يهدم دعائم أساسية فى التصور الإسلامى للعلاقة مع الآخرين ، وهو ما يחדش صورة الإسلام ذاته ، ويسىء إليه بأكثر من إساءته إلى الآخرين»^(٤) .

(١) انظر ما سبق - ص ١٥ وما بعدها .

(٢) انظر ما سبق - ص ٧١ وما بعدها

(٣) انظر : فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٤ . وقد أشار إلى : محمد رشيد رضا -

تفسير المنار - ج ١ . ص ٢٥٦ .

(٤) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٤١ .

رابعاً : سقوط الجزية بزوال علتها :

اختلف الرأى حول علة فرض الجزية ، فذهب فريق إلى أنها عقوبة لغير المسلمين ، وذهب فريق آخر إلى أنها بدل سكنى الدار ، وذهب فريق ثالث إلى أنها بدل حماية ومَنَعَة . ولا يتسع المقام للحديث التفصيلى فى هذه العلل ، وإنما نقول إن الرأى الراجح هو الذى يقول إن الجزية بدل حماية ومَنَعَة ، أو كما قال الأحناف أنها وجبت بدلاً عن نصرتهم لدار الإسلام (١) ، أو كما جاء فى فقه الزيدية إن الجزية تؤخذ منهم إذا كانوا فى حماية الإمام (٢) . وذلك مراعاة للقاعدة الفقهية المشهورة «الجباية بالحماية» ، ومن ثم كانت الجزية تسقط عندما يعجز المسلمون عن الدفاع عن الذميين وتأمينهم (٣) .

وترتيباً على ذلك فإن الرأى المتفق عليه بين الفقهاء هو أن الجزية تسقط عن الذمى إذا ما حارب فى صفوف المسلمين (٤) . ولما كان الواقع الراهن هو أن جميع أبناء الوطن - من مسلمين وغير مسلمين - يشتركون صفاً واحداً فى الدفاع عن ترابه ، فإن موضوع الجزية لم يعد وارداً فى المجتمع الإسلامى

(١) انظر : تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٣٠٤ .

(٢) انظر : عبد الكريم زيدان - المرجع السابق - ص ١٦٥ .

(٣) محمد شوقى الفنجري - الإسلام والضمان الاجتماعى - سبقت الإشارة إليه ص ٩٩ .

(٤) وهبه الزحيلي - المرجع السابق ص ٤٠٣ ، محمد شوقى الفنجري - المرجع السابق -

ص ٩٩ ، فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٤٤ ، يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ٣٥ .

الحديث ، على اعتبار أن العلة الأساسية التي بنى عليها الحكم الشرعى لم يعد لها وجود (١) .

وما دام الحكم الشرعى يرتبط بعلمته وجوداً وعدمياً ، فإننا نستطيع أن نقول اليوم إن موضوع الجزية قد انتقل من حقل التطبيق والممارسة إلى زوايا التاريخ وصفحاته المطوية . ويضيف الأستاذ فهمى هويدى قوله : « .. وليس فى ذلك ما ييسىء إلى الحكم الشرعى فى شىء ، لأن مرونة الحكم وقابليته لاستيعاب المتغيرات ، من الركائز الأساسية الى تدعم إمكان استمرارية تطبيق الشريعة وقدرتها على ملاءمة الواقع فى ظل اختلاف ظروف الزمان والمكان » (٢) .

(١) ويقول الاستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجرى : « .. أن الجزية ضريبة مالية على الذميين فى مقابل التزام المسلمين بالزكاة ، وسبب مضاعفتها هو إعفاء الذميين من واجب الدفاع والقتال .. ولما كان الوضع اليوم قد تغير وصار الذميون فى أغلب الدول الإسلامية يخدمون كالمسلمين بالقوات المسلحة ، فإنه يتعين بالتالى خفض سعر هذه الضريبة لتكون بذات سعر الزكاة » (المرجع السابق - ص ١٠٠ ، وكذلك كتاب سيادته فى : المذهب الاقتصادى فى الإسلام - الطبعة الثانية سنة ١٩٨٦ - الهيئة المصرية العامة للكتاب - ص ١٨٨) .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٢٨ .

الفصل السادس

نموذج من التاريخ

اللقاء الأول بين الإسلام والمسيحية فى مصر

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : لقاء عمرو بن العاص والبابا بنيامين

المبحث الثانى : أساس اللقاء .

المبحث الثالث : موقف الأقباط من محاولة استعادة مصر .

المبحث الأول

لقاء عمرو بن العاص والبابا بنيامين

مؤرخان : مسلم وقبطى :

سجل وقائع اللقاء الأول بين عمرو بن العاص والبطريك القبطى بنيامين سنة ٦٤ م ، اثنان من المؤرخين ، أولهما هو أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الحكم مؤرخ الفتح الإسلامى لمصر ، والثانى هو ساويرس بن المقفع أسقف الأشمونين ومؤرخ بطاركة الكنيسة القبطية .

وتعد «روح» هذا اللقاء - كما يقول المستشار الدكتور وليم سليمان قلادة - «نقطة الانطلاق فى مسار العلاقات بين أتباع الديانتين ، والقاعدة المرجعية التى يُصَحِّح ، بالرجوع إليها ، هذا المسار كلما انحرف عن بداية توجهه ، وفى حقيقة الأمر فإن هذا اللقاء الذى روى تفاصيله المؤرخان : المسلم والقبطى ، يمثل محور الاستقرار الذى تصبح حوله الحياة المصرية فى حالتها الطبيعية» (١) .

(١) وليم سليمان قلادة - المسيحية والإسلام على أرض مصر - كتاب الحرية - ٩ - الطبعة

وفيما يلي نوضح ما سجله هذان المؤرخان :

١ - المؤرخ المسلم :

يقول المؤرخ ابن عبد الحكم : « كان بالأسكندرية أسقف للقبط يقال له أبو بنيامين (وكان هارباً في الصحراء بسبب الاضطهاد المذهبي الذي تعرض له الأقباط على أيدي الرومان المسيحيين) ، فلما بلغه قدوم عمرو بن العاص إلى مصر ، كتب إلى القبط يعلمهم أنه لا تكون للروم دولة ، وأن ملكهم قد انقطع ، ويأمرهم بتلقى عمرو ، فيقال إن القبط الذين كانوا بالفurma (وهي مدينة بلوزيوم القديمة Pleusium بالقرب من مدينة بورسعيد حالياً) صاروا يومئذ لعمرو أعواناً» (١) .

ويؤكد هذه الحقيقة أستاذ تاريخ القانون الدكتور محمود سلام زناتى بقوله : « .. من أهم العوامل التي أسهمت في تحقيق النصر للجيش العربى ، ترحيب أقباط مصر به ، ونظرتهم إليه بوصفه المحرر لهم من عسف وطغيان الروم . بل إن الأمر لم يقتصر على مجرد ترحيب الأقباط بمقدم الجيوش العربية بل تعداه إلى معاونتها وتقديم التسهيلات المختلفة إليها .. وعندما توجه عمرو للاستيلاء على الإسكندرية خرج معه جماعة من رؤساء القبط ، وقد

(١) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبدالله بن عبد الحكم بن أعين القرشى المصرى، - فتوح مصر وأخبارها - طبع في مدينة ليدن المحروسة بمطبعة بريل سنة ١٩٢٠ - ص ٥٨ ، ٧٣ ، ٧٤ .

أصلحوا لهم الطريق وأقاموا لهم الجسور والأسواق ، وصارت لهم القبط أعواناً على ما أرادوا من قتال الروم» (١) .

وفى هذا الصدد كتب الأستاذ حامد سليمان : «.. حدد الأقباط (المضطهدون من قبل المحتل الرومانى بسبب الخلاف المذهبى) موقفهم منذ البداية من الفتح الإسلامى بعد سقوط الفرما ، واكتشافهم أن الصراع الحاسم على مصير بلدهم قد بدأ ، فمالوا مع العرب ضد الروم» (٢) .

٢ - المؤرخ القبطى :

كتب ساويرس بن المقنع أن سانوتيوس أحد رؤساء القبط وقتئذ ، والذي كان يتولى إدارة شئون الكنيسة مدة اختفاء البطريك بنيامين ، قد روى لعمرو موضوع «الأب المجاهد بنيامين البطرك وأنه هارب من الروم خوفاً منهم ، فكتب عمرو بن العاص إلى أعمال مصر كتاباً يقول فيه الموضوع الذى فيه بنيامين بطرك النصرارى القبط له العهد والأمان والسلامة من الله ، فليحضر آمننا مطمئناً ويدبر حال بيعته وسياسة طائفته . فلما سمع القديس بنيامين هذا ، عاد إلى الإسكندرية بفرح عظيم بعد غيبة ثلاث عشرة سنة .. فلما ظهر فرح الشعب وكل المدينة بمجيئه .. ولما علم عمرو بوصوله أمر بإحضاره

(١) محمود سلام زناتى - المرجع السابق - ص ٤٢٣ ، و ٤٢٤ .

(٢) حامد سليمان - المرجع السابق - ص ٤٣ .

بكرامة وإعزاز ومحبة ، فلما رآه أكرمه وقال لأصحابه إن فى جميع الكور التى ملكناها إلى الآن ما رأيت رجل الله يشبه هذا . وكان الأب بنيامين حسن المنظر جداً ، وجيد الكلام بسكون ووقار . ثم التفت عمرو إليه وقال له : جميع بيعتك ورجالك اضبطهم ودبر أحوالهم .. وانصرف من عنده مكرماً مبعجلاً» (١) .

وكتاب «السنكسار» - وهو الكتاب الذى يسجل يوميات القديسين ويُقرأ أثناء الصلوات بالكنيسة - جاء به أنه فى اليوم التاسع من شهر طوبه (١٧ يناير) تحتفل الكنيسة بذكرى البابا بنيامين ، ويروى «السنكسار» أن العرب جاءوا إلى مصر وفتحوها بقيادة عمرو بن العاص ، ثم يقول «وقرب عمرو رؤساء القبط منه وأحسن معاملتهم» فاتجه الأقباط «إلى إصلاح شئون الكنيسة التى كان قد اختل نظامها وتفرقت شملها ، فقدموا إلى ابن العاص وأعلموه بخبر اختفاء البابا بنيامين طالبين عودته إلى كرسيه ، فاستدعاه ومنحه الحرية الدينية وأعاد له الكنائس التى كان قد اغتصبها البطريك الملكى (البيزنطى) وأمره أن يتصرف فى أمورها كما يريد . فاستطابت لذلك

(١) ولیم سلیمان قلادة - المرجع السابق - ص ٢١ - وقد أشار إلى الترجمة الإنجليزية لكتاب تاريخ بطاركة الكنيسة القبطية بالإسكندرية .

قلوب المسيحيين وشكروا حسن صنيع عمرو إليهم» (١) .

ويعلق الأستاذ الكبير عبد الرحمن الشرقاوي ، على هذا اللقاء الودي ،
فيقول : « .. وقرب عمرو إليه البطريق بنيامين حتى لقد أصبح من أعز
أصدقائه عليه ، واطمأن العرب الفاتحون في مصر .. وخطبهم أميرهم عمرو
ابن العاص في أول جمعة صلاها بجامعة بالفسطاط فقال : .. استوصوا بمن
جاوركم من القبط خيراً ، فإن لكم فيهم ذمة وصهرًا ، فكفوا أيديكم ،
وعفوا ، وغضوا أبصاركم .. » (٢) .

(١) كتاب الصادق الأمين في أخبار القديسين (السينكسار) المستعمل بكنائس الكرازة المرقسية ، نشره الايغومانس فيلوثاوس المقاري والقس ميخائيل المقاري - الجزء الأول - الطبعة الأولى سنة ١٦٢٩ للشهداء - ص ٢٨١ .

(٢) عبد الرحمن الشرقاوي - الفاروق ... - المرجع السابق - ص ٢٤٧ .

المبحث الثاني

أساس اللقاء

الاحترام المتبادل بين اتباع الديانتين :

يتضح مما سجله المؤرخون عن اللقاء الأول بين الإسلام والمسيحية في مصر ، أنه كان لقاء المودة والمحبة ، ولم يكن سحقاً ولا قهراً . وهو يعطى للأجيال المتعاقبة درساً بالغ الأهمية ، ينبغي أن يكون نبراساً ينير لهم سبل التعامل بينهم ، فلم يكن أساس هذا اللقاء اعتناق أحد الطرفين لعقيدة الآخر ، بل على العكس من ذلك كان أساس اللقاء هو احترام كل طرف لعقيدة الآخر ، بحيث تتعايش العقيدتان معاً ، لا تستبعد إحداهما الأخرى (١) .

وفي هذا الصدد كتب المستشار الدكتور وليم سليمان قلادة : « نحن لا نستطيع أن نفهم منطق هذا التعايش وأبعاده إلا إذا نظرنا إليه من خلال التاريخ ، نربطه بما سبق أن أنجزه الشعب قبله من نقلات فكرية ، وبالأثار التي ولّدها هذا التعايش بعد ذلك ، ومسار تطوره إلى أن أفرز أروع آثاره بعد قرون طويلة ، تحقق فيها المصريون ، من واقع خبراتهم ، أن المواجهة المجدية في المجتمع لا يسوغ بأى حال أن تكون بين عقائد دينية مطلقة ، بل

(١) وليم سليمان قلادة - المرجع السابق - ص ٢٤ .

يجب أن تقف جميع العقائد مترابطة متعاونة تواجه كلها معاً واقع المجتمع ومشاكله الوطنية والاجتماعية والفكرية والسياسة والاقتصادية» (١) .

حقاً .. إن التعاون بين أبناء الوطن الواحد ، بغض النظر عن دياناتهم ومعتقداتهم ، هو أساس الانطلاق نحو آفاق التقدم والازدهار .

ويؤكد الأستاذ الدكتور غالى شكرى التعايش الودى بين الإسلام والمسيحية طوال أربعة عشر قرناً ، بقوله : «الأقباط عاشوا فى العصور الإسلامية المختلفة حتى الوقت الراهن ، مما يبرهن على أن الإسلام - بالرغم من فترات الاضطهاد التى لم ينج منها المسلمون أنفسهم - قد حافظ فى النهاية على الوجود القبطى ضمن النسيج المصرى العام ، وهو أمر كان من شأنه إغناء مكونات الوطنية المصرية» (٢) .

وفى هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمود سلام زناتى : «تمتع المسيحيون فى صدر الإسلام ، بحرية كاملة فى ممارسة شعائرهم الدينية ، فلم يحاول المسلمون الزام المسيحيين بالتخلى عن ديانتهم واعتناق الإسلام ، ولم يحاولوا التدخل فى خلافاتهم الدينية والانتصار لفريق على فريق . وقد أبدى العرب نحو المسيحيين على اختلاف مذاهبهم قدراً عظيماً من التسامح .

(١) وليم سليمان قلادة - المرجع السابق - ص ٢٤ .

(٢) غالى شكرى - الأقباط فى وطن متغير - دار الشروق - سنة ١٩٩٢ ص ٨ .

ويتعارض موقف العرب فى هذا الخصوص تعارضاً واضحاً مع موقف البيزنطيين الذين أعلنوها حرباً شعواء على من خالف مذهبهم من المسيحيين .. وقد شعر أقباط مصر للمرة الأولى منذ قرون بالراحة ، ومارسوا عقيدتهم فى حرية . وقد ظل الأقباط يتمتعون بهذه الحرية خلال الشطر الأكبر من العصر الإسلامى .. ومع ذلك فقد تعرض النصارى واليهود لبعض الإجراءات العنيفة فى عهود عدد قليل من خلفاء الفاطميين وسلاطين المماليك ..» (١) .

وقد أجمع المؤرخون على أنه قد بنيت فى مصر عدة كنائس فى القرن الأول الهجرى ، منها كنيسة «مار مرقس» بالإسكندرية ما بين عامى ٣٩ و ٥٠ هـ ، كما بنيت أول كنيسة بالفسطاط فى حارة الروم فى ولاية «مسلمة ابن مخلد» (٤٧ - ٦٨ هـ) (٢) .

وقد ذكر المقرئى أسماء العديد من الكنائس التى بنيت فى ظل الحكم الإسلامى لمصر ، ثم اختتم حديثه بقوله : «وجميع كنائس القاهرة المذكورة محدثة فى الإسلام بلا خلاف» (٣) .

ويذكر الأب اليسوعى Berna فى عام ١٧١١م أن مصر هى البلد

(١) محمود سلام زنتى - المرجع السابق - ص ٤٤١ - ٤٤٢ .

(٢) المقرئى (تقى الدين أحمد بن على المقرئى) - المواعظ والاعتبار بذكر الخطط الآثار - بولاق سنة ١٢٧٠ هـ ج ١ ص ١٢٤ .

(٣) المقرئى - المرجع السابق .

الوحيد فى الدولة العثمانية الذى تقام فيه شعائر الدين المسيحى بحرية
لا تتوافر فى أى بلد آخر ، ولهذا السبب يلجأ إليها عدد كبير من مسيحيى
البلاد الأخرى (١) .

(١) انظر : محمد عفيفى - المرجع السابق - ص ٩٠ .

المبحث الثالث

موقف الأقباط من محاولة استعادة مصر

محاولة استعادة مصر :

عندما أغار البيزنطيون على الأسكندرية سنة ٢٥ هـ (٦٤٥م) لطرد العرب المسلمين من مصر ، نجد « أهل مصر » يسألون الخليفة عثمان بن عفان أن يرسل عمرو بن العاص لمحاربة الروم لأن له معرفة وخبرة بحروبهم .

وقد أبرزت الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف (أستاذة كرسى التاريخ الإسلامى الوسيط بكلية البنات جامعة عين شمس) ، الدور الكبير الذى قام به الأقباط وعلى رأسهم البابا بنيامين ، فكتبت تقول : « .. نحن نرجح أن يكون المقصود « بأهل مصر » ليس الجند العرب فى مصر ، وإنما القبط الذين وقفوا من وراء راعيهم يشدون أزر العرب ضد الروم ، بل يمكننا القول بأن البطرك بنيامين هو بطل فتح مصر الثانى ، بعد عمرو ابن العاص البطل الأول» (١) .

(١) سيدة إسماعيل كاشف - المرجع السابق - ص ٣٣ - ٣٤ .

الأقباط استوعبوا درس التاريخ :

الحقيقة هي أن الأقباط لم ينسوا الدرس القاسى الذى تلقوه من الإمبراطورية الرومانية المسيحية ، وما تعرضوا له من اضطهاد مذهبى بشأن الخلاف حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح ، مما جعل البابا بنيامين يهرب فى الصحراء عدة سنين إلى أن أعاده عمرو بن العاص إلى كرسية . وكان هذا الاضطهاد هو ما دفع الأقباط إلى الترحيب بالعرب ومساعدتهم على فتح مصر ، ثم الوقوف فى وجه كل غزو غربى يستند إلى الدين .

ولذلك لما جاءت بعد بضعة قرون جحافل الغرب تحمل شعار الصليب ، فطن الأقباط من أول وهلة إلى أن تلك الجحافل عبارة عن كتائب جديدة من الجند المسيحيين الذين عرفوهم جيداً منذ القرن الرابع ، ولهذا أعرضوا تماماً عن النظر إلى الغزاة على أنهم مسيحيون يربطهم بهم إيمان واحد ، وانضموا إلى صفوف المسلمين ، مما دفع الصليبيين إلى إصدار قانون بمنع الأقباط من زيارة بيت المقدس بدعوى أنهم ملحدون ، شأنهم فى ذلك شأن المسلمين (١) . وفى هذا الصدد تقول الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف : « لم يحاول

(١) قاسم عبده قاسم - المرجع السابق - ص ٩٠ ، جمال بدوى - الفتنة الطائفية فى مصر - جذورها وأسبابها - منشورات سمير أبو داوود - ص ٤٨ ، البابا شنودة الثالث - حطين وصلح الدين - مجلة الهلال - أغسطس سنة ١٩٨٧ - ص ٢٦ .

الأقباط مساعدة الصليبيين أو تفتيت وحدة الصف المصرى ، كما فعل الأرمن
واللبنانيون والسوريون اليعاقبة فى الشرق الإسلامى ، وكما فعل الملكانيون ،
وأصبح عدو الصليبيين فى الشرق الإسلامى ، المسلمين والأقباط . وهذا
يوضح لنا أنه لما احتل الصليبيون القدس منعوا المصريين من الحج بدعوى
أنهم ملحدون» (١) .

وخلاصة القول أن الأقباط قد أدركوا - منذ الفتح الإسلامى - أن
اختلاف الدين لا ينال من وحدة الدم والمصير بين أبناء مصر جميعاً . ولذلك
حارب الأقباط فى صفوف المسلمين ضد جميع الغزاة من الصليبيين والفرنسيين
والإنجليز والإسرائيليين وغيرهم .

(١) سيدة إسماعيل كاشف - المرجع السابق - ص ١١٧ و ١١٨ .

خاتمة

مقياس الحضارة

معاملة الأقليات :

إن خير مقياس يقاس به تحضرُ أى مجتمع من المجتمعات يتجلى فى كيفية تعامله مع الأقليات التى تشاركه الحضارة والوطن ، الأقليات التى لا تساويه فى القوة بحكم عددها ، والتى تخالفه فى العقيدة الدينية أو السياسية أو العنصرية . وفى هذا الصدد كتب الأديب الكبير نجيب محفوظ :
« .. انظر إلى هذه الأقليات حيثما توجد ، وانظر إلى ما تحظى به من احترام لحقوقها الإنسانية ، وما تنعم به من أمن وأمان واطمئنان إلى المستقبل ، انظر إلى ذلك وقومَه تجد خير مقياس تقيس به حضارة المجتمع وتقدمه الروحي وسموه الأخلاقي ومستواه الإنسانى ، فإن لم يتوافر ذلك كاملاً غير منقوص ، فصدقنى أنه لا قيمة لعلم أو صناعة أو زراعة أو ثراء .. إلخ ، لا قيمة لشعب ينجح فى جميع مواد الحضارة إذا سقط فى هذه المادة الأساسية التى كأنما ما وجدت إلا لتكشف عن المعدن الحقيقى لإنسانية الإنسان» (١) .

(١) نجيب محفوظ - وجهة نظر - مقياس الحضارة - صحيفة الأهرام ١٩٨٣/٨/٢٥ .

كذلك كتب الأستاذ الكبير مصطفى أمين ، مشيداً بما ينعم به الشعب المصرى من تسامح ومحبة : « .. هذا التسامح الذى عشنا فيه دائماً ، وهذه المحبة ، وهذه الوحدة ، هي علامة الحضارة ، ولا يمكن بعد سنوات طويلة من الحضارة والتقدم أن نعود إلى الجاهلية .. » (١) .

ودراستنا السابقة ، تكشف بجلاء كيف أن الإسلام قد بلغ شأواً عظيماً فى حسن معاملة الأقليات ، والبر بهم ، والقسط إليهم حتى ولو كانوا من الأعداء . واتبع القاعدة الذهبية الحكيمة « لهم مالنا وعليهم ما علينا » ، التى تضعهم على قدم المساواة مع المسلمين ، ولم يتدخل فى شئون عقيدتهم وتركهم وما يدينون عملاً بالآية الكريمة « لا إكراه فى الدين » .

قياس تصرفات المسلمين بمعايير الإسلام :

من الظلم البين أن يُحاسبَ الإسلام بتصرفات بعض المسلمين ، فالعدالة تقضى بأن تقاس تصرفات المسلمين بمعايير الإسلام ، والعكس ليس صحيحاً بأى حال ، إذ لا ينبغى أن يحاكم الإسلام بتصرفات المسلمين . وبعبارة أوضح نقول إن ما يرتكبه بعض من ينتسبون إلى الإسلام من أفعال عدوانية باسم الدين ، وما ينادون به من أفكار وآراء تحض على الفرقة والفتنة وترويع

(١) مصطفى أمين - فكرة - صحيفة الأخبار - ١٩٨٠/٤/١ .

الآمنين ، كل هذا لا يمكن أن يكون من منهج الإسلام فى شىء ، فالإسلام -
كما بينا بالتفصيل من خلال دراستنا السابقة - يأمر بالعدل والمساواة والمودة
والرحمة وحسن المعاملة للناس جميعاً ، بغض النظر عن أصلهم أو جنسهم أو
لونهم أو دينهم .

إننى أسأل الله - جلت قدرته - أن يفتح عيون وقلوب من يحيدون عن
قواعد الإسلام ، ليتفهموا حقيقة ما يدعو إليه هذا الدين من قيم ومبادئ
سامية .

تم بحمد الله وتوفيقه

ملحق

- ١ - كلمة موجزة عن حفل تسليم جوائز مسابقة وقف الغنجرى
- ٢ - كلمة المؤلف فى مؤتمر العطاء الحضارى للإسلام
- ٣ - قرارات وتوصيات المؤتمر

(١)

كلمة موجزة

عن حفل تسليم جوائز مسابقة وقف الفنجري

أقيم مساء يوم الأحد الموافق ١٩٩٣/٦/٢٧ حفل عام بالنادي النهري لهيئة قضايا الدولة بالزمالك ، لتسليم الجوائز للفائزين في مسابقة وقف المستشار الدكتور محمد شوقي الفنجري ، لخدمة الدعوة والفقهاء الإسلامى ، عن سنة ١٩٩٣ فى موضوعى : معاملة غير المسلمين فى دولة الإسلام ، والتصور المعاصر لنظام الحكم فى دولة الإسلام .

وقد حضر الحفل عدد كبير من علماء الدين الاسلامى ، ورجال الدين المسيحى ، وكبار رجال الدولة ، والشخصيات العامة ، وأساتذة الجامعات ، والمستشارين والمحامين ، ورجال الاعلام والصحافة ، وجميع المهتمين بمشاكل الوطن والقضايا العامة .

وكان فى مقدمة الحاضرين فضيلة الأستاذ الشيخ محمد الغزالى ، ونيافة الانبا تيموثاوس الاسقف العام نيابة عن قداسة البابا شنودة الثالث .

كما حضر الحفل أعضاء لجنة تقييم البحوث وهم : فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى (مفتى الجمهورية) ، والأستاذ الدكتور عبد الصبور مرزوق (الأمين العام للمجلس الاعلى للشئون الاسلامية) ، والأستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجري (أستاذ الاقتصاد الاسلامى ووكيل مجلس الدولة السابق) ، والاستاذ المستشار عزت رياض على (رئيس هيئة قضايا الدولة ، وناظر الوقف) .

كما حضر الاستاذ الدكتور صوفى أبو طالب ، والاستاذ الدكتور عبد العزيز حجازى ، والاستاذ الدكتور محمد حلمى مراد ، والاستاذ حسن دوح ، والشيخ يوسف البدرى ، والدكتور أحمد كمال أبو المجد ، والمستشار عادل عبد الباقي والمستشار جمال الدين اللبان ، والمستشار ابراهيم محمد رفعت ، والمستشار عزيز أنيس ميخائيل وغيرهم .

وحضر أيضاً عدد كبير من أساتذة جامعة الأزهر وغيرها من الجامعات الأخرى .

كما حضر عدد كبير من رؤساء وأعضاء الهيئات القضائية الحاليين والسابقين .

وحضر كذلك عدد كبير من رجال الاعلام ورؤساء تحرير الصحف .

وتحدث فضيلة الشيخ محمد الغزالي فأكد على ضرورة الاهتمام بنشر المفاهيم الاسلامية الصحيحة ، وأن مبادئ الاسلام السامية وعالميته لا يمكن ادراكها إلا بالعلم والمعرفة ، والعالم الاسلامى فى هذه المرحلة الخطيرة من مساره يتطلب المزيد من العلم فى كافة مجالات الحياة للعودة بالدين إلى حقيقته الأولى ، وأضاف أن التعاليم التى نزل بها الوحي الالهى تشبه المطر النازل من السماء ، ينزل نقياً من عند الله ، فاذا شق طريقه فى الأرض اختلطت به الاتربة والاقذار ، فلا يصلح للشرب إلا بعد أن تزول منه هذه الشوائب ، والاسلام يشبه تماماً ما حدث للماء ، وعلاج ذلك كله لا يتم إلا بمزيد من العلم والمعرفة فى كل مناحى الحياة ، ونحن أحوج أمم الأرض إلى الاستزادة بالمعرفة وإعمال العقل حتى نعرف حقيقة ما عند الأمم الأخرى وما عندنا نحن .

وأضاف فضيلته أن المعرفة التى تسود أمتنا الاسلامية الآن ملوثة من مصدرين ، أولهما : الوارد من الحضارة الحديثة ، وقال إننى لست عدو الحضارة ولكن هدفى أن يعرف المسلمون - وخاصة الشباب - أن الحضارة الغربية هى نتاج فكر إسلامى . والمصدر الثانى : أن تراثنا نفسه قد اختلط به الكثير لدرجة أنه أصبح تراثاً غربياً ، وذلك لأن البدعة غلبت السنة وأصبحت هناك أشياء لا معنى لها ، مع أن الاسلام هو فطرة الله التى فطر

الناس عليها ، ولكنه للأسف نجد أن منطق الفطرة غلبه التكلف والافتراء على حقيقة الدين الاسلامى الحنيف . كل هذه الأشياء قد أضفت عبئاً ثقيلاً على المكلفين بحمل وتبليغ الدعوة ، ومن هنا نجد أننا بحاجة إلى العودة بالدين إلى حقيقته الأولى ، والعلم هو الأساس إلى كل ذلك « شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم » .

وقال فضيلته إننى أؤكد مرة ثانية وثالثة أننا فى حاجة إلى العلم الجاد والمعرفة المستنيرة ، وأن يكون الايمان مستمداً من النظر الى الكون « سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم » .

وبالنسبة لوقف الفنجري لخدمة الدعوة والفقہ الاسلامى ، قال فضيلته :
أن ما شاهدته اليوم وما أراه فى هذا المشروع هو جهد مشكور لأنه دعوة إلى العلم والتعلم والمعرفة ، وهو يحقق ما دعا إليه الإسلام فى أول آية من القرآن الكريم التى تدعو إلى العلم والقراءة ، وهو طريق الحفاظ على الإسلام .

ثم تحدث الاستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجري (صاحب الوقف) فأشار فى عجالة الى تاريخ هذا الوقف والهدف من إنشائه ، كما ذكر البحوث التى كانت موضوعاً للمسابقات فى الأعوام السابقة .

وقال إن الوقف فى تقدم مستمر نحو تحقيق أهدافه فى خدمة الدعوة

والفقه الاسلامى ، وأعلن عن موضوع مسابقة العام القادم (١٩٩٤) وهو :
نعم .. الاسلام هو الحل ، ولكن كيف ؟ . وقدم شكره إلى ناظر الوقف
الحالى ، والى جميع نظار الوقف السابقين .

ثم تحدث الفائزون الثلاثة الأول ، بمناسبة استلام كل منهم لجائزته ،
وهم : المستشار الدكتور إدوار غالى الذهبى ، والاستاذ الدكتور ابراهيم
سليمان عيسى الاستاذ بجامعة الأزهر والاستاذ الدكتور عبد المنعم سليمان
علي الخولى الاستاذ بجامعة الأزهر ، وكان موضوع البحث المقدم من هذا
الفائز فى : التصور المعاصر لنظام الحكم فى دولة الاسلام . وقد عرضوا
بإيجاز الخطوط العريضة لبحوثهم الفائزة .

ثم تحدث بعد ذلك نيافة الأنبا تيموثاوس الاسقف العام ، فنقل الى
الحاضرين تحية ومحبة قداسة البابا شنودة الثالث ، وأشاد بالرباط المتين الذى
يربط جميع أبناء مصر من مسلمين وأقباط ، مؤكداً أنهم جميعاً من عنصر
واحد ومن أسرة واحدة ، وستبقى هذه الوحدة مابقيت مصرنا الخالدة ، ولن
تؤثر فيها الأحداث المؤسفة التى يرتكبها من حين لآخر ، بعض المنحرفين
الذين يجهلون جوهر وتعاليم الأديان السماوية التى تهدف كلها إلى سعادة
الإنسان فى الدنيا والآخرة .

ثم بدأ توزيع باقى الجوائز التشجيعية على الفائزين وهم :

(أ) بالنسبة لموضوع معاملة غير المسلمين فى دولة الاسلام :

١ - السيدة الدكتورة / نريمان عبد الكريم أحمد - مدرس التاريخ الاسلامى
- بكلية الحقوق - جامعة المنوفية .

٢ - السيد الاستاذ / سيد حسن عبد الله - معيد بكلية الشريعة والقانون -
بأسيوط .

٣ - السيد الاستاذ / أحمد أنور أحمد - باحث مساعد بمركز البحوث
الزراعية .

٤ - السيد الاستاذ / عبد الله أحمد سرور - محام - بالمنيا .

٥ - السيد الاستاذ / عبد الحفيظ محمود صبحى - مهندس .

٦ - السيد الاستاذ / محمد حسن حسنين فراج - مدرس مواد شرعية وعربية
بالأزهر الشريف .

٧ - السيد الاستاذ / رشاد رزق الصافى - أمين مكتبة كلية التربية - بكفر
الشيخ .

٨ - السيد الاستاذ / حسن زكى عبد الوهاب - مدرس ابتدائى .

٩ - السيدة الاستاذة / زينب زكى أحمد حسام - موظفة بالجهاز المركزى .

- ١- السيد الاستاذ / أحمد على الصورى - باحث .
- ١١- السيد الاستاذ / ملاك ميخائيل شنودة عبد الله - موظف بشركة مصر
لصناعة الكيماويات - المكس - الاسكندرية .
- ١٢- السيد الاستاذ / السعيد اسماعيل شريف - محام بالقضاء العالى
ومجلس الدولة .

(ب) بالنسبة لموضوع التصور المعاصر لنظام الحكم في دولة الاسلام :

- ١ - السيد الاستاذ / طه عبد الله حجاب - محام .
- ٢ - الأنسة / رغداء محمد حلمى عطا - طالبة بالماجستير - قسم إدارة
الاعمال - جامعة الأزهر .

وفى ختام الحفل قال السيد الاستاذ المستشار عزت رياض على ، رئيس
هيئة قضايا الدولة ، أنه يتمنى التوفيق والسداد فى مسابقة العام القادم ،
لكل من لم يفز فى هذه المسابقة .

وانتهى الحفل فى نحو الساعة الحادية عشرة مساءً .

(٢)

كلمة المؤلف

في مؤتمر العطاء الحضارى للإسلام

دعا المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر ، بعض الدول الإسلامية والعربية وبعض المفكرين ، لحضور مؤتمر « العطاء الحضارى للإسلام » ، فى الفترة من ١ - ١٣ ربيع أول سنة ١٤١٤ هـ الموافق ٢٨ - ٣١ أغسطس سنة ١٩٩٣ م ، بمدينة الإسكندرية تحت رعاية السيد الرئيس محمد حسنى مبارك رئيس الجمهورية ، و برئاسة فضيلة الامام الأكبر جاد الحق على جاد الحق شيخ الجامع الأزهر

وحضر المؤتمر ممثلون عن الدول الآتية : - ١ - اليابان . ٢ - الامارات العربية المتحدة . ٣ - أمريكا (الولايات المتحدة الأمريكية) ٤ - أثيوبيا . ٥ - اسبانيا . ٦ - افغانستان . ٧ - اندونيسيا . ٨ - أوغندا . ٩ - أوزباكستان . ١٠ - باكستان . ١١ - بلجيكا . ١٢ - تركيا . ١٣ - الجزائر . ١٤ - روسيا الاتحادية . ١٥ - زيمبابوى . ١٦ - سوريا . ١٧ - الصين الشعبية . ١٨ - فرنسا . ١٩ - الفلبين . ٢٠ - فلسطين . ٢١ - الكويت . ٢٢ - كينيا . ٢٣ - لبنان . ٢٤ - المغرب . ٢٥ - مصر . ٢٦ - ناميبيا . ٢٧ - النيجر . ٢٨ - نيجريا . ٢٩ - النمسا . ٣٠ - الهند . ٣١ - اليابان . ٣٢ - اليمن .

كما حضر المؤتمر ممثلون عن الكنيسة القبطية الأرثوذكسية والكنيستين الكاثوليكية والأنجيلية بمصر .

كما حضر بعض رجال الفكر والدين المسيحي .

وفى الجلسة المنعقدة صباح يوم الأحد الموافق ٢٩ / ٨ / ١٩٩٣ القى المؤلف الكلمة الآتية :

بسم الله الرحمن الرحيم

* فضيلة الامام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الجامع الأزهر ورئيس المؤتمر .

* السيد الأستاذ الدكتور محمد على محجوب - وزير الأوقاف ورئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

* السادة العلماء الأفاضل أعضاء المؤتمر .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

إنه لمن دواعى سعادتى الغامرة أن أدعى للمشاركة فى أعمال هذا المؤتمر العالمى . ويسرنى أن أهنتكم جميعا بحلول ذكرى المولد النبوى الشريف ، سائلا الله - جلت قدرته - أن يعيد هذه الذكرى المباركة على الشعوب العربية والاسلامية بالخير واليمن والبركات .

واسمحوا لى أن أحيى الأخ الأستاذ الدكتور / عبد الصبور مرزوق . الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، فقد ألمّ به مرض أقعده عن

المشاركة فى هذا المؤتمر ، رغم أنه بذل جهداً كبيراً فى الاعداد له ، أسأل الله أن ينعم عليه بالشفاء العاجل .

كلمتى فى هذا المؤتمر تتناول موضوع معاملة غير المسلمين فى المجتمع الاسلامى . ويرجع إهتمامى بهذا الموضوع الى سنين طويلة ، منذ أن وقعت بعض الأحداث المؤسفة التى سميت بالفتنة الطائفية فعكفت على دراسة الاسلام دراسة متعمقة ، لأعرف ما اذا كان يقر أحداث العنف أم لا . ولأتبين حدود العلاقة بين المسلمين وغيرهم ، وأسس التعامل بينهم . وأبادر الى الاعتراف بأن تلك الدراسة قد صححت عندى كثيراً من المفاهيم الخاطئة عن الإسلام ، اذ تبينت أن الاسلام دين العدالة ، والمساواة ، والرحمة ، والمودة وحسن المعاملة للبشر جميعاً ، وخاصة أهل الكتاب منهم . بل إن الإسلام يأمر بالرحمة والشفقة على الحيوان ، وكلنا نعرف قصة المرأة التى القيت فى جهنم لأنها عذبت هرة ، والرجل الذى دخل الجنة لأنه أطفأ ظمأ كلب عطشان ، فاذا كان هذا هو موقف الاسلام بالنسبة للحيوان ، فكم بالأحرى يكون موقفه بالنسبة للإنسان .

وفى اعتقادى أن المحور الرئيسى الذى يركز عليه موضوع معاملة غير المسلمين فى المجتمع الاسلامى ، هو نظرة الاسلام الى الانسان . فالله - سبحانه وتعالى - قد كرم الانسان ، واستخلفه فى الأرض ، وحمله الأمانة .

وبلاحظ أن الاسلام يرفع شأن الإنسان لذاته لا لاعتقاده ، من حيث هو تكوين بشرى ، وقبل أن يصبح مسلماً أو نصرانياً أو يهودياً أو بوذياً ، وقبل أن يصبح ابيض او أسود أو أصفر ، والنصوص القرآنية شديدة الوضوح فى هذه النقطة بالذات ، لأنها تتحدث تارة عن « الانسان » وتارة عن « بنى آدم »

ومرات أخرى توجه الحديث الى « الناس » . وهذا التعميم لا تخفى دلالاته على من يدرك لغة الخطاب فى القرآن الكريم ، التى تستخدم موازين للتعبير غاية فى الدقة ، فتبين متى يكون الخطاب للإنسان وللناس عامة ، ومتى يكون الكلام للمؤمنين والمسلمين قبل غيرهم .

ولذلك وردت كثير من الأحاديث النبوية الشريفة التى تؤكد أن جميع العباد إخوة ، وأن الناس جميعاً عيالٌ الله .

وخلاصة القول أن التفرقة بين البشر فيما هو دنيوى حسب اعتقادهم أو جنسهم أو لونهم ، ليست من منهج الاسلام ، لأن القاعدة هى المساواة والجميع فى ديار الاسلام « أمة واحدة » كما جاء فى أول دستور لدولة المدينة المنورة ، والخلق كلهم « عيالٌ الله » بالتعبير النبوى ، فضلاً عن أن الناس جميعاً خلقوا « من نفس واحدة » بالتعبير القرآنى

إخوانى العلماء الأفاضل :

إن الله سبحانه وتعالى قد جعل الناس أئماً مختلفة ، وبالتالي فهى تتصارع وتتدافع وتختلف فى الرأى والمعتقد . وبناء عليه تتعدد الشرائع والمناهج سواء كانت دينية أم دنيوية .

وقد وردت فى القرآن الكريم آيات عديدة تؤكد هذا المعنى . ومؤدى ذلك أنه يجب على الإنسان أن يمثل لسنة الله فى خلقه ، وأن يوطن النفس - فى شأن العقيدة - على حرمتها والتسامح فيها ، اذ التعامل مع الكثرة - وهى سنة من سنن الحياة - يستلزمها حتماً .

وترتيباً على ذلك ، نجد الآيات القرآنية العديدة التى تؤكد حرية العقيدة وأنه لا إكراه فى الدين .

كذلك نجد آيات أخرى تلزم الذين يدعون الى الله ، بأداب معينة لا تجرح شعور الآخرين ، إذ من المقرر فى الاسلام أنه لا يحق للمسلم أن يحاسب غير المسلمين ، حتى ولو كانوا كفاراً ، على معتقداتهم ، وإنما الحساب على ذلك لله تعالى فى الآخرة ، ولذلك وجدنا بعض المسلمين المستنيرين يوجهون نقداً لاذعاً لبعض الدعاة الذين يهاجمون عقائد الغير من فوق المنابر .

والحقيقة التى سجلها التاريخ هى أن المسلمين قد التزموا بآية « لا إكراه فى الدين » بغاية الدقة ، فأبقوا على الديانات والملل فى جميع البلاد التى فتحوها .

وانطلاقاً من كون الناس جميعاً إخوة ، فإن الاسلام يأمر بإقامة العدل بينهم ، بغض النظر عن ديانتهم أو جنسهم أو لونهم . والآيات القرآنية التى تأمر بالعدل والقسط ، حتى مع الأعداء ، عديدة ، وكذلك الأحاديث النبوية الشريفة التى بينت ما ينبغى أن يخطى به العدل فى ضمير كل مسلم .

إن العدل فى الاسلام قيمة مطلقة وليست نسبية ، إنه كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، لا رخصة فيه من قريب أو بعيد ، وكما قال شيخ الاسلام ابن تيمية إن العدل نظام كل شىء ، فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل قامت ، وإن لم يكن لصاحبها فى الآخرة من خلاق ، ومتى لم تقم بعدل لم تقم ، وإن كان لصاحبها من الايمان ما يجزى به فى الآخرة . وهذا ما جعل السلف من قبل ينحازون الى الكافر العادل دون المسلم الجائر .

إخوانى العلماء الأفاضل :

فيما يتعلق بأهل الكتاب ، فمن المقرر أن لهم منزلة خاصة فى المجتمع الاسلامى ، فبالإضافة الى عنصرى الاصل الواحد وحصانة الأدمية لذاتها ، فقد اعترف الاسلام بأنبياء اليهود وبالسيد المسيح ، وبذلك أضاف الاسلام فى اسس التعامل مع أهل الكتاب ، وشيخة ايمانية الى جانب الوشيحة الانسانية، محورها الرئيسى أن هذه الأديان الثلاثة تؤمن بالله واحد أحد لا شريك له ، ولذلك وجدنا النجاشى ملك الحبشة - بعد سماعه بعض الآيات من سورة مريم - قد رسم خطأ على الأرض وقال للمسلمين المهاجرين : ليس بين دينكم وديننا أكثر من هذا الخط .

كذلك بين بعض رجال الدين الأقباط ، نقاط الالتقاء بين الاسلام والمسيحية ، وانتهوا الى أنها أكثر من نقاط الالتقاء بين المسيحية واليهودية .

ولذلك ذهب جمهور المؤرخين الى أن نقاط الالتقاء بين الاسلام والمسيحية ، والأرضية المشتركة الواسعة للدينين ، هى التى ساعدت على تحول الأقباط من المسيحية الى الاسلام ، فقد رأوا فى الاسلام مخرجاً مريحاً من متاهة الخلاف المذهبى ، الذى كان محتتماً فى ذلك الوقت حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح ، ورأى الكثير منهم أن الانتقال الى الاسلام ليس خروجاً من دين الى دين .

وفى ضوء هذا التقارب بين الإسلام والمسيحية ، يمكن فهم الحديث النبوى الشريف عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « الأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد . وأنا أولى الناس بعيسى بن مريم ،

لأنه لم يكن بينى وبينه نبى » .

وقد وردت فى كتب الحديث المعروفة بعض الأحاديث الشريفة الأخرى التى تؤكد هذا المعنى .

وبالنسبة لحقوق غير المسلمين المقيمين فى المجتمع الإسلامى ، فهى تحكمها القاعدة الذهبية الحكيمة ، التى يسندها الكاسانى الى حديث شريف ، وهى « لهم ما لنا وعليهم ما علينا »

وقد التزم المسلمون على مدى أربعة عشر قرناً - باستثناء بعض عهود الضعف والتدهور التى لم ينج منها المسلمون انفسهم - بهذه القاعدة ووضعوها موضع التنفيذ الدقيق فى كافة معاملاتهم مع غير المسلمين عامة ، وأهل الكتاب خاصة .

والشواهد على تطبيق هذه القاعدة من الكثرة بحيث يصعب حصرها ، واكتفى بالاشارة الى أهمها :

أولاً : يتساوى الدمى مع المسلم فيما يتعلق بحرمة الدم والعرض والمال .

ثانياً : لم يكتف الفقه الإسلامى بذلك ، بل زاد عليه بأن أعطى لأهل الكتاب حق مباشرة التصرفات التى تسمح بها شرائعهم ولو خالفت الشريعة الإسلامية .

ثالثاً : ضمن الإسلام لغير المسلمين الحق فى العمل والتجارة وممارسة جميع الوان النشاط الاقتصادى ، شأنهم فى ذلك شأن المسلمين تماماً . كما يكفل الإسلام لغير المسلمين المعيشة الملائمة لهم ولمن يعولونه ، وقد أجمع الفقهاء على أن « التضامن الاجتماعى ، مبدأ عام فى الإسلام

يشمل جميع أفراد المجتمع : مسلمين وغير مسلمين .

رابعاً : وفيما يتعلق بحق غير المسلمين فى شغل الوظائف العامة ، فهناك بعض الآيات المتعلقة بالولاية والتى اسىء تفسيرها للوقية بين المسلمين وغيرهم . ولا يتسع المقام للحديث التفصيلى فى هذا الشأن ، وانما أوجز القول فى أن الفهم السليم لهذه الآيات دون بترها عما قبلها وما بعدها ، لا يشكل قيداً على اشتراك غير المسلمين فى تسيير شئون ومرافق الدولة الاسلامية .

ولذلك أجاز الفقه الاسلامى أن يتولى غير المسلمين الوظائف القيادية فى الدولة الاسلامية إلا الوظائف التى تغلب عليها الصبغة الدينية كالامامة . وقد سجل التاريخ اسماء الكثيرين من أهل الكتاب الذين شغلوا أرفع المناصب فى العصور الاسلامية المختلفة .

وفى هذا المجال بالذات يؤكد بعض الكتاب أن الواقع العملى قد انفصل عن دائرة التنظير - التى تميز بين وزارة التفويض ووزارة التنفيذ - وسبقها بأشواط بعيدة .

خامساً: سجل التاريخ الكثير من الروايات عن عدل الحكام والقضاة المسلمين، وعدم اقامتهم أية تفرقة بين المسلمين وغيرهم .

ولا يتسع المقام لبيان هذه القصص والروايات بالتفصيل ، ولعل أشهرها قصة الصبى القبطى الذى شكا الى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما وقع عليه من ظلم بيدى ابن عمرو بن العاص ، فأمر عمر بأن يقتص القبطى من ابن

حاكم مصر قائلاً له : إضرب ابن الأكرمين . وقبل أن تعرف الدنيا شيئاً اسمه حقوق الانسان ، قال عمر بن الخطاب عبارته التي ظلت تفرع اسماع الزمان على مدى أربعة عشر قرناً : لم استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا .

كذلك سجل التاريخ كيف أصر شيخ الاسلام ابن تيمية على افتكاك جميع أسرى التتار من اليهود والنصارى ، أسوة بالأسرى المسلمين .

ولا يفوتنى أن أتكلم عن الموضوع الذى احتل مكان الصدارة بين الموضوعات التى أسىء استخدامها لتعكير صفو العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين ، وأعنى بذلك موضوع الجزية . وبداية أقول إن الجزية ليست ابتكاراً اسلامياً ، فقد عرفها الفرس ، ويقال إن أول من سن الجزية هو كسرى أنوشروان ملك الفرس . ومن ناحية أخرى فإن التوجيه فى آية الجزية موضوعه جماعة من أهل الكتاب لهم مواصفات محددة ، ومناسبتة أن المسلمين كانوا يتأهبون لخوض المعركة ضد الروم الحاقدين على الاسلام . ويلاحظ أن بعض المفسرين قد تطرفوا فى تفسير آية الجزية ، ولهم العذر فى ذلك ، لأنهم تأثروا بالمناخ الرديء الذى كان سائداً فى عصور الحروب الصليبية واجتياح التتار للعالم الاسلامى ، فكان رد الفعل الطبيعى لديهم هو التطرف فى تفسير آية الجزية .

ولكن الخطأ الفادح الذى وقع فيه هؤلاء المفسرون هو أنهم عزلوا آية الجزية عن المبادئ الاساسية التى قررها الاسلام ، سواء فى نظرتة الى رفع شأن الانسان الذى كرمه الله واستخلفه فى الأرض وحمله الأمانة ، أو دعوته

الى البر والقسط بأهل الكتاب الذين تربطهم بالمسلمين وشيخة ايمانية فضلا عن
الوشيخة الانسانية . ولذلك ذهب بعض الكتاب الى أن تطرف هؤلاء
المفسرين ، يخدش صورة الاسلام ذاته ، ويسىء اليه بأكثر من إساءته الى
الآخرين .

وعلى أية حال ، فالرأى المتفق عليه بين الفقهاء هو أن الجزية تسقط عن
الذمي اذا ما حارب فى صفوف المسلمين . ولما كان الواقع الراهن هو أن جميع
ابناء الوطن - من مسلمين وغير مسلمين - يشتركون صفاً واحداً فى الدفاع
عن ترابه ، فإن موضوع الجزية لم يعد وارداً فى المجتمع الاسلامى الحديث ،
على اعتبار أن العلة الاساسية التى بنى عليها الحكم الشرعى لم يعد لها
وجود . (١)

إخوانى العلماء الأفاضل

اسمحوا لى أن اذكر لكم نموذجاً من التاريخ ، يوضح ما ينبغى أن تكون
عليه العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين . وهذا النموذج هو وقائع اللقاء
الأول بين الاسلام والمسيحية على أرض مصر .

وقد سجل وقائع هذا اللقاء مؤرخان : أولهما مسلم ، والثانى قبطى .

(١) ويلاحظ أنه فى جلسة المؤتمر المنعقدة مساء يوم الأحد ٢٩ / ٨ / ١٩٩٣ وجه الاستاذ
الدكتور صلاح عبد المتعال ، سؤالاً الى فضيلة الامام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق (رئيس
المؤتمر) حول موضوع الجزية ، فأجاب فضيلته بأن الجزية تسقط عن جميع المواطنين غير المسلمين اذا ما
شاركوا فى كافة الاعباء التى يتحملها المواطنون المسلمون ، كدفع الضرائب والاشتراك فى الحرب وغير
ذلك .

والمؤرخ المسلم هو : أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الحكم . والمؤرخ القبطى هو ساويرس بن المقفع . وكلاهما اتفقا على أن الأقباط فى مصر قد ساعدوا العرب المسلمين على فتح مصر ، وقدموا لهم التسهيلات المختلفة ، وأن اللقاء الأول بين عمرو بن العاص ، والبابا بنيامين - الذى كان هارباً فى الصحراء من ظلم الرومان المسيحيين بسبب الاضطهاد المذهبى وأعادته عمرو الى كرسيه- هذا اللقاء كان ودياً . ويقول المؤرخان : وقرب عمرو اليه البطريك بنيامين حتى لقد أصبح من أعز أصدقائه عليه .

والدرس البالغ الأهمية الذى يلقنه هذا اللقاء للأجيال المتعاقبة ، هو أن أساس هذا اللقاء لم يكن اعتناق أحد الطرفين لعقيدة الآخر بل على العكس من ذلك ، كان اساس اللقاء هو احترام كل طرف لعقيدة الآخر ، بحيث تتعايش العقيدتان معاً لا تستبعد إحداها الاخرى ، فقد تعلم الشعب المصرى من خلال تاريخه الطويل ، أن العقائد المختلفة يجب أن تقف مترابطة متعاونة لتواجه المشاكل الوطنية والاجتماعية والفكرية والسياسية والاقتصادية .

وقد أجمع المؤرخون على أن الاقباط تمنعوا فى ظلم الحكم الاسلامى بحرية تامة فى ممارسة شعائرهم الدينية ، واستعادوا كنائسهم التى اغتصبها الروم .

والحقيقة أن الاقباط لن ينسوا أبداً الدرس القاسى الذى تلقوه من الامبراطورية الرومانية المسيحية ، وما تعرضوا له من اضطهاد مذهبى بشأن الخلاف حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح مما جعل البابا بنيامين - كما أسلفت القول - يهرب فى الصحراء عدة سنين إلى أن أعاده عمرو بن العاص الى كرسيه .

وقد استوعبت الأجيال القبطية هذا الدرس القاسى ، ولذلك عندما جاءت بعد بضعة قرون جحافل الغرب تحمل شعار الصليب فطن الأقباط من أول وهلة إلى أن تلك الجحافل عبارة عن كتائب جديدة من الجند المسيحيين الذين عرفوهم جيدا منذ القرن الرابع ، ولهذا أعرضوا تماماً عن النظر الى الغزاة على أنهم مسيحيون يربطهم بهم إيمان واحد ، وانضموا الى صفوف المسلمين ، مما دفع الصليبيين الى إصدار قانون بمنع الاقباط من زيارة بيت المقدس بدعوى أنهم ملحدون ، شأنهم فى ذلك شأن المسلمين .

وخلاصة القول أن الأقباط قد أدركوا - منذ الفتح الاسلامى - أن اختلاف الدين لا ينال من وحدة الدم والمصير بين ابناء مصر جميعا . وهذا ما يفسر لماذا حارب الاقباط فى صفوف المسلمين ضد جميع الغزاة من الصليبيين ، والفرنسيين ، والانجليز ، والاسرائيليين وغيرهم .

وختاماً أقول إن بعض المفكرين يرون أن خير مقياس يقاس به تحضر أى مجتمع من المجتمعات ، يتجلى فى كيفية تعامله مع الأقليات التى تشاركه الحضارة والوطن .. الاقليات التى لا تساويه فى القوة بحكم عددها ، والتى تخالفه فى العقيدة الدينية أو السياسية أو العنصرية .

ومن يدرس تعاليم الاسلام ، يخرج بحقيقة هامة وهى أن الاسلام قد بلغ شأواً عظيماً فى حسن معاملة الاقليات ، والبر بهم ، والقسط اليهم حتى ولو كانوا من الأعداء . واتبع القاعدة الذهبية الحكيمة « لهم ما لنا وعليهم ما علينا » التى تضعهم على قدم المساواة مع المسلمين .

وإذا نظرنا الى ما يجرى فى عالمنا اليوم ، فإننى أقول انه من الظلم

البين أن يحاسب الاسلام بتصرفات بعض المسلمين ، فالعدالة تقضى بأن تقاس تصرفات المسلمين بمعايير الاسلام ، والعكس ليس صحيحاً بأي حال ، إذ لا ينبغي أن يحاكم الاسلام بتصرفات بعض المسلمين .

أسأل الله - جلت قدرته - أن يفتح عيون وقلوب من يحدون عن قواعد الاسلام ، ليتفهموا حقيقة ما يدعو اليه هذا الدين من قيم ومبادئ سامية .

وقبل أن أنهى حديثي أقول إن كلمتي هذه اذا كانت صواباً فهي من الله ، والحمد لله ، وإن كانت خطأ فمني ، وأستغفر الله .

اعتذر اذا كنت قد أطلت ، وأشكركم لحسن استماعكم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

(٣)

قرارات وتوصيات المؤتمر

بعد الجلسة الافتتاحية صباح يوم السبت ٢٨ / ٨ / ١٩٩٣ التى القى فيها الاستاذ الدكتور عاطف صدقى رئيس مجلس الوزراء كلمة السيد محمد حسنى مبارك رئيس الجمهورية ، عقد المؤتمر سبع جلسات برئاسة فضيلة الامام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر ، وبحضور الاستاذ الدكتور محمد على محجوب وزير الأوقاف ورئيس المجلس الأعلى للشئون الاسلامية . ناقش فيها البحوث المقدمة فى المجالات الآتية :

١ - العلاقات الدولية .

٢ - تقدير الاسلام للعلم والتقنية .

٣ - نظم الحكم .

٤ - السلام والعدل الاجتماعى وأثرهما فى استقرار المجتمعات.

وشكل المؤتمر لجنة لصياغة التوصيات برئاسة الاستاذ الدكتور صوفى أبو طالب ، لوضع مشروع بتوصيات المؤتمر من واقع كلمة السيد رئيس الجمهورية وحصيلة المناقشات التى دارت فى المؤتمر .

وفى الجلسة الختامية للمؤتمر المنعقدة صباح يوم الثلاثاء ٣١ / ٨

١٩٩٣ ، وافق المؤتمر على التوصيات الآتية :

أولاً : -

يؤكد المؤتمر على ضرورة الالتزام بأحكام الاسلام ومبادئه التي تتميز بالوسطية امتثالاً لقوله تعالى : « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا » وقوله : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً »

وهذا يؤدي الى الحفاظ على هوية الأمة الاسلامية وأصالة حضارتها ، دوناً انعزال عن الحضارة المعاصرة ، كما يحول دون الذوبان فى حضارات أخرى .

ثانياً : -

يوصى المؤتمر بالعمل الجاد لإبراز الوجه المشرق للاسلام من خلال تجلية عطائه الحضارى الذى يحاول أعداؤه أن يشوهوه اعتماداً على تفسيرات خاطئة أو مغلوطة لبعض أحكامه ، وممارسات غير سوية لبعض أبنائه ، تتسم بالغلو والتطرف والعنف . وهذا يقتضى التنسيق بين منظمات وهيئات الدعوة والإرشاد والأجهزة المعنية بالتربية والتعليم والثقافة والاعلام .

ثالثاً : -

يقوم نظام الحكم فى الاسلام على مبدأ الشورى ، وفى ظل هذا المبدأ تتحقق مشاركة الشعوب فى حكم نفسها بنفسها ، وهو ما تتجه اليه نظم الحكم المعاصر تحت مظلة الديمقراطية .

ويناشد المؤتمر دول العالم الاسلامى وشعوبه الحفاظ على هذا المبدأ ،
وتدعيم مؤسساته .

رابعاً : -

عاشت الأمة الاسلامية عبر تاريخها الطويل ، ثقافة مشتركة ذات ينباع
واحدة ، عمادها الكتاب والسنة ، ويجب ألا تحول التجزئة السياسية القائمة ،
وتباين الظروف الاجتماعية والاقتصادية بين أجزائها دون استمرار هذه الوحدة
الثقافية وتنميتها بالتنسيق بين كافة الهيئات والمؤسسات ، فى مجال التربية
والتعليم والثقافة والاعلام ، أهلية كانت أو حكومية .

خامساً : -

جعل الاسلام طلب العلم فريضة ، فهو لا يعتبره نقيضاً للإيمان ،
كما أنه ليس خادماً مطيعاً له ، بل هو يجمع بينهما فى انسجام وتكامل ،
اذ أنه حدد مجالاً لكل منهما ، فاطلق العنان للعقل فيما عدا أمور العقيدة
والعبادات ، ومن ثم تفوق المسلمون الأوائل فى علوم الفلك والطبيعة
والكيمياء والرياضيات وغيرها من العلوم التطبيقية . ولما تراجع دور العقل
تخلفوا عن ركب التقدم ، وتناصر عطاء الاسلام الحضارى .

ولذلك يدعو المؤتمر الى إفساح المجال للعقل ليقوم بدوره الذى رسده له
الاسلام من خلال تدعيم المؤسسات العلمية فى العالم الاسلامى ، والتنسيق
بينها لمواجهة التحديات المعاصرة ، وللحاق بركب التقدم والابداع التبقى .

سادساً : -

المسلمون أمة واحدة بنص القرآن الكريم « وان هذه امتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون » ودارهم واحدة باجماع أهل العلم ، وإذا كانت الظروف الراهنة تحول دون بلوغ هذا الأمل فى الغد القريب ، فلا أقل من أن تتوجه دول العالم الإسلامى إلى تحقيق التكامل الإقتصادى فيما بينها ، وأن تسعى إلى تحقيق تقارب بين أنظمتها وتشريعاتها ، تزال من خلاله العوائق أمام حركة الأفراد ورؤوس الأموال ، ويتيسر به التواصل بين الشعوب المسلمة ،

سابعاً : -

قام بناء الحضارة الإسلامية على أساس من التكافل الإجتماعى ، بعيداً عن الحقد الطبقي و الأنانية الفردية ، وهذا المبدأ يعتبر إضافة بناءة إلى الفكر الإنسانى ، يمكن الإعتماد عليه فى تحقيق الإستقرار والسلام الإجتماعى فى النظام العالمى الجديد . ويدعو المؤتمر دول العالم الإسلامى وشعوبه إلى تعميق الأخذ بهذا المبدأ لبناء النهضة الجديدة (١) .

ثامناً : -

قامت الحضارة الإسلامية على تكريم الإنسان ، واحترام حقوقه ، دون نظر إلى الجنس أو اللون أو الدين « ولقد كرمنا بنى آدم » .

(١) يلاحظ أن كلمة المؤلف فى هذا المؤتمر - المنشورة بهذا الملحق - قد أكدت على أن التضامن الإجتماعى مبدأ عام فى الإسلام ، يشمل المسلمين وغير المسلمين . وهذا أيضاً ما جاء مفصلاً فى هذا الكتاب .

ومن أبرز تطبيقات هذا المبدأ :

(أ) إنصاف الإسلام للمرأة وتكريمها ، ورعاية الطفولة والعناية بالمسنين فى إطار الحفاظ على كيان الأسرة .

(ب) سبق الإسلام كل شعوب العالم باحترام حقوق الأقليات وحمايتها ، سواء فى ذلك حرية العقيدة إعمالاً لقوله تعالى : « لا إكراه فى الدين » أو المساواة بينهم وبين المسلمين فى الحقوق والواجبات تطبيقاً لمبدأ « لهم مالنا وعليهم ما علينا » .

ويدعو المؤتمر الدول الإسلامية وشعوبها إلى ضرورة الإستمرار فى التمسك بالمبادئ الإسلامية السالفة الذكر فى معاملة الأقليات الدينية والعرقية والمذهبية داخل العالم الإسلامى (١) .

تاسعا : -

يسجل المؤتمر أسفه واستنكاره لما يجرى من ممارسات تعسفية واعتداءات وحشية على بعض الشعوب الإسلامية تحت سمع المجتمع الدولى وبصره ، بلغت ذروتها فى العدوان على دولة وشعب البوسنة والهرسك ، وفى الأراضى الفلسطينية المحتلة . إن استمرار هذه الممارسات يشكك فى مصداقية مشروع النظام العالمى الجديد ، يزعزع الثقة فى عدالته .

والمؤتمر إذ يدين هذه الأفعال ، يستحث جهود الدول الإسلامية والمجتمع

(١) يلاحظ أن هذه التوصية متفقة تماماً مع ماجاء بكلمة المؤلف فى المؤتمر ، ومع ما أسهب فى شرحه فى هذا الكتاب .

الدولى لوضع حد لهذه الجرائم الوحشية .

عاشرا : -

يلاحظ المؤتمر انتشار التعصب العنصرى والدينى وانتهاك حقوق الإنسان ضد بعض الأقليات الإسلامية فى بعض المجتمعات على المستويين الرسمى والشعبى ، مما يهدد حياة هذه الأقليات وكيانها ، ويضع حجر عثرة فى سبيل التقارب والتعايش المنشود بين الحضارات والشعوب .

والمؤتمر يدعو الدول الإسلامية والمجتمع الدولى إلى بذل جهود مكثفة لدى الدول المعنية والمنظمات الدولية لوضع حد لهذه الانتهاكات .

وأخيرا - يؤكد المؤتمر على أهمية متابعة تنفيذ قراراته وتوصياته ، وتكليف الأمانة العامة للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بهذه المهمة ، ويدعو الدول الأعضاء فى هذا المؤتمر إلى التعاون مع أمانة المجلس فى أداء مهمتها .

والله ولى التوفيق

المراجع

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : كتب الحديث والتفسير

- ١ - أحمد بن حنبل - مسند الإمام أحمد بن حنبل .
- ٢ - أبو داود - سنن أبي داود .
- ٣ - البخارى - صحيح البخارى - طبعة دار الشعب .
- ٤ - الترمذى - صحيح الترمذى - بشرح الإمام ابن العربى المالكى - الطبعة الأولى سنة ١٣٥ هـ / ١٩٣١ م .
- ٥ - السيوطى - جامع الأحاديث للإمام السيوطى .
- ٦ - القرطبى - الجامع لأحكام القرآن - طبعة دار الغد .
- ٧ - الكاسانى - بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع .
- ٨ - النسائى - سنن النسائى - بشرح المحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى .

ثالثاً : الكتب الأخرى

- ١ - ابن تيمية (شيخ الإسلام تقي الدين أحمد) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - الطبعة الثانية - القاهرة - المكتبة القيمة - سنة ١٤٠١ هـ -

- الحسبة فى الإسلام - الإسكندرية - دار عمر بن الخطاب .
- ٢ - ابن عبد الحكم - فتوح مصر وأخبارها .
- ٣ - أبو الأعلى المودودى - حقوق أهل الذمة - كتاب المختار .
- ٤ - أحمد حسن الباقورى - قطوف من أدب النبوة - كتاب اليوم - سنة ١٩٨١ .
- الدين والتدين - كتاب اليوم - سنة ١٩٨٤ .
- ٥ - أحمد رفعت خفاجى - قيم وتقاليد السلطة القضائية - مكتبة غريب .
- ٦ - أحمد محمد الحوفى - سماحة الإسلام - سنة ١٩٥٨ .
- ٧ - البهى الخولى - آدم عليه السلام - الطبعة الثالثة سنة ١٩٧٤ .
- ٨ - السنكسار - كتاب الصادق الأمين فى أخبار القديسين - نشره الإيغومانس فيلوثاؤس المقارى والقس ميخائيل المقارى .
- ٩ - المقريزى (تقى الدين أحمد بن على) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار - بولاق - سنة ١٢٧ هـ .
- ١٠ - بنت الشاطئ - مقال فى الإنسان - سنة ١٩٦٩ .
- القرآن وقضايا الإنسان - الطبعة الثانية - سنة ١٩٧٥ .
- ١١ - بولس باسىلى - الأقباط ووطنية وتاريخ - سنة ١٩٨٧ .
- ١٢ - توماس أرنولد - الدعوة إلى الإسلام - ترجمة الأساتذة : حسن إبراهيم ، عبد المجيد عابدين ، إسماعيل النحراوى .

- ١٣ - جمال بدوى - الفتنة الطائفية فى مصر - منشورات سمير أبو داوود .
- ١٤ - جوستاف لويون - حضارة العرب - ترجمة عادل زعيتر .
- ١٥ - حامد سليمان - من القبطية إلى الإسلام - سنة ١٩٨٨ .
- ١٦ - حسين العودات - العرب النصارى .
- ١٧ - حورية توفيق مجاهد - الفكر السياسى من أفلاطون إلى محمد عبده
- الطبعة الثانية - سنة ١٩٩٢ .
- ١٨ - خالد محمد خالد - معاً على الطريق : محمد والمسيح - كتاب
اليوم .
- ١٩ - خلف محمد الحسينى - اليهودية بين المسيحية والإسلام سنة ١٩٦٤ .
- ٢٠ - زاهر رياض - المسيحيون والقومية المصرية - سنة ١٩٧٩ .
- ٢١ - سيدة إسماعيل كاشف - مصر الإسلامية وأهل الذمة - سنة ١٩٩٣ .
- ٢٢ - طاهر عبد الحكيم - الشخصية الوطنية المصرية - سنة ١٩٨٦ .
- ٢٣ - عبد الرحمن الشرقاوى - الفقيه المعذب ابن تيمية - كتاب اليوم - سنة
١٩٨٥ .
- الفاروق عمر بن الخطاب - سنة ١٩٨٧ .
- الصديق أول الخلفاء - سنة ١٩٨٧ .
- على إمام المتقين - جزآن - بدون تاريخ - مكتبة غريب .
- ٢٤ - عبد العزيز حافظ دنيا - العدالة العمرية ومبادئ الإسلام سنة ١٩٨٨ .

- ٢٥ - عبد الكريم زيدان - أحكام الذميين والمستأمنين فى دار الإسلام -
رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة - سنة ١٩٦٢ .
- ٢٦ - عبد الوهاب خلاف - أحكام الوقف - الطبعة الثالثة سنة ١٩٥١ .
- ٢٧ - على عبد الواحد وافى - الحرية فى الإسلام - الطبعة الثالثة - سنة
١٩٨٦ .
- ٢٨ - غالى شكرى - الأقباط فى وطن متغير - سنة ١٩٩٢ .
- ٢٩ - فخرى عبد النور - مذكرات فخرى عبد النور - سنة ١٩٩٢ .
- ٣٠ - فهمى هويدى - مواطنون لاذميون - سنة ١٩٨٥ .
- التدين المنقوص - سنة ١٩٨٧ .
- ٣١ - قاسم عبده قاسم - أهل الذمة فى العصور الوسطى - الطبعة الأولى
- سنة ١٩٧٧ .
- ٣٢ - كيرلس الأنطونى - عصر المجامع - الطبعة الأولى - سنة ١٩٥٢ .
- ٣٣ - مايكل هارت - الخالدون مائة أعظمهم محمد صلى الله عليه وسلم -
ترجمة أنيس منصور - الطبعة السابعة - سنة ١٩٨٦ .
- ٣٤ - محمد أبو زهرة - شرح قانون الوصية - الطبعة الثانية - سنة ١٩٥٠ .
- ٣٥ - محمد الغزالى - حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم
المتحدة - الطبعة الثانية - سنة ١٩٦٥ .
- ٣٦ - محمد بدر - تاريخ النظم القانونية والاجتماعية .

- ٣٧ - محمد حسين هيكل - الصديق أبو بكر - الطبعة الثانية - سنة ١٩٤٣ .
- ٣٨ - محمد رضا محرم - تحديث العقل السياسى الإسلامى - سنة ١٩٨٦ .
- ٣٩ - محمد سليم العوا - فى أصول النظام الجنائى الإسلامى - سنة ١٩٨٣ .
- الأقباط والإسلام - سنة ١٩٨٧ .
- ٤٠ - محمد شوقى الفنجرى - نحو اقتصاد إسلامى - سنة ١٩٨١ .
- الوجيز فى الاقتصاد الإسلامى - الطبعة الرابعة - سنة ١٩٨٧ .
- جدلية الإسلام - الطبعة الأولى - سنة ١٩٨٩ .
- ٤١ - محمد عبده - المسلمون والإسلام - كتاب الهلال - سنة ١٩٨٧ .
- ٤٢ - محمد عفيفى - الأقباط فى مصر فى العصر العثمانى - رسالة
دكتوراه - سنة ١٩٩٢ .
- ٤٣ - محمد عمارة - الإسلام وحقوق الإنسان - سنة ١٩٨٥ .
- الإسلام والسياسة - سنة ١٩٩٢ .
- ٤٤ - محمد فؤاد الهاشمى - حوار بين مسيحي ومسلم - سنة ١٩٨٤ .
- ٤٥ - محمود سلام زناتى - تاريخ القانون المصرى - سنة ١٩٧٣ .
- ٤٦ - مصطفى محمود عفيفى - الحقوق المعنوية للإنسان بين النظرية
والتطبيق - سنة ١٩٩٠ .
- ٤٧ - نظمى لوقا - أنا والإسلام - مكتبة غريب .
- عمر بن الخطاب - البطل والمثل والرجل - سنة ١٩٨٧ .

- ٤٨ - هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - وزارة الأوقاف .
- ٤٩ - وليم سليمان قلاده - المسيحية والإسلام على أرض مصر - الطبعة الأولى - سنة ١٩٨٦ .
- ٥٠ - وهبه الزحيلي - نظام الإسلام - سنة ١٩٧٤ .
- ٥١ - يوسف القرضاوى - غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى - الطبعة الثانية سنة ١٩٨٤ .

رابعاً : المقالات :

- ١ - أحمد بهاء الدين - يوميات - الأهرام ١٧/٥/١٩٨٥ .
- ٢ - أحمد كمال أبو المجد - الخائفون من الإسلام والخائفون عليه - مجلة الهلال - يوليه سنة ١٩٨٧ .
- ٣ - السيد الطويل - الأقباط لهم ما للمسلمين ، وعليهم ما عليهم - الأخبار ٢٤/٧/١٩٩٢ .
- ٤ - جاد الحق على جاد الحق - لمصلحة من هذا الذى حدث ؟ - الأهرام - ٢/٦/١٩٨١ .
- ٥ - جمال الدين محمود - أقباط مصر .. هم أبناء هذا البلد - الأخبار ٢٤/٦/١٩٩٢ .

- ٦ - خالد محمد خالد - قصتى مع الحياة - الوفد ١٩/١٢/١٩٩٢ .
- ٧ - سامح كرم - المسيحية رحبت بالإسلام فى الهجرة الأولى للحبشة - الأهرام ١٩/٣/١٩٩٣ .
- ٨ - سعد المغربى - أكثر من نداء لمواجهة الإرهاب - الأهرام ٧/٤/١٩٩٣ .
- ٩ - شنوده (البابا) - حطين وصلاح الدين - مجلة الهلال - أغسطس سنة ١٩٨٧ .
- ١٠ - فتحى أبو العلا - عرض لبحث الأستاذ الدكتور محمد حمدى زقزوق فى العدل فى التصور الإسلامى - الأهرام ٢/١١/١٩٩٢ .
- ١١ - فهمى هويدى - مواطنو الدرجة الثانية - الأهرام ١٤/٦/١٩٨٨ .
- مواصفات بضاعة الإسلام - الأهرام ٢٨/٧/١٩٩٢ .
- القطب الأعظم للدنيا - الأهرام ٤/٨/١٩٩٢ .
- الفصل بين العقيدى والحضارى - الأهرام ١٥/٩/١٩٩٢ .
- فى الشريعة : العدل قبل الحد - الأهرام ١٣/٤/١٩٩٣ .
- ١٢ - محمد الحديدى - عرض لكتاب مونترجومرى وات عن : محمد النبى ورجل الدولة - مجلة الهلال - يناير سنة ١٩٧٩ .

- ١٣ - محمد سيد طنطاوى - الإسلام يعامل أهل الذمة بالقاعدة الذهبية المعروفة : لهم مالنا وعليهم ما علينا - الأخبار ١٩/٧/١٩٩١ .
- آيتان كريمتان ترسمان علاقة المسلمين بغيرهم - الأهرام - ١٩٩٢/٧/١ .
- سماحة الإسلام مع غير المسلمين - الأهرام ١٩٩٢/٦/٦ .
- حديث القرآن عن الرحمة والعدل - الأهرام ١٩٩٢/٨/١ .
- ١٤ - محمد شوقى الفنجرى - الارهاب والتطرف .. وجوهر الحل الإسلامى - الأهرام ١٩٩٢/٧/٢٢ .
- ١٥ - محمد متولى الشعراوى - يوميات الشيخ محمد متولى الشعراوى - الاخبار ١٣/١١/١٩٩٢ ، ٩/٧/١٩٩٣ ، ١٦/٧/١٩٩٣ .
- ١٦ - مصطفى أمين - فكرة - الأخبار ١/٤/١٩٨٠ .
- ١٧ - مصطفى عاصى - المسلمون والكتايبون متساوون فى عصمة الدم وحرمة المال والعرض - الأهرام ١/١٢/١٩٩٢ .
- ١٨ - نجيب محفوظ - وجهة نظر - مقياس الحضارة - الأهرام ٢٥/٨/١٩٨٣ .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٩	مقدمة
٩	دراسة الإسلام
١٠	خطة الدراسة

الفصل الأول

مكانة الإنسان فى الإسلام

١٣	تقسيم
١٥	المبحث الأول : الله يرفع شأن الإنسان
١٥	- رفع شأن الإنسان من ثلاث نواحٍ
١٥	١ - تكريم الإنسان
١٧	٢ - الإنسان خليفة الله
١٨	٣ - الإنسان حامل الأمانة
٢٠	- رفع شأن الإنسان لذاته لا لاعتقاده
٢٣	المبحث الثانى : الإسلام يساوى بين الناس
٢٣	- رفع شأن الإنسان يقود إلى المساواة بين الناس
٢٦	المبحث الثالث : تأكيد حقوق الإنسان فى القرآن والسنة
٢٦	- كثرة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية
٢٦	١ - الآيات القرآنية
٢٨	٢ - السنة النبوية الشريفة

الفصل الثاني

حرية العقيدة في الاسلام

٣٣
٣٥ الله في خلقه
٣٥ اما مختلفة
٣٧ - الآيات القرآنية والعقيدة
٣٨ المبحث الثاني : التزام من يدعون إلى الله بأداب معينة
٣٨ -آيات القرآن الكريم
٣٩ - لا يحق للمسلم أن يحاسب غير المسلمين علي معتقداتهم
٤١ المبحث الثالث :التزام المسلمين بآية لا أكره في الدين
٤١ كثرة الشواهد
٤٦ شهادة كتاب الغرب

الفصل الثالث

الاسلام يأمر بالعدل

٥١ تقسيم
٥٣ المبحث الأول : اساس العدل
٥٣ - الناس كلهم اخوة
٥٣ - لا يفرق الاسلام بين الناس فيما هو دنيوى
٥٤ - الظلم نقيض العدل

الصفحة	الموضوع
٥٦	المبحث الثاني : العدل في القرآن والسنة
٥٦	١ - القرآن الكريم
٦٠	٢ - السنة النبوية الشريفة
٦٤	المبحث الثالث : العدل نظام كل شئ
٦٤	- العدل قيمة مطلقة

الفصل الرابع

منزلة أهل الكتاب

٦٩	تقسيم
٧١	المبحث الأول : الوشيجة الإيمانية
٧١	- المنزلة الخاصة لأهل الكتاب
٧٧	المبحث الثاني : اعتناق المسيحيين للإسلام
٧٧	- أهم الأسباب
٧٩	- منزلة النصارى
٨٠	المبحث الثالث : وحدة الدين الإلهي
٨٠	- الدعوة إلى دين واحد
٨١	- حديث «الأنبياء إخوة»
٨٣	- غضب المسلمين للمساس بشخص المسيح
٨٤	- تلاقى المناسبات الدينية
٨٦	- نبأ ظهور العذراء فى البوسنة

الفصل الخامس

حقوق غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى

٨٩ تقسيم
٩١ المبحث الأول : قاعدة لهم مالنا وعليهم ما علينا
٩١ - أساس حقوق غير المسلمين
٩٤ المبحث الثانى : تطبيقات القاعدة
٩٤ ١ - حرمة الدم والمال والعرض
٩٧ ٢ - مباشرة التصرفات التى تسمح بها شرائع أهل الكتاب
١٠٠ ٣ - الحق فى العمل والتجارة والضمان الاجتماعى
١٠٢ ٤ - تولى الوظائف العامة
١١٠ ٥ - نماذج من تصرفات الحكام والقضاة
١١٦ المبحث الثالث : حق المواطنة وسقوط الجزية
١١٦ - حق المواطنة
١٢٢ - سقوط الجزية
١٢٣ ١ - الجزية ليست ابتكاراً إسلامياً
١٢٥ ٢ - الآية تحدد الذين يؤدون الجزية
١٢٧ ٣ - تطرف بعض المهسرين
١٢٩ ٤ - سقوط الجزية بزوال علتها

الصفحة

الموضوع

الفصل السادس

نموذج من التاريخ

اللقاء الأول بين الإسلام والمسيحية في مصر

١٣١ تقسيم :
١٣٣ المبحث الأول : لقاء عمرو بن العاص والبابا بنيامين
١٣٣ مؤرخان : مسلم وقبطى
١٣٤ ١ - المؤرخ المسلم
١٣٥ ٢ - المؤرخ القبطى
١٣٨ المبحث الثانى : أساس اللقاء
١٣٨ - الاحترام المتبادل بين أتباع الديانتين
١٤٢ المبحث الثالث : موقف الأقباط من محاولة استعادة مصر
١٤٢ - محاولة استعادة مصر
١٤٣ - الأقباط استوعبوا درس التاريخ

خاتمة

مقياس الحضارة

١٤٥ - معاملة الأقليات
١٤٦ - قياس تصرفات المسلمين بمعايير الإسلام

الموضوع	الصفحة
ملحق	١٤٩
١ - كلمة موجزة عن حفل تسليم جوائز مسابقة وقف الفنجري	١٥١
٢ - كلمة المؤلف في مؤتمر العطاء الحضارى للاسلام	١٥٩
٣ - قرارات وتوصيات المؤتمر	١٧٣
المراجع	١٧٩

رقم الإيداع ٧٩٣٦

I.S.B.N 977 - 215 - 114 - 6

دار غريب للطباعة

١٢ شارع نوبار (لاطوغل) القاهرة

ص . ب (٥٨) الدواوين تليفون ٣٥٤٢٠٧٩